

الفصل الأول : مقدمات أصولية لازمة :

المقدمة الأصولية الأولى - الأسباب الحتمية لظنية الحديث

ما يرجع إلى تنظير الرواية
العدالة (التعديل والتجريح)
الفرق بين الشهادة وبين الرواية
قصور الجرح والتعديل زمنياً
قصور الجرح والتعديل مكانياً
قصور الجرح والتعديل فنياً
التدليس والمدلسون
الكذب
الجهالة
الإقليمية
العواطف
التقليد
المذهبية الفقهية والاجتهادات
التلاعب بالجرح والتعديل
الضبط
أمثلة لبلايا رواية الصحيحين

المقدمة الأصولية الثانية - الأسباب الحتمية لظنية الحديث

ما يرجع إلى تأصيل الرواية
الآيات المؤولة تأويلاً فاسداً

المقدمة الأصولية الثالثة - اعتراف علماء المذهب بظنية الحديث

الخطيب ، المناوى ، الشنقيطى ، الشاطبى ، الكراماستى ، الفخر الرازى ، الباقلانى ، وهبة
الزحيلي ، ابن برهان البغدادى ، الذهبى ، النووى ، ابن قطلوبغا ، العز بن عبد السلام ،
رضى الدين ، ابن قدامة ، بدر الدين الشبلى ، عبد القاهر البغدادى ، ابن الأثير الجزرى ،
الشوكانى ، البزدوى ، الغزالى ، السيوطى ، الأسنوى ، البدخشى ، السخاوى ، العراقى ،
ابن تيمية ، السبكى ، زكريا الأنصارى ، ابن جزى ، ابن الحاجب ، الزركشى ، الجوينى ،
ابن النفيس ، الشيرازى ، الباجى ، ابن كيكلى العلائى

المقدمة الأصولية الرابعة - انعدام التواتر

اختلاف القوم فى تعريف التواتر
النسبية فى حدوث التواتر
ندرة حدوث التواتر
إنعدام التواتر

المقدمة الأصولية الخامسة - انعدام الإجماع

اختلافهم فى وقوعه
اختلافهم فى تكييفه

اختلافهم في العلم بالخالف
الأغلبية
الإقليمية
مناقشة الإجماع من منظور قرآني

الإساءة لله تعالى بالصحيحين

إختراع أهل الحديث صفة الصورة والتتكر لله !!
إختراع أهل الحديث صفة الحق والحجة لله !
إختراع أهل الحديث صفة المنكبين لله !!
إختراع أهل الحديث صفة القدم لله !!
إختراع أهل الحديث صفة الأصابع لله :
إختراع أهل الحديث صفة الأنامل لله :
إختراع أهل الحديث صفة عقلة الإصبع لله !!
إختراع أهل الحديث صفة الضحك لله !!
إختراع أهل الحديث صفة المحابة واتباع الهوى لله !!

الإساءة إلى رسل الله تعالى

الإساءة لمحمد
تصويرهم للنبي ﷺ بالنظر للنساء الأجنبيةات :
تصويرهم للنبي F بالزواج من طفلة
تصويرهم للنبي F بالزواج من أرملة مشرقة لجمالها
وتزوجها النبي ﷺ بعد قتله أبيها وهو أسير مكتوف الأيدي
وتزوجها بعد قتله زوجها وعمها وأخيها وقومها لإخفاءهم كيس مجوهرات
تصويرهم للنبي ﷺ بالزواج من أرملة في عدتها
تصويرهم للنبي F بالأمر بقول الفحش
تصويرهم للنبي F بسببه لأصحابه
تصويرهم للنبي F بسبه لأزواجه
تصويرهم للنبي F بالغلظة والفظاظة
تصويرهم للنبي F بأنه ينطق عن الهوى
تصويرهم للنبي F بأنه يأمر بمقدمات الزنى
تصويرهم للنبي F بأنه يرتاب في أهله
تصويرهم للنبي F بعنصريته ضد النساء
تصويرهم للنبي F بانتهاك حقوق الإنسان بإكراهه الناس على الإسلام
تصويرهم للنبي F بانتهاك حقوق الإنسان بقتله للأسرى
تصويرهم للنبي F بانتهاك حقوق الإنسان بتعذيبه للأسرى
تصويرهم للنبي F بتروجه لفكرة الجبر والتسيير
تصويرهم للنبي F بأنه كان مسحوراً لا يدرى ما يفعل
تصويرهم للنبي F بأنه مات وهو فقير فقر مدقع
تصويرهم للنبي F بأنه يقول ما يضاد القرآن والعقل والمنطق

الإساءة للصحابه

مارووه بخلاف ما سبق وبضاد القرآن

خلاصة المقدمة

الفصل الأول : مقدمات أصولية لازمة .

المقدمة الأصولية الأولى : الأسباب الحتمية لظنية الحديث :

أولاً : ما يرجع إلى تنظير الرواية :

الحديث (عامة) هو عبارة عن حكاية يقوم فيها البعض برواية قصة ما ، لواقعة ما ، في زمن ما ، ومكان ما ، لأشخاص ما . والحديث المنسوب للنبي يرويه رواة لم يزكهم الله تعالى كما زكى نبيه . وأكثر من ٩٩ ٪ منهم يروى عن غيره ، ولم يعاصر ما يرويه بنفسه عن النبي ﷺ .

وعندما بدأت الرواية (الأحاديث) تستفحل وتنتشر (بعد موت النبي ﷺ بالطبع) بدأت بشكل عشوائي غير مهذب ؛ فانتشرت الروايات التي لا يقرها عقل ولا منطق ، والمتناقضة مع نفسها ، ومع القرآن أيضاً بالكثير من المواضع ، إضافة لبعض أساطير الأمم السابقة ، والروايات التي تُمجد بعض الأشخاص من رؤوس التيارات السياسية المعاصرة آنذاك أو تدمهم . . . الخ .

احتاج الأمر إذن إلى ضوابط ومعايير لتجويد وتحسين الروايات ؛ فبدأت محاولات التععيد والتنظير متأخرة لأكثر من مئتي سنة عن الرواية نفسها التي كانت قد تضخمت وتفاقت :

وتعريف الحديث (الآحاد) الصحيح عند أهل الحديث هو مجموعة متراكمة من الظنون . فعندما طوّر أهل الرواية صناعتهم (البشرية) توصلوا إلى تعريف للرواية التي تصح فقالوا :

” ما اتصل سنده بالعدل الضابط من غير شذوذ ولا علة ” .

ويتفرع من هذا التعريف أربع قضايا ، وهى : العدالة ، والضبط ، والاتصال ، والخلو من الشذوذ والعلل ، وكلها تدور على الرجال سواء كان على الرواة أو النقاد ، ولنبدأ بمناقشة كل منها :

العدالة : وهى تزكية الظاهر ، قال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيِّدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِه ﴾ .

فنصَّ سبحانه على ذوى العدل ، وهم من يظهر صلاحهم ، ولذا قال فى مكان آخر :

﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رَجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾ .

والرضا فى الشهادة عائد لظهور الصدق ، وهو غاية المنتهى فى مثل هذا ، إذ الأصل فى التيقن هو الاطلاع على السرائر ، فلما استحال نزلت الدرجة إلى الاكتفاء بالظاهر .

بل إن الأمر لم يتوقف عند ذلك ، فبين سبحانه أنه فى حال عدم توفر الشهود من المؤمنين فيمكن أن يكونوا من غير المؤمنين :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ ﴾ .

إذن فالعدالة المذكورة هنا هى (حسب المتاح) لتحصيل غالب الظن ، فإن لم تسمح الظروف بتحصيل غالب الظن فيُنْتَقل لما هو دونه .

وهذا يتناسب مع طبيعة الدنيا والبشر ، ثم الحكم لله فى الآخرة

فيما يترتب على الشهادة غير الصحيحة .

إلا أن أهل الروايات لما اعتمدوا الروايات في دينهم فقد اعتمدوا أيضاً التعديل قياساً على الشهادة ، مع الفارق الشاسع بين المقامين ، وهذه هي بعض الفروق بينهما :

الفرق بين الشهادة وبين الرواية :

الرواية	الشهادة
والرواية شرعها الرواة .	١ - فالشهادة شرعها الله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ . . . ﴾ .
والرواية مبتدعة ولا نص لها من كتاب الله .	٢ - والشهادة فُرِضَتْ بنصوص الكتاب : ﴿ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ﴾ .
والراوى لم يذكره الله تعالى بكتابه ولا مرة واحدة .	٣ - والشاهد نص الله عليه بكتابه : ﴿ شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ .
والراوى لم يكلفه الله بشيء على الإطلاق .	٤ - والشاهد كلفه الله بآداء الشهادة على وجهها : ﴿ وَلَا تَكْثُمُوا الشَّهَادَةَ ﴾ .

٥ - والشهادة طاعة لله . والرواية افتئات على الله وطاعة لمذاهب مختلفة ومختلفة .	٦ - والشهادة شرعها الله لتناسب مع قدرات البشر ، لتحصيل أفضل ما يمكنهم الوصول إليه .
٧ - والشهادة شرعها الله لتنشيء حكمًا ظنيًا . والرواية شرعها الرواة لتنشيء دينًا ظنيًا .	٨ - والشهادة مبنية على نصّ قطعي ، وضوابط قطعية . والرواية غير مبنية على " نصّ " قطعي ، وضوابط قطعية .
٩ - والشهادة تتم فى مسائل محددة : ككتابة الديون . ودفع الأموال لليتامى . وإتيان الفاحشة . والوصية . والطلاق .	١٠ - والشهادة تستلزم أن يقسم الشاهد بين يدى شهادته : ﴿ فَيَقْسِمَانِ بِاللّٰهِ اِنْ اَرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِيْ بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبٰى ﴾ .
١١ - والشهادة تتم فى مجلس قضاء مهيب ، يستشعر منها الشاهد جسامة الموقف . والرواية قد تتم فى الطريق ، وأثناء شرب الشاى ، وفى السمر ... الخ .	

١٢ - والشهادة يتم فيها استجواب الشهود وتمحيصهم كما يرى القاضي .	والرواية تتم على هوى الراوى بلا استجواب .
١٣ - والشهادة لو تبين كذب صاحبها فعاقبته فورية ووخيمة .	والرواية لو تبين كذبها فصاحبها على أسوء الفروض سيقول : كنت أحسبها هكذا ، ولا عقوبة .
١٤ - والشهادة لو كذب فيها الشاهد قد يكذبه الآخرون : ﴿ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولِيَّانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ .	والرواية يمكن أن يأتى بها فرد واحد لا يجد من يكذبه .
١٥ - والشهادة فى واقعة محددة الشاهد محدد بتفاصيلها ، ولا يستطيع تأليفها .	والرواية غالباً غير محددة ، وفى وقائع غير محددة ، والراوى حر فى تفاصيلها .
١٦ - والشهادة لو كَذَّبَ فيها كل الشهود فقد تُهدر مالاً أو تُؤذى شخصاً .	والرواية الكذب فيها يُهدر ديناً ، ويُحدث تبديلاً ، ويمتد أثارها أجيالاً وأجيالاً .
١٧ - والشهادة يجد صاحبها نفسه مضطراً لها .	والرواية تقع من محترف يقضى جل وقته بحثاً عن تضخيمها .
١٨ - والشهادة قد تحدث مرة أو مرات محدودة فى العمر ،	والرواية قد تحدث عشرات المرات فى اليوم الواحد ، وقد

ولذا يتمكن صاحبها من أدائها على وجهها .	يعاد روايتها كلها بعد سنوات وسنوات ، ويصل كمها إلى عشرات بل ومئات الألوف عند الراوى الواحد .
١٩ - والشهادة تقع على ما يسهل تذكره لكونه محدوداً .	والرواية تشتمل على ملايين الأسماء المتشابهة والمتداخلة عند الراوى الواحد .
٢٠ - والشهادة لو وقع فيها التناقض رُدت .	والرواية أساسها التناقض ، وقلما توجد خالصة منه ، ولا تُرد وإنما يُجمع بينها وبالخطأ .
٢١ - والشهادة معاييرها ثابتة وراسخة ومعروفة للجميع .	والرواية تختلف معاييرها باختلاف المذهب والعصر ، بل وداخل المذهب .
٢٢ - والشهادة معروفة ومحددة بحيث لا يُقال بتطويرها وتحسينها . الخ .	والرواية تطورت وتحسنت ، وتعُدلت مفاهيم قبولها على مر الزمان ، كالجهالة مثلاً .
٢٣ - والشهادة واحدة عند الجميع ولا يوجد فيها مذاهب للقبول والرفض .	والرواية تتنوع ، ويتمذهب فيها الرواة كما هم الآن شيعة وسنة . الخ .
٢٤ - والشهادة تكون على وقعة معينة ومحددة حضرها الشاهد بنفسه : ﴿ تَحْبِسُونَهُمَا ﴾ .	والرواية فى أكثر من ٩٩٪ منها تكون عن رواية أخرى يزعمها راو آخر . وليس لوقعة معينة ومحددة حضرها الراوى بنفسه .
٢٥ - والشهادة معمول بها باتفاق البشرية كلها بمختلف مللها .	ويقابلها رواية مخترعة عند فئة بعينها ، وتختلف عنها عند الفئات المغيرة . ولا تُقبل برمتها من مذهب لدى مذهب آخر .

<p>والرواية منعدمة الذكر ، من كتمها فهو غير آثم قلبه . بل وكم ضخم من روايتها بروايتهم لها آثم قلبهم .</p>	<p>٢٦ - والشهادة توعده الله كاتمها ووصفه بأنه آثم قلبه : ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾</p>
<p>ويقابلها رواية لقيطة لا شاهد من الله على ولادتها ، ولا نسب لها إلا من مروجيها .</p>	<p>٢٧ - والشهادة سماها الله تعالى " شهادة الله " : ﴿ وَلَا تَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنََّّا إِذَا لَمِنَ الْآثِمِينَ ﴾ .</p>
<p>ويقابلها رواية قد تكون بعد لهو ، أو أثناء طعام أو ما إلى ذلك .</p>	<p>٢٨ - والشهادة وقتها الله تعالى بعد الصلاة ليكون الشاهد أقرب ما يكون للحق والرهبة . ﴿ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنَّ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ﴾ .</p>
<p>ويقابلها رواية على أحسن الأحوال تُروى بالمعنى .</p>	<p>٢٩ - والشهادة جعلها الله تعالى في قالب لفظي يُشعر بعظم الخطب : ﴿ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنَّ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا تَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنََّّا إِذَا لَمِنَ الْآثِمِينَ ﴾ .</p>
<p>ويقابلها رواية يستعرضها أصحابها عند بعضهم البعض ويتطوعون بإفشاءها بين عامة الناس (كلٌ بحسب مذهبه)</p>	<p>٣٠ - والشهادة يُرسل في طلب أصحابها .</p>

كل هذه الفروق وغيرها حادثة وبرغم ذلك فذو القفا العريبي يرضى بسوى بينهما .

ونعود لاستئناف الكلام عن التعديل والتجريح : فنظراً لأن الذين سيتحدثون ويحكمون حكاياتهم سيصير عددهم بعشرات الآلاف ، ولئات السنوات ، فقد تم اختراع قواعد (مضطربة ومختلفة بحسب المذاهب) يتم بناءً عليها الحكم على القصص أو الراوى **بالعدالة** (أى الثقة وخلوه من التجريح) ، أو بعكسها وهو ما يُسمى بـ : **الجرم (٤٧) : وهو** عبارة عن ذم لشخص ما ، بناءً على موقف معين أو خبر جاء عنه ، يقدم عند

٤٧ - وبرغم أن الجرح يدخل فى الغيبة إلا أن المحدثين أجازوه نظراً لحاجتهم إليه ، واستناداً إلى روايات تجيز ذلك ، منها ما يروونه عن عائشة (كما بالبخارى وغيره) :
" أن رجلاً استأذن على النبي فلما رآه ﷺ قال : **بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة** . فلما جلس **تطلق النبي ﷺ** في وجهه وانيسط إليه . . " .
فاحتجوا بهذه الرواية الفاسدة (التي تصور الرسول ﷺ بأنه ذو وجهين ، يذم الرجل قبل دخوله ، ثم يبش له ويرحب به عندما يدخل) للحد من قوله تعالى :
﴿ **وَلَا يَغْتَابَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ** ﴾ .
والعجيب أنهم يقولون فى الرواية إن عائشة تعجبت من هذا الفعل فسألت النبي ﷺ عن فعله هذا فقال لها :

" **إن من شر الناس من تركه الناس لقاء فحشه** " .

قلت : وهو كلام بعيد عن تأمل القرآن تماماً ، والذى يقول فيه منزله سبحانه :
﴿ **وَاللَّهُ يَعْلَمُكَ مِنَ النَّاسِ** ﴾ .

فلو كان هناك واحد فقط من البشر لا يخاف من شر الناس لكان رسول الله ﷺ .
ولكن آفة الرواية - كما قالوا - الكذب .

وهذه الرواية تليق بمن رواها وروج لها ، وحاشا لرسول الله ذلك وهو ذو الخلق العظيم . ويظل الجرح عند المؤمنين بالقرآن من الغيبة ، خاصة أنه لاجابة له فى الدين إلا إذا تم الاعتماد على الرواية التى لم يُدص عليها أصلاً .
وسمى التعديل والجرح المذكوران بـ : **"علم الجرح والتعديل"** .

إلا أنه كان من المحال ، وضرباً من ضروب الخيال أن يكون علماً ، بل كان محاولة يائسة لتجميل روايات حملت داخلها أنواعاً من الموبقات التى سنذكر طيفاً منها بالسطور القادمة .

أهل الرواية فى عدالته .

أولاً : قصور الجرح والتعديل زمنياً :

فالحكم بعدالة الراوى يفترض أن أحوال الرجال كانت واضحة للنقاد منذ بداية الرواية ، مع أن الكلام فى الرجال تأخر لأكثر من ١٦٠ سنة (٤٨) . ثم أن التفتيش عن الرجال اختلف نوعياً من ناقد لآخر (٤٩) .

ثانياً : قصور الجرح والتعديل مكانياً :

فقد استشرى مثلاً وضع الحديث بالعراق (٥٠) بما أعجز النقاد عن حصر الموضوعين !

٤٨ - فقد روى مسلم بصحيحه عن ابن سيرين قال :
" لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم ، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، ويُنظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم " . وانظر : مقدمة صحيح مسلم : (١ / ١٨ - المقدمة) ، والمحدث الفاضل للرامهرمزي : (٢٠٩) ، وجامع الأصول لابن الأثير : (١ / ١٣١) ، وشرح علل الترمذى لابن رجب الحنبلى : (٦٢) .
وقال البغدادي بتهذيب الكمال (١٢ / ٤٩٤ - ت ٢٧٣٩) : " أول من تكلم فى الرجال شعبة بن الحجاج ، ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان ، ثم تبعه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين " اهـ .

قلت : مع أن شعبة توفى سنة (١٦٠ هـ) !

٤٩ - فقد سأل يعقوب بن شيبه يحيى بن معين (شرح علل الترمذى ٦٣) : " تعرف أحدًا من التابعين كان ينتقى الرجال كما كان ابن سيرين ينتقيهم ؟! فقال برأسه : لا " .
٥٠ - قال الزهرى : " يخرج الحديث من عندنا شبراً فيرجع إلينا من العراق ذراعاً " وانظر : سير أعلام النبلاء : (٥ / ٣٤٤) ، وتاريخ دمشق لابن عساكر . وقال إسحاق بن طلحة بن أشعث : " بعثنى عمر بن عبد العزيز إلى العراق فقال: أقرئهم ولا تستقرئهم ، وحدثهم ولا تسمع منهم ، وعلمهم ولا تتعلم منهم " ، وانظر : جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر : (٢ / ١٠٩٧ - ٢١٣٩) .

وعندما استشرى وضع الحديث بالعراق بدأ شعبة بالانتباه إلى ذلك ، فأخذ يبحث ويفتش وحده ، ثم تبعه غيره : قال ابن منجوية عن " شعبة " :
" كان أول من فتنش بالعراق عن أمر المحدثين ، وجانب الضعفاء والمتروكين وصار علماً يُقتدى به وتبعه عليه بعده أهل العراق " ، وانظر : تهذيب الكمال : (١٢ / ٤٩٥) ..

ثالثاً : قصور الجرح والتعديل فنياً :

فالراوى قد يدلس أو يكذب أو يكون من المجهولين ، وقد يكون سيئ الحفظ أو كثير الوهم والخطأ ، أو تُبدل كتبه ، كما أن الناقد نفسه أسير بشريته فتتحكم فيه العواطف وسمات البشرية ، وللبيان :

أولاً .التدليس والمدلسون (٥١) :

برغم انتشار التدليس بصورة مخيفة بين الرواة عامة ، ورواة العراق خاصة إلا أن عدد من تُرجم له فى كل كتب الرجال من المدلسين لم يتجاوز المائة (٥٢) ! فضلاً عن ذهاب البعض إلى تضليل من يسألهم

٥١ - التدليس لغة : هو المخادعة وإخفاء العيب ، وانظر لسان العرب : (٨٦/٦) . واصطلاحاً : هو أن يقوم الراوى بستر عيب بروايته فينخدع السامع ، وهو كما يبدو نوع من الكذب الماكر !

قال الحافظ ابن الذهبي : " التدليس منافي للإخلاص لما فيه من التزین " . وقال الإمام المحدث شعبة بن الحجاج : " التدليس أخو الكذب " و " لئن أخر من السماء إلى الأرض أحب إلى من أن أدلس " . وقال الإمام المحدث عبد الله بن المبارك جملة شعبة الأخيرة وزاد : إن الله لا يقبل التدليس " .

وقال الإمام البقاعي : " إن أراد أصل التدليس فليس إلا ما ذكر ابن الصلاح من كونهما اثنين باعتبار إسقاط الراوى أو ذكره وتعمية وصفه ، وإن أراد الأنواع فهى أكثر من ثلاثة لما يأتى من تدليس القطع وتدليس العطف " . وانظر : مقدمة ابن الصلاح مع المحاسن (٢٣٠ - النوع الثانى عشر) ، وفتح المغيـث للسخاوى (٢٠٨/١) ، والباعث الحثيث (٥٠) ، والتقيد والإيضاح للعراقى (٩٥ - النوع الثانى عشر) ، والتبصرة والتذكرة له أيضاً (١٧٩/١) ، والألفية مع الفتح له (٧٩) ، والموقظة للذهبي (٥١ - ١٨ المدلس) ، والكفاية (٥٠٨) .

٥٢ - فبالنظر فى المؤلفات عن المدلسين نجد أن عددهم يصل إلى نحو المائتى وثلاثون راوياً تقريباً ، فإذا رفعنا منها من كان تدليسه محتمل (وهم أصحاب الطبقة الأولى والثانية فيتبقى حوالى المائة وعشرون راوياً) . ورفعنا أصحاب الطبقة الخامسة (وهم الذين ضُعموا بأمر آخر بخلاف التدليس) فسيتبقى خمسة وسبعون راوياً فقط !!! وهؤلاء هم الذين لا تقبل روايتهم عند أهل الحديث إلا بالتصريح بالتحديث . فهل هذا العدد استوعب فعلاً كل من دلس ؟!! . . بالطبع : لا !

* يقول ابن عبد البر بالتمهيد : " التدليس فى محدثى الكوفة كثير ، قال يزيد بن

عن السماع (٥٣) !

ومن ذلك ما رواه ابن عدى بسنده أن شعبة قال :

" لو أتيت محدثاً عنده خمس أحاديث أصبت ثلاثة لم يسمعها ... " (٥٤) .

هارون : لم أر بالكوفة أحداً إلا وهو يدلّس إلا مسعراً وشريكاً " . وانظر : التمهيد لابن عبد البر : (٣٣ / ١ - ط : دار البيان العربي) .

• ويقول شعبة : " ما رأيت أحداً إلا وهو يدلّس إلا عمرو بن مرة وابن عون " ، وانظر : التمهيد لابن عبد البر : (٣٤ / ١) !!
ولذا سمي الإمام مالك " العراق " ب : " دار الضرب " (أى أن الأحاديث تُضرب بها كما تُضرب النقود ، وتخرج للتعامل بها) !
• ثم إن هذا التدليس جاء أيضاً من الأئمة أنفسهم ، ومن يروون الكثير من سماعهم !
فعن الترمذى أن ابن المبارك قال لهيثم : " مالك تدلس وقد سمعت كثيراً ؟ قال : كان كبيرك يدلّسان : الأعمش والثوري " .

• وكان بعض الرواة من (حتى من الأئمة) إذا روى عن ضعيف معروف باسمه كناه وإذا كان معروفاً بكنيته سماه !

قال ابن المبارك : " نعم الرجل بقية لولا أنه يسمى الكنى ويكنى الأسامى ، كان دهرأ يحدثنا عن أبي سعيد الوحاظي فإذا هو عبد القدوس (وهو مجتمع على تركه) ، وانظر : شرح علل الترمذى : (ص : ٧٣) ، وميزان الاعتدال : (٦٤٣/٢) .!!

وسنضرب أمثلة لبيان عسر كشف التدليس حتى بين المتعاصرين :

فمن ذلك أن حسين الأشقر حدّث عليّ بن المديني فسأله عليّ : "من سمعته ؟ فقال: حدثني شعيب عن أبي عبد الله عن نوف . قال عليّ : فلقيت شعيباً فقلت : من حدثك بهذا ؟ قال : أبو عبد الله الجصاص ، قلت : عمن ؟ قال : عن حماد القصار . قال عليّ: فلقيت حماداً فقلت : من حدثك بهذا ؟ قال : بلغني عن فرقد السبخي عن نوف ، فإذا هو قد دلس عن ثلاثة !!! والحديث بعد منقطع ، وأبو عبد الله الجصاص مجهول ، وحماد القصار لا يدري من هو ، وبلغه عن فرقد وفرقد لم يدرك نوفاً ولا رآه " ، وانظر : جامع التحصيل للعلاني : (٩٩) .

٥٣ - فقد قال سفيان بن عيينة لرجل : " سل زيد بن أسلم (عن سماعه) فقل له : هل سمعت هذا من ابن عمر ؟ ، فقال له : يا أبا أسامة أسمعته من ابن عمر ؟! قال زيد: أما أنا فقد رأيته " !! .. فهذا تضليل من الراوى (الذى لم يسمع) كي لا يجيب إجابة مباشرة ؛ ولذا فقد علق ابن عبد البر قائلاً : " جواب زيد هذا جواب حيرة عما سئل عنه، وفيه دليل والله أعلم على أنه لم يسمع هذا الحديث من ابن عمر ، ولو سمعه منه لأجاب بأنه سمعه ولم يجب بأنه رآه ، وليست الرؤية دليلاً على صحة السماع " .

٥٤ - انظر : مقدمة ابن عدى للكمال : (٧٩ / ١) .

ثانياً . الكذب :

ظلّ الكذابين يتزايدون ، وبالتالى الروايات المكذوبة . فيقول أمير المؤمنين بالحديث شعبية :

" ما أعلم أحداً فتش الحديث كتفتيشى (له) ، وقفت على أن ثلاثة أرباعه كذب " (٥٥) .

وهو يعنى أن المكذوب فى الروايات على تقديره حوالى ٧٥ ٪ !!
فأى دين هذا الذى يأتى للناس وهو مختلط بثلاثة أمثاله من الكذب ؟!
وبتعقب هذا الكذب نجده واقع (كما يصدق أهل الحديث) من أيام الصحابة !
♦ فيقول عثمان بن عفان :

" إِنَّ نَاسًا يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ لَا أَدْرِي مَا هِيَ؟! " (٥٦) .

♦ ويقول معاوية بن أبى سفيان :

" أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا تُؤْتَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأُولَئِكَ جُهَالُكُمْ " .

♦ ويقول رافع بن خديج :

" كنا عند رسول الله ﷺ فجاء رجل فقال : يا رسول الله إن الناس يحدثون عنك كذا وكذا ، قال : ما قلته . " (٥٧) .

♦ ويسأل عاصم أنساً بن مالك عن القنوت (البخارى) ، فقال :

" قبل الركوع " . فقلت (أى عاصم) : إن فلاناً يزعم أنك قلت بعد الركوع !

٥٥ - انظر : سير أعلام النبلاء : (٢٢٦/٧ - ت ٨٠) ، والتمهيد : (٥٠/١) .

٥٦ - انظر : صحيح مسلم بشرح النووي : (١٣٢/٣ - ح ٨/٢٢٩) .

٥٧ - انظر : الأسرار المرفوعة : (٥٨ - ح ٥٥) ، وتحذير الخواص : (١٠٧) .

فقال : " كذب " (٥٨) !

◆ وكذب البعض على عبد الله بن جعفر ، فعقب ابن عبد البر قائلاً :

" . . فهذا محمود بن لبيد يحكى عن جماعة أنهم حدثوه عن عبد الله بن جعفر بما أنكره ابن جعفر ولم يعرفه بل عرف ضده ، وهذا فى زمن فيه الصحابة ، فما ظنك بمن بعدهم ؟ " (٥٩) !!

◆ ويقول البخارى فى صحيحه بسنده :

" . . أخبرني حميد بن عبد الرحمن سمع معاوية يحدث رهطاً من قریش بالمدينة وذكر كعب الأحبار فقال : إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب وإن كنا مع ذلك لنبلو عليه الكذب " .

ثالثاً . الجهالة :

يعتبر أهل الحديث أن الحديث ضعيف لو كان فيه أحد الرواة المجهولين ، ولكن هذه الجهالة (٦٠) اختلفت معاييرها من زمان لآخر ، ومن مكان لآخر (٦١) مما جعل الحديث (أى الدين عندهم !!)

٥٨ - انظر : صحيح البخارى : (ح ٣١٧٠) ، وفتح ابن حجر : (٦ / ٣١٤) .

٥٩ - انظر : التمهيد : (١ / ٥٤) ، والجامع للخطيب : (٢ / ٢٤٠ - ١٥٥٢) .

٦٠ - ويقسم فنيو الحكايات والروايات الجهالة فى الرواة إلى قسمين : مجهول العين : وهو من لم يرو عنه إلا راو واحد ولم يوثقه . ومجهول الحال : وهو من روى عنه اثنان فصاعداً ، أو واحد فقط ، ولكن بين من حاله ما يدل على معرفته الظاهرة أو العامة به فقط . فإن علم منه خالصة حاله وعدالته فقد زالت عنه الجهالة بالكيفية .

٦١ - فقال البعض (كأحمد بن حنبل) : إن الجهالة ترتفع عن الراوى برواية أحد الأئمة عنه .

فقد يروى أحد الأئمة عن الرجل وهو ليس بثقة .

روى ابن رجب وغيره أن سفيان الثورى قال : " اتقوا الكلبى ، فقليل له : فإنك تروى عنه ، فقال : أنا أعرف صدقه من كذبه " ، وانظر شرح علل الترمذى : (ص ٧٧ - ٧٩) .

وكذلك فقد حدث ابن المبارك عن جماعة ، فلما تبين له أمرهم ترك الرواية عنهم ، ولذا عقب ابن رجب بعد إيراد مثل هذه الروايات : " إن رواية الثقة عن الرجل لا تدل على توثيقه فإن كثيراً من الثقات رواوا عن الضعفاء كسفيان الثورى وشعبة وغيرهما " (شرح العلل - ٧٨) .

قلت : والعجيب أن أحمد نفسه يقول " كان عبد الرحمن يتساهل فى الرواية عن غير

يتبدل من الصحة إلى الضعف ، والعكس !

رابعاً . الإقليمية :

الإقليمية هي أحد أوجه التعصب غير العاقل ، وتؤدي إلى إفساد حكم الناقد سواء بالتوثيق أو التضعيف والتجريح ، وبرغم وضوح ذلك إلا أن وكيع بن الجراح قال :

" لا نعدل بأهل بلدنا أحداً " ، وانظر : الجامع للخطيب (١٩٨٣ - ٤٦٠/٢) .

وقال سفيان بن عيينة :

" من أراد الإسناد والحديث المعروف الذى تسكن إليه القلوب فعليه بحديث أهل المدينة " ، وانظر : التمهيد لابن عبد البر : (٧٩/١) .

وقال الزهرى : " ما رأيت قوماً أنقض لعرى الإسلام من أهل مكة " (٦٢) .

وسئل عبد الرحمن بن مهدي عن حديث أهل الشام فنفض يده (٦٣) ، وحطّ الجوزجاني على أهل الكوفة لتشيعهم وميله للنصب (٦٤) ، إلى غير ذلك من الأهواء التى حولت الدين إلى دين يُقبل ويُرد أقليمياً ؟!

واحد ، ثم تشدد بعد ذلك ، وكان يروى عن جابر (الجعفي وهو أحد الكذابين) ثم تركه " ، ويقول يحيى بن معين عن أحمد نفسه : " جُنَّ أحمد ، يروى عن عامر بن صالح " ، والدليل الأوضح على روايته عن الضعفاء والكذابين هي مروياته بمسنده ، والتي سيأتي بعضها بعد صفحات ، مما يجعل من قوله السابق كالإمساك بالهواء ، وانظر ميزان الاعتدال للذهبي (٣٦٠/٢) ، وتهذيب الكمال (١٤ / ٤٧) ، وشرح علل الترمذى : (٧٩ - ٨٠) .

وقال البعض (كالذهلي) : الجهالة تذهب برواية رجلين عن الراوى . وقال البعض الآخر : زوال الجهالة يرجع إلى عين من يروى عن الرجل وإمامتهما فى الفن . وذهب البعض الآخر (كعلي بن المديني) إلى إلغاء العدد تماماً ، وذهب البعض الآخر إلى جعل العدد ثلاثة ، وانظر . وذهب البعض الآخر (كالقاضي إسماعيل) لتفصيل آخر ، وانظر شرح علل الترمذى (ص ٧٧ - ٨٠) ، والجرح والتعديل : (١٢٨/١) !

٦٢ - انظر : جامع بيان العلم وفضله : (١٠٩٨/٢ - ر ٢١٤١) .

٦٣ - انظر : التمهيد : (٨١ / ٨١) .

٦٤ - انظر : تهذيب التهذيب : (١٨٢، ١٠/١، ٤٦/١٥٨) ، وهدى السارى : (١١٦/٢) ، وميزان الاعتدال : (٧٦/١ - ٧٨) ، وتهذيب تاريخ دمشق : (٣١٠/٢) .

خامساً . العواطف :

العواطف لا دخل لها بالعلم ، ولكنها تدخلت فى حكم النقاد على الرواة وبالتالي على الروايات ، وهو مما يؤكد أن مصطلح الحديث لا دخل له بالعلم ، ومن ذلك :

أحب الإمام مالك أيوب السختياني ووثقه قائلاً : " إذا ذكر النبي ﷺ بكى حتى أرحمه ، فلما رأيت منه ما رأيت وإجلاله للنبي ﷺ كتبت عنه " (٦٥) .

وكره الإمام مالك نفسه أمير مؤمني الحديث **محمد بن إسحاق** ورفض الرواية عنه متهمًا إياه أنه دجال وذلك بعد أن طعن ابن إسحاق فى نسب مالك وعلمه (٦٦) .

ورفض مالك الرواية عن الإمام : سعد بن إبراهيم لطعن سعد فى نسبه أيضًا ، ولأنه أغلظ عليه (٦٧) !

والنسائي رفض الرواية عن الإمام أحمد بن صالح لرفض الأخير تحديثه (٦٨) !

٦٥ - انظر : التمهيد لابن عبد البر : (٣٤٠/١) .

٦٦ - كان يحيى بن معين يقول عن محمد بن إسحاق : " ثبت فى الحديث " . وقال أبو حاتم عنه : " لم يكن أحد بالمدينة يقارب ابن إسحاق فى علمه ولا يوازنه فى جمعه " . وقال شعبة إنه : أمير المؤمنين فى الحديث ، ووثقه سفيان ، وعلى بن المدينى ويحيى بن يحيى وعبد الله بن المبارك والبخارى ويزيد بن هارون والمنذرى وابن القيم والذهبي . وانظر : المغنى للذهبي : (١٥٩/٢ - ت ٥٢٧٥) ، وتذكرة الحفاظ : (١٧٣/١) ، وإرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد للصنعاني : (١٣ - ١٥) ، والثقات لابن حبان : (٣٨٣ /٧) .

٦٧ - وذكر الحافظ المزى توثيق العجلي وأبو حاتم الرازى والنسائي وابن معين وابن حنبل وابن سعد وغيرهم له ، وروى له الجماعة . وانظر : تهذيب الكمال للمزى : (٢٤٣/١٠ - ت ٢١٩٩) . تركه الإمام مالك إمام دار الهجرة لخلاف شخصي ، فقليل إنه وعظ مالك فأغلظ عليه فتركه ، ذكره ابن حجر نقلاً عن الساجي ، وانظر : تهذيب التهذيب لابن حجر (٤٦٣/٣) . وقال ابن معين : " لأنه تكلم فى نسب مالك " !

68 - قال عنه النسائي : " ليس بثقة ولا مأمون " ، وذكر أن يحيى ابن معين قال عنه : " كذاب يتفلسف " . قال ابن حجر : " استند النسائي فى تضعيفه إلى ما حكاه عن يحيى بن معين ، وهو وهم حمله على اعتقاده سؤ رأيه فى أحمد بن صالح " . ثم ذكر ابن حجر أن سبب تحامل النسائي على أحمد هو أن الأخير رفض أن يحدث النسائي لصحبته لقوم من أهل الحديث لا يرضاهم أحمد؛ فشنع النسائي عليه من بعدها !

وهناك أمثلة عدة لإفساد العاطفة لحكم كبار الأئمة أحجمنا عنها لضيق المجال .

سادساً . التقليد :

قلد العديد من نقاد الرواة زملائهم في أحوال من جهلوا حاله من الرجال ، ثم إن بعضهم تراجعوا بعد أن قُدر لهم معرفة بعض من تكلموا فيهم : فشيخ النقاد يحيى بن سعيد كان يقلد غيره في ذمّ روح بن عبادَة بينما هو ثقة عذده دون معرفة اسمه بالتمام فصار عذده الشخص الواحد اثنين . . . فتأمل !

وهاهو رأس النقاد عبد الرحمن بن مهدي يظن تقليدًا أن رواية روح لمسائل ابن أبي ذئب هي من الكذب حتى عرف أنه سمعها فعلاً (٦٩) !

سابعاً . المذهبية الفقهية والاجتهادات :

فالمفترض أن الاختلاف في المذاهب الفقهية لا علاقة له بقبول أو ردّ الرواية خاصة إذا لم يكن في الروايات المردودة ما فيه دعوة للمذهب الفقهي ولكن هذا لم يحدث (٧٠) .

٦٩- انظر : تهذيب الكمال : (٢٤٢/٩ - ت ١٩٣٠) !!
٧٠- ترك أبو حنيفة الرواية عن عطاء لإفتاءه بالمتعة ، وترك جرير الرواية عن ابن جريج لأنه كان يرى المتعة ، وترك شعبة المنهال بن عمرو لسماعه أحياناً خارجة من بيته ، وترك ابن عتيبة زاذان لأنه كان كثير الكلام ، وترك جرير بن عبد الحميد الرواية عن سماك بن حرب لبوله قائماً ، وترك أحمد بن حنبل الرواية عن عليّ بن المديني وكل من أجابوا في المحنة مع أن البخاري يقول : "ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني" ، وترك البخاري صاحب الصحيح ، وذكره الذهبي في كتابه "الضعفاء والمتروكين" .
يقول ابن أبي حاتم : "سمع منه (البخاري) أبو حاتم ، وأبو زرعة ، ثم تركا حديثه عندما كتب إليهما محمد بن يحيى النيسابوري الذهلي أنه أظهر عندهم في نيسابور أن لفظه بالقرآن مخلوق" . وانظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/٣) .
وغير هؤلاء الكثير !

وعلى عكس ذلك فقد قُبِلَ العديد من الأشخاص ووُثِّقوا للتوافق المذهبي (٧١) ، والاجتهاد الشخصي (٧٢) .

ثامناً . التلاعب بالجرح والتعديل :

الكلام فى الجرح والتعديل يقتضى الأمانة والتجرد ، لا المزاج الشخصى ، ولكن الحادث كان غير ذلك (٧٣) .

فلعل كل ماسقناه هنا مما يتعلق بالعدالة ومايتدخل فى معاييرها من متغيرات يجعل القارئ على علم بحقيقة التعديل، والعدالة ، والتوثيق الذى دأب أهل الحديث على مضغه ونفخه ، والطريقة به كلما تكلم واحد منهم عن كيفية التعرف على الحديث الصحيح !!!

وربما أنه هو السبب وراء قول شعبة : " لو لم أحدثكم إلا عن الثقات

وقال الدكتور بشار (محقق تهذيب الكمال) :
" لا يلتفت إلى من تكلم فيه ، فإنما جاء ذلك بسبب السياسة والعقائد والمنازعات فيهما ، نسأل الله العافية " ، وانظر : تهذيب المزي : (٣٥/٢١) .

٧١ - يقول ابن حنبل عن تغير حكمه فى أهل الرأى :
" ما زلنا نلعن أهل الرأى ويلعنوننا حتى جاء الشافعى فمزج بيننا " ، وانظر ترتيب المدارك لعياض (٩١/١) ، (١٨١/٣) .

٧٢ - ومن ذلك ما روى عن شعبة وفيه :
" ما سمعت من على بن بزيمة إلا حديثين فمن حدثكم بثلاثة فكذبوه " ، وانظر مقدمة الكامل لابن عدى (٧٩/١) ، فهو لا يعترف هنا إلا بما سمعه ولم يحدد متن الحديثين !! . . . أى أنه يمكن قبول أى حديثين والعبرة بالعدد !

٧٣ - روى الشافعى أن سفيان الثورى قال لشعبة : " لئن تكلمت فى جابر الجعفى (الرافضى) لأتكلمن فيك . . . " . وكان المفترض لو أن سفياناً يرى بخلاف شعبة أن يقول : لئن تكلمت فى جابر الجعفى لأذبن عنه . وجابر بن يزيد الجعفى روى له أبو داود والترمذى وابن ماجه ، وتركه العديد من أئمة الرواية بعد أن خبروا كذبه وجراءته على دين الله وانظر : تهذيب الكمال للمزي : (٤٦٧/٤ - ت ٨٧٩) .

وقال يحيى بن معين : " رأيت ابنى أبى شيبه أتياه (يونس بن بكير) فأقصاهما ، وسأله كتاباً فلم يُعْطهما ، فذهبا يتكلمان فيه " ، وانظر : تهذيب الكمال للمزي (٤٩٦/٣٢ - ت ٧١٧١) .

وسيأتى بعد قليل تلاعب عثمان شيخ البخارى ومسلم بالجرح والتعديل !

لم أحدثكم إلا عن نفر يسير " . وقول القطان : " إن لم أرو إلا عن أرضى ما رويت عن خمسة أو نحو ذلك " . وقوله أيضاً : " لو جريت من أروى عنه ما رويت إلا عن قليل " (٧٤) .

وننتقل الآن للكلام على الجزء الثانى من تعريف الحديث الصحيح وهو :

الضبط : (ما اتصل سنده بالعدول الضابطين . .) :

الضبط هو الحفظ ، وينقسم عند فنيي الروايات إلى ضبطين ، وهما :

ضبط الصدر (أى حفظ العقل) . **وضبط الكتاب** (أى حفظ الكتاب) .

والإنسان يتعرض لحفظه - مهما تكن درجته - إلى الخطأ ، وإما للنسيان ، أو الوهم ، أو الذهول ، أو الخلط والتغير .

قال تعالى :

﴿ فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا ﴾ .
﴿ يَوْمَ تَرَوُنَّهَا تُذْهِلُ كُلُّ مَرْصِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ ﴾ .
﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ .

وقد كان رسول الله يخشى من نسيان التنزيل فكان يردده حتى قال له سبحانه :

﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ .

إذا فالحفظ كان بالكتاب الذى سيحفظ به سبحانه ، وهى خاصية له دوناً عن بقية الكتب .

﴿ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ * لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ .

٧٤- انظر : شرح علل الترمذى : (ص : ٧٩ ، ٩٩) .

إلا أن أهل الحديث كان لهم رأى آخر ، فقالوا :
يمكن الحصول على حفظ مقطوع بصحته يوازى المحفوظ بالكتاب .
وقالوا : إن الأمة قد أجمعت على صحة كل ما بين دفتى البخارى
ومسلم . . . الخ .
فهل ما قالوه صحيح ، هيا نتعرف لـ " ضبط الضباط " :

ضبط الصدر :

اعترف المحدثون بوجود الأخطاء فى دينهم ؛ قال يحيى بن معين :
" من قال : إني لا أخطئ فى الحديث فهو كذاب " (٧٥) .
وقال سفيان الثورى : " ليس يكاد يقلت من الغلط أحد " (٧٦) .
وقال أيضاً : " لو أردنا أن نحدثكم بالحديث كما سمعناه ما حدثناكم
بحديث واحد . . " (٧٧) اهـ .

كما وقع النسيان على قسمين ، قسم لم يلاحظ (وهو الأوفر) ، وقسم
تم ملاحظته عن طريق تصريح الراوى برواية ما ، ثم نسيانه لها بعد
ذلك حتى لو راجعه فيها من يتذكرونها ، ومن ثم فقد وقع الخلاف فى
قبول روايته بعد نسيانه لها . فقبلها البعض ورفضها البعض الآخر
كالأحناف ، وبالتالي فقد ردوا مثل هذه الروايات . ومن المشهور منها
حديث :

٧٥ - انظر : الجامع لأخلاق الرواى (٢ / ٣٨) ، وشرح علل الترمذى (ص : ١١٥) .
٧٦ - انظر : شرح علل الترمذى : (ص ٩٣) ، وقد زعموا وقوع هذا للصحابة ،
وانظر مسلم (ح ١٠٤ / ٢٢٢١) والبخارى (ح ٥٧٧١) وفتح البارى (١٠ / ٢٥٣) وتهذيب
الآثار : (مسند على - ٦ : ح ٦) .
٧٧ - انظر : الكفاية : (٢٠٩) ، والجامع : (٢٣ / ٢) . وسأل سليمان الدمشقى
عبد الرحمن بن مهدى : أكتب عمن يغلط فى عشرة ؟ قال : نعم ! قال : يغلط فى
عشرين ؟ قال : نعم ! قيل : فثلاثين ؟ قال : نعم ! قيل : فخمسين ؟ قال : نعم !
" وانظر : شرح علل الترمذى (ص ٩٤) ، والكفاية للخطيب (٢٣٢) .

"إذا نكحت المرأة بغير إذن وليها فنكاحها باطل" .

وحديث أبى هريرة فى القضاء بالشاهد واليمين . . . الخ .

والمحصلة النهائية هى وقوع الخطأ فى الرواية المروية (التي يعتبرها العوام من علماء المذاهب ديناً) مهما كان مخرجها ، مما يؤدي إلى حدوث التناقضات فى متون الأحاديث (أى متون الدين عندهم) .

وهذه التناقضات منها ما يمكن اكتشافه بسهولة ، ومنها ما يمكن اكتشافه بصعوبة ، ومنها ما لا يمكن اكتشافه لسهولة ولا بصعوبة !!

ضبط الكتاب (حفظ الكتب) : الذى يتعرض للتلاعب بالكتب من ذوى

ومعارف وتلاميذ أصحابها دون علمهم ، ومن كتب الأئمة التى عُيِّنَ بها :

كُتِبَ على بن عاصم بن صهيب (مُسْنَدُ العراق وشيخ المحدثين) (٧٨) ،

وَكُتِبَ سفيان بن وكيع الحافظ بن الحافظ محدث الكوفة (٧٩) ،

وَكُتِبَ سفيان الثوري (٨٠) ،

وَكُتِبَ أبو مقاتل السمرقندي (٨١) ،

وَكُتِبَ ابن أبى مريم ،

وَكُتِبَ عبد الله بن صالح (٨٢) ،

٧٨ - عبث بها الوراقون فروى كلام الكذابين على أنه كلام النبى ﷺ وانظر سير أعلام النبلاء (٢٥٠/٩) ، وتهذيب التهذيب (٣٤٤/٧) .

٧٩ - كُتِبَ عبث بها ورّاق كان يثق فيه سفيان وروجع سفيان فلم يرجع ، وانظر: تهذيب التهذيب (١٢٤/٤) ، والميزان (١١٤/١) ، وسير أعلام النبلاء (١٥٢/٢) .

٨٠ - ندم سفيان الثوري على أشياء كتبها عن قوم ، فأوصى عمار بن سيف بحرق كتبه ، وانظر : سير أعلام النبلاء : (٢٤٢ / ٧ ، ٢٦١) .

٨١ - روى ابن عدى بسنده عن أبى ظبيان قال : " قلت يا أبا مقاتل هو موضوع ، قال : بابا هو فى كتابى وتقول موضوع ؟ قال : قلت : نعم وضعوه فى كتابك " .

وانظر : الكامل (٣٩٣/٢ - فكر) ، وشرح علل الترمذى (٩٠) ، ولسان الميزان (٣٩٣/٢) .

٨٢ - وكان خالد بن نجيح المصرى يصحب غلمان أبى صالح كاتب الليث وابن أبى مريم ويضع الروايات فى كتبهما . قال ابن أبى حاتم : " سمعت أبى يقول ذلك ،

وكتب شعبة (٨٣) . . الخ .

ثم إن الكتب يقع فيها من الاخطأ ما لا يستطيع أى مخلوق كائناً من كان أن ينتبه لحدوثه اللهم إلا فى القليل النادر ، ومن ذلك مثلاً سقوط أو زيادة نقطة من أو إلى كلمة فيتغير المعنى تماماً ، أو عدم الهمز (٨٤) . . الخ .

قلت (أنا إيهاب) :

فأى كتب هذه التى يعبث بها العابثون ، ويتمنى أصحابها أن يحرقوها ويوصون بذلك قبل موتهم ، ثم يأتى الخلف ليقولوا لنا : إن مثل هذه الكتب فيها ما يقضى على كتاب الله ، ويحتاج إليها الكتاب ولا تحتاج هى إليه ، ومذاكرتها أفضل من قراءة القرآن . . الخ ؟!

إن هذا لم يُقل من القوم إلا بعد أن هان القرآن عليهم فى ظل تفخيم الاختراع الجديد : " الرواية " .

ومما يدل على تفخيم مهنة الرواية أيام انتشارها الأولى وكونها كانت محل افتخار بينهم أن وصل الأمر أحياناً إلى أن الواحد منهم كان يُخفى الرواية عن أولاده (٨٥) ! بل إن القوم ذكروا أن منهم من كان يتبول

ويقول : هو كذاب يفتعل الأحاديث ويضعها فى كتب ابن أبى مريم وأبى صالح " .

٨٣ - قال ابنه سعد : " أوصى أبى إذا مات أن أغسل كتبه فغسلتها " !

٨٤ - ومن ذلك ما رواه أبو سليمان الخطابى البستى قال :

" ومما سبيله أن يُهمز لدفع الإشكال - وعوام الرواة يتركون الهمز فيه - قوله ﷺ فى الضحايا :

" وادخروا وائتجروا " !

أى تصدقوا طلباً للأجر فيه ، والمحدثون يقولون : " وائتجروا " . فينقلب المعنى عن الصدقة إلى التجارة ، وبيع لحوم الأضاحى فاسد غير جائز " . وانظر إصلاح خطأ المحدثين للخطابى (٧١ - مما سبيله أن يُهمز لدفع الإشكال) .

٨٥ - قال يحيى بن معين : " أشتهى أن أقع على شيخ ثقة عنده بيت ملئ كتباً أكتب عنه وحدى " ، وانظر : الجامع للخطيب : (١٩٩/٢ - ١٤٦٨) !

وقال حجاج : " ما طابت نفسى أن أفيد إنساناً حديثاً قط ، ولا سمع معى أحد قط فأعطيته " وانظر : الجامع للخطيب : (٢٠٠/٢ - ١٤٧٠) .

ويقول أحمد بن شبيب لأبى اليمان عن أحاديث كانت عنده : " إن لى إليك حاجة ،

فى ملابسه لثلا يفوته خبر يتفاخر به بين القوم (٨٦) !!

ولمثل هذه الأسباب التى طالعنا بعضها هنا لم يكل الرب سبحانه حفظ كتابه لأحد من البشر وإلا كان وقع فيه مثل ما وقع فى أصح كتب أهل الحديث مما ذكرنا بعضه آنفا .

وأخيراً فإن هناك العديد من النقاط الأخرى (٨٧) التى تعمق كون

لا تُسمع ابنى هذه الأحاديث . قال أبو اليمان : يا عجبى ! هل رأيت أباً يحسد ابنه " وانظر الجامع للخطيب : (٢٠٠/٢ - ١٤٧١) .

٨٦ - وقال جعفر بن درستويه : " رأيت شيخاً فى المجلس يبول فى طيلسانه (وهو رداء رجالى طويل) ، ويدرج الطيلسان حتى فرغ مخافة أن يؤخذ مكانه إن قام للبول " ، وانظر : الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع : (١٩٧/٢ - ١٤٦٥) .

٨٧ - ومن هذه النقاط (على سبيل المثال) :

سن تحمل الرواية :

واختلف الخلف فقبل البعض رواية ابن الخمس سنوات ورفضها الآخرون ! ولنتأمل لدين يحمل بعضه أطفال الخمس سنوات !!

ثم يحكونها بعد آلاف الأيام .

وانظر : الموقظة للذهبي (٦١) ، وفتح المغيث للعراقي (١٨) ، والإرشاد للنوى (١٢٠) ، وتدريب الراوى (٢٣٣) ، ومقدمة ابن الصلاح (٣١٤) ، والإلماع لعياض (٦٣) ، والكفاية للخطيب (٦٣) ، والبخارى (ك العلم ١٧) ، وفتح البارى (١٢٦/١) ، والمنهل الروى (٧٩) ، وتاريخ بغداد (١٤٤/١) ، ومعجم شيوخ السبكي (٢٩٠/١) ، والبرهان (٢١٦/١) ، والمحصول للرازى (٥٦٤/٢) ، وشرح الإيجى على مختصر ابن الحاجب (٦١/٢) ، وحاشية العطار على الجمع (١٧١/٢) .

ما يصيب الراوى من نكاس أثناء السماع :

واختلف الخلف ، فالنكاس يُمَيِّع ضبط السامع فتختلط عليه الألفاظ ، فالمعانى ! وانظر : المنهل الروى (٦٦) ، والكفاية (١٤٠) ، وتدريب الراوى (٢٢٤) ، وعلوم الحديث للحاكم (١٢٠) ، والإرشاد للخليل (١١٧) ، والتقيد للعراقي (١٥٥) ، والتبصرة (٣٤٣/١) ، والمجروحين (٧٨/١) ، ومقدمة ابن الصلاح (٣٠٦) ، وفتح المغيث (٣٢٨/١) ، وطبقات الشافعية (٣٩٧/١٠) .

انشغال الراوى بالكتابة أثناء السماع :

فالنوم يؤثر على دقة الكتابة والفهم وبالتالي ضبط الصدر والكتاب . ثم اختلفوا فى مدى تعمق النوم لكى يكون مؤثراً .

وانظر : الكفاية للخطيب (٦٩) ، والمنهل الروى لابن جماعة (٨٣) ، وتدريب الراوى (١٣٥) ، ومقدمة ابن الصلاح (٣٢٧) ، والإرشاد (١٢٦) .

هينة العارض وسرعه :

الرواية (مهما كان مخرجها) لاتعدوا أن تكون ظناً من الظنون ، والتي اختلف عليها أهل الحديث أيما اختلاف (ولو كان ما يتداولونه علماً لما اختلفوا عليها) نحجم عن تفصيلها هنا لضيق المجال .

إلا أن ما ذكرناه هنا ينطبق أيضاً على رواية الصحيحين ، ولعل ذكر حال بعض رواتهما يكون من المفيد لتأكيد ما نذهب إليه هنا :

عثمان بن أبي شيبة [خ مدسى ق] :

صنف عثمان : المسند ، والتفسير ، وكتب الكثير . قال عنه يحيى

فالعارض قد يكون سريع العرض ذو لكنة أو عيب فى النطق ، إلى غير ذلك مما يؤدى إلى حدوث الالتباس نظراً لبعده السامعين ! والهيئمة هي : انخفاض الصوت حتى يصير الكلام غير مسموع .

وانظر : مقدمة ابن الصلاح (٣٢٨) ، والإلماع (٩٢) ، والكفاية (٦٨) .

تفاقم عدد الرواة فى المجلس الواحد :

فجماهير الرواة صارت تعد بالمئة وعشرين ألف فى المجلس الواحد مما أدى إلى استحالة الضبط عند الموجودين !! فقد كان يزيد بن هارون (مثلاً) يجتمع فى مجلسه حوالى سبعين ألفاً وكان عاصم الواسطى يجتمع فى مجلسه حوالى مئة وعشرين ألف ، وانظر تاريخ بغداد (٢٤٧/١٢) ، (٣٤٦/١٤) ، والجامع (٥٩/٢) .

قلت : أى مجلس هذا الذى ذكره قليلو العقل ويتسع لمئة وعشرين ألفاً ؟ إن استادى القاهرة المكشوف والمغطى قد لا يستوعبان هذا العدد! . . . فهل لو وقف متكلم (بالطبع قبل اختراع أجهزة التكبير) فى وسط إستاد القاهرة المكشوف (فقط) ثم قال (مثلاً) : حدثنا فلان بن علان بن ترتان ، قال : حدثنا فلان بن علان بن ترتان أن كذا وكذا وكذا . . . الخ ، فكم واحد من المئة ألف الموجودين سيضبط سماعه !! ؟ إذن فيمكن القول بلا تجنى أن أكثر من مائة وتسعة عشر ألفاً من الموجودين لن يسمع ما يُقال إلا بواسطة (أى بنسبة ٩٩,٥ ٪) ، وبرغم ذلك فسيخرج ليقول : قال فلان وحدثنا فلان وهو لم يسمع منه !

وبعض الرواة حتى بالصحيحين من كفى البصر :

والكفيف وإن كان ثقة لكنه يستعين بغيره فى ضبط وحفظ الكتاب ، ولذا اعتبر البعض (كابن حجر) أن ذهاب البصر كالاختلاط بينما قبله البعض الآخر !

وانظر : مقدمة ابن الصلاح (٣٩٢ - معارف) ، وتدريب الراوى (٩٧) ، ونزهة النظر (١٠٢) . ومثل هذه النقاط الخلافية (التي تغص بها كتب ومراجع القوم) يعتبرونها دليل علم ، ونعتبرها نحن دليل إدانة . وإثبات لتفرق القوم ، ولظنية تراثهم ، وفساد الاعتزاء به لتغليبهم على القطعى المحفوظ بالله !

بن معين : ثقة مأمون . وقال العجلي : كوفى ثقة . وقال ابن حجر :
ثقة حافظ شهير ، له أوهام " . وسئل ابن نمير عنه فقال : سبحان الله
ومثله يُسأل عنه ؟ إنما يُسأل هو عنا " !

برغم أن المذكور فى الحقيقة : " مستهتر يتستر على الكذابين (٨٨)
وقليل العقل والدين (٨٩) " !

٨٨ - أما استهتاره وتستره على الكذابين : فقد سئل عثمان عن محمد بن يزيد بن
رفاعة الرفاعى (وكان كذاباً) ، فقال : " رجل حسن الخلق ، قارئ للقرآن " ! ولكن
هذه الإجابة لا تشفى بمعيار الجرح والتعديل ، ولذلك فقد أعاد عليه الحسين
الأنصارى السؤال مرة أخرى (لعدم اقتناعه بهذه الإجابة) ولكن على انفراد! يقول
الحسين : " ثم سألت عثمان أنا وحدى عن أبى هشام الرفاعى فقال : لا تخبر هؤلاء ،
إنه يسرق حديث غيره فيرويه !!
قلت : أعلى وجه التدليس أو على وجه الكذب ؟! . . فقال : كيف يكون تدليساً
وهو يقول : حدثنا ؟! " .

٨٩ - وأما قلة العقل : فلأن هذا العثمان الذى روى له صاحبها الصحيحين ، قد
حدّث عبد الله بن أحمد بن حنبل حديثاً بسنده عن جابر قال : " كان النبى ﷺ يشهد
مع المشركين (أعيادهم) مشاهدهم ، قال : فسمع مَلَكَيْنِ خلفه وأحدهما يقول لصاحبه
: اذهب حتى تقوم خلف رسول الله ﷺ ، فقال : كيف تقوم خلفه ، وإنما عهده
بإستلام الأصنام قبل " ؟! قال : " فلم يقدم (أى النبى) بعد ذلك يشهد مع المشركين
مشاهدهم " !

وقد علّق أحمد بن حنبل قائلاً : " هذه الأحاديث موضوعة أو كأنها موضوعة " !
وهذه طامة كبرى ؛ إذ أن معنى ذلك أن هذا الخبر قد يكون موضوعاً على
الاحتمال ، وهذا يحتمل كونه صحيحاً أيضاً ! . . وقد قال المحدث أحمد بن حنبل
(بعد جملة الركبة السابقة) : "نراه يتوهم بهذه الأحاديث نسأل الله السلامة" .
فالإمام أحمد يرى أن رواية عثمان لهذه الأكاذيب الشنيعة (التي تصدم أى مسلم عاقل)
هى من باب التوهم ، فهل رأيت كيف حدثت هذه المجاملة لهذا المستهتر قليل العقل
والدين ، وعلى حساب انتقاص النبى ﷺ ؟! !
ثم إن عثماناً هذا - بخلاف ما سبق فهو قليل الدين والسبب :

عثمان بن أبى شبة البخارى ومسلم يتلاعب بالقرآن ، ويبدل كلماته وآياته !

□ قرأ المحدث عثمان ﴿ أَلَمْ تَرَى كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ.. ﴾ هكذا :

" أ ، ل ، م ، ترى كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ... " !!! وحتى لا يلتبس
على القارئ ، فقد قرأها عثمان هكذا : " ألف ، لام ، ميم ، ترى كيف فعل ربك
بأصحاب الفيل " !!!

قلت : فلعله يريد من يعلمه القراءة كأطفال الكتاب والحضانة !!

□ وقرأ المحدث عثمان : ﴿ فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ﴾ ، فقال : " فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَظَلٌّ " !!

□ وقرأ المحدث عثمان : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ : " وما علمتم من الخوارج مكليبين " !!

فالإمام الحافظ يحرف ألفاظ القرآن عمداً ؛ ليتهمك على الخوارج ويسخر منهم ، ويُشبههم بالكلاب !

□ وقرأ المحدث عثمان : ﴿ وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ ﴾ ، فقال : " وإذا بطشتم بطشتم خبازين " !!

□ وقرأ المحدث عثمان : ﴿ فَضْرِبَ بَيْنَهُمُ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ ﴾ فقال : " فضرِب بينهم بسور له ناب " !!

والمصيبة أن الناس قد صححوا له تحريفه وتبديله وقالوا له " بسور له باب " ، فقال : قراءة حمزة عندنا بدعة .

فالجاهل الجريء يسترسل في السخرية والاستهتار !!!

□ وقرأ المحدث عثمان : ﴿ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ﴾ ، فقال : " جعل السفينة في رحل أخيه " !! . . . فصحح له السامعون تحريفه هنا أيضاً وقالوا له : ﴿ السَّقَايَةَ ﴾ ، فقال : أنا وأخي أبو بكر لا نقرأ لعاصم !

وبرغم فساد الرجل حتى في توقيره لآيات كتاب رب العالمين إلا أنه وجد من يدافع عنه ، ويبرر له !!

فيقول الذهبي معلقاً على قراءته أ ، ل ، م ترى كيف فعل ربك : " لعله سبق لسان ... " !!

ويقول معلقاً على قراءته بهذه الصورة الفاسدة (عموماً) : " فكأنه صاحب دعاية ، ولعله تاب وأتاب " .

ويقول أيضاً مجاملاً إياه : " وهو مع ثقته صاحب دعاية حتى فيما يتصحف من القرآن العظيم " .

وشيخ البخاري هذا يقول : " ن والقلم في أى سورة هو ؟ " ! فلعل الذهبي يخبر شيخ البخاري .. أو يخبره طفل الكتاب أنها سورة القلم .. مداعبة أيضاً .. فالمداعبة للجميع وخاصة لشيخ البخاري .. وفي القرآن !

ويقول ابن حجر مجاملاً البخاري في شيخه أيضاً : " وذكر له الدارقطني في كتاب التصحيف أشياء كثيرة صحفها من القرآن في تفسيره كأنه ما كان يحفظ القرآن . . " !

وعثمان هذا كان يقرأ ﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سَلِيمٍ . ﴾ بكسر الباء في "

**ورجال الصحيحين منهم الكذاب الذى كان يعتمد وضع الحديث وإصاقه
للنبي ﷺ !**

وسنضرب المثل هنا ب :

إسماعيل بن أبى أويس [خ مدسى ق]

فإسماعيل عند أهل الحديث هو : المحدث ، الحافظ ، الفقيه ،
الإمام ، شيخ البخارى ، واحتج به فى صحيحه فانفرد ببعض
الروايات ، بينما هو كذاب وضاع ، يضع الحديث على النبى ﷺ ،
يتقرب بذلك إلى الله ، ولكى يحسم لأهل المدينة خلافاتهم !!!

• يقول الدولابى فى الضعفاء : " سمعت النصر بن سلمة المروزي
يقول :

ابن أبى أويس كذاب ، كان يحدث عن مالك بمسائل ابن وهب " !

قلت : وإسماعيل بن أبى أويس كان يضع الحديث ويزوره ويسرقه !

• فقد قال ابن حزم فى المحلى : " قال أبو الفتح الأزدى :

حدثنى سيف بن محمد أن ابن أبى أويس كان يضع الحديث " !

• وقال الحلبي (فى كتابه فيمن اتهم بوضع الحديث) : " قال
شيخنا الحافظ سراج الدين الشهير بابن الملقن فى أول شرحه على البخارى
فيما قرأته عليه : إنه (أى إسماعيل) **أقر على نفسه بالوضع** كما حكاه س
(النسائى) عن سلمة بن شعيب (وصحته سلمة بن شبيب) عنه " !!

وقال البرقانى : قلت للدارقطنى : لِمَ ضَعَّفَ النسائى إسماعيل بن
أبى أويس ؟! فقال: ذكره محمد بن موسى الهاشمى - وهذا أحد الأئمة

اتبعوا " ، فيقول المحدث عثمان " : وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ... فتصير إلى صيغة الأمر ! !

- وكان أبو عبد الرحمن (النسائي) يخرجه ما لم يخصص به ولده . . . ، قال لى (أى النسائي) : قال لى سلمة بن شبيب (وهو - أى سلمة - ممن سمعوا من إسماعيل ورووا عنه) : سمعت إسماعيل بن أبى أويس يقول :

ربما كنت أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا فى شئ فيما بينهم !

قلت للدارقطني : من حكى لك هذا عن محمد بن موسى ، قال : الوزير ، كتبتها فى كتابه وقرأتها عليه (يعنى ابن خنزابة - الحافظ) " (٩٠) .

العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب [ر م ق]

روى له مسلم فى صحيحه فى حوالى ثمانية وسبعين موضعاً ، ووثقه أحمد بن حنبل وغيره ، وذكره العجلي فى ثقاته ، وقال عنه يحيى بن معين : " مضطرب الحديث ليس حديثه بحجة " ، وقال : " العلاء بن عبد الرحمن ليس حديثه بحجة " ، وقال : " ليس بذاك لم يزل الناس يتقون حديثه " . وقال ابن أبى حاتم : " روى عنه الثقات وأنا انكر من حديثه أشياء " .

قلت : والعلاء هذا كان يضع الحديث ويؤثره ، بل واعترف على نفسه بوضع الحديث ، فقد سئل ابن معين عنه فقال : " أحسن أحواله عندي أنه قيل له عند موته ألا تستغفر الله فقال :

" أرجو أن يغفر الله لي وقد وضعت فى فضل علي سبعين حديثاً " (٩١) .

٩٠ - والغريب أنه برغم وضوح حال إسماعيل وأنه رجل كان يتعمد الكذب وبرغم أن مسلم لم يحتج به على الإطلاق إلا أن البخارى وقع فى شباكه برغم تعامله معه بحذر واضح !!! وللأسف فقد كان أهل الحديث أنفسهم على جهل واسع بتلك الحقائق ، وعلى جهل أوسع بحقيقة إسماعيل ، ولكن المجال هنا يضيق بالتفصيل المطلوب !

٩١ - انظر : الكشف الحثيث فيمن روى بوضع الحديث للحلبى : (٢٠٤ - ت : ٥٨٠) .

قلت : وهذا المذكور هنا هو قطرة من بحر مما اكتشفه " الجرحتعديليون " وما اكتشفه الجرحتعديليون هو قطرة من بحر مما غاب عنهم .. فتأمل !

ثم إن الحديث عن الرواة هو حديث طويل ، ومتشعب . بل إن هناك مئات والآف الرواة يحتاج كل منهم لمصنف خاص لكشف حقيقته ، وعدالته ، ثم سيكون الحكم فى النهاية ظنى ١٠٠٪ . إذ إن كل مفردات الحكم علي كل راوى هى ظنية أيضاً (٩٢) .
بقى أن نتكلم عن الاتصال ، والخلو من الشذوذ والعلل .

الاتصال : (. . بسند متصل من أوله لمنتهاه . .) .

معرفة الاتصال فى الفترة الأولى من الرواية هو ضرب من ضروب المحال ، ولا يتبقى إلا تحسين الظن . وقد مرّ بنا كيف أن السؤال عن أحوال الرجال لم يبدأ إلا بعد أكثر من مئة سنة من بدء الرواية نفسها ، وهى فترة كانت تعج (حسب ما يصدق أهل الرواية) بالفتن ، والاقتتال ، ودخول العجم فى الدين ثم الرواية ، ولم يكن هناك أى سجلات يتم بها إثبات الاتصال المذشود .

وكان من المفترض أن يكون إثبات الاتصال سابق للرواية نفسها ، وهذا لم يحدث بالطبع ، مما دعا البعض (كالبخارى) لاشتراط الشروط (٩٣) ، والبعض (كمسلم) لرفضها (٩٤) ، والمحصلة النهائية هى الظن البحت .

٩٢- وقد صنفت أنا شخصياً بعض ذلك ، ومنها : مصنف عن عبد الله بن لهيعة . ومصنف عن عبد الله بن صالح وغيرهما (وانظر : الحجة المنبئة - مطبوع ، والقطقط والغيث - مخطوط) . تبين فى نهاية البحث أن المذكورين ليسا كما يظن أحد ممن يشتغلون بتصحيح وتضعيف الأحاديث ، ولكن السؤال هو : ما هو حجم المجهود الذى استغرقه إعداد هذا المصنف ؟!

وما هو حجم المجهود المطلوب لإعداد مثل هذا المصنف لآلاف الرواة ؟!

ثم ما هى درجة النتيجة التى نتوصل إليها فى نهاية كل بحث ؟!

٩٣- وذلك كاشتراط البخارى لثبوت المعاصرة فى العنونة .

٩٤- وذلك كرفض مسلم لشرط البخارى ، حتى قال فى مقدمة صحيحه " باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن وهذا القول (أى قول البخارى) يرحمك الله فى الطعن فى الأسانيد قول مخترع مستحدث غير مسبوق صاحبه إليه ولا مساعد له من أهل العلم عليه . . " .

الشذوذ والعلة : (. . بغير شذوذ ولا علة .) .

الشذوذ يلحق بالسند والمتن كالعلة تمامًا ، ويتطلب الأمر جمع طرق كل حديث للحكم عليه بخلوه من الشذوذ ، وهذا مستحيل ، ولم ولن يحدث ، إضافة لعرض المتن على ما هو أوثق منه وهو القرآن ، وهذا يرفضه جل المحدثين ، ويقولون : عرضنا ذلك على القرآن فلم نجد له أصلاً !!

خلاصة الفصل :

إذن فقول المحدثين بأن الحديث الصحيح هو :

" رواية العدل ، الضابط ، بسند متصل من أوله إلى منتهاه ، بغير شذوذ ، ولا علة " هو في حقيقة الأمر :

" رواية المظنون بعده ، المظنون بضبطه ، المظنون باتصال سنده من أوله إلى منتهاه ، المظنون بخلوه من الشذوذ ، والمظنون بخلوه من العلة " .

وهو في حقيقة الأمر : ظن ، فوق ظن ، فوق ظن ، فوق ظن !!

المقدمة الأصولية الثانية : الأسباب الحتمية لظنية الحديث :

ثانياً : ما يرجع إلى تأصيل الرواية :

المفترض لتأصيل الرواية هو أن يُنصَّ عليها في الكتاب صراحة بلا مواراة ولا مداراة ولا احتياج لتأويل ، أو تسول معاني من خارج اللفظ . وهذا منعدم ، بل العكس هو الحادث ؛ وذلك أن القرآن لم يتجاهل الحديث فقط بل نصَّ على استنكاره (عموماً) فقال تعالى :

﴿ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ ﴾ ، ﴿ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴾ .

وعندما سُئل القوم عن تأصيل لافتراءهم عولوا على محاولة لى أعناق بعض الآيات ، وعلى انعدام وجود تفاصيل العبادات المتداولة الآن بالكتاب ؛ بنفس الوقت الذى غضوا فيه البصر عن سيل الآيات التى تلفت الانتباه إلى أن مرجع النبى والمؤمنين هو القرآن الكريم . ولبيان فساد تأويلهم للآيات فسنتناولها بإيجاز شديد ينفع العاقل الباحث عن الحقيقة :

❖ الآية الأولى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

قال أهل الحديث : إن الآية دليل على الروايات ؛ فقد أتانا النبى بالكتاب والسنة . والسنة هى الروايات فهى داخلة فى هذا النص . . . ولا يُسلم لهم (٩٥) :

إذ أن الآية لم تفصل ماهية الذى سيأتى به النبى ، فيلزم أهل الرواية أولاً آية تنص على الروايات ثم بعد ذلك يمكنهم الاعتزاء بالآية المذكورة هنا ، وهذا ممتنع !!!

ثم إنه بفرض وجود آية تنص على روايات (سنتنقل بعد موت النبى) فسيكون هناك إشكال قوى جداً وهو خاص بتحديد الرواة ، هل هم رواة السنية أم رواة الشيعة (٩٦) !!

كما أننا لو نظرنا إلى ما أُوتى به الرسول فسنعرف ما سيأتينا هو به

٩٥ - فلو أخذنا بخصوص السبب فقول الله تعالى فى الآية يأتى فى سياق الكلام عن الفىء فيكون المعنى هو : فما آتاكم به الرسول من أحكام فى الفىء فخذوها ، وما نهاكم عنه من أحكام فيه فانتهوا .

ولو أخذنا بعموم اللفظ فالمقصود بـ ﴿ وَمَا آتَاكُم ﴾ هو : الذى أنزل على النبى عموماً دون تخصيص ، فهو لا ينص على شىء محدد بخلاف ما نُص عليه فى مئات الآيات من أن الذى أتى به الرسول هو الكتاب !

٩٦ - لا أن يُترك الناس فى حيرة من أمرهم لا يعرفون أى فريق من الرواة يتبعون أو يتجنبون .

ويؤيد ذلك أن لفظ الخطاب فى (فَخُذُوهُ) جاء ليبين أن المأتى به هو شىء محدد ، وهذا لا يتوفر إلا لكتاب الله الذى لو تعديناه إلى الحديث لصار عندنا فيه مذاهب عدة من المتشعبة والمتسنة لا يصلح معها لفظ "فخذوه" .

ﷺ ، وذلك كقوله تعالى : ﴿ وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا ﴾ . ويفترض طبقاً للنص أن يأتي الرسول بهذا الذكر الذى أوتي به ، وقد فعل ، وجاء النص بذلك :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴾ . وكذلك الحال بقوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ . ثم إن ما يأتى به الرسل عموماً هى الآيات وفقط (٩٧) والذى يُورث للخلف هو الكتاب وفقط (٩٨) .

ولو كان هناك روايات بجانب الكتب لكان المصنفين هم الأولى بها ، ولذكر ذلك !

ثم لماذا لم يذكر الله تعالى توريث الروايات ولم يقل سبحانه مثلاً :

” ثم أورثنا الكتاب والروايات الذين اصطفينا من عبادنا “ ؟! لماذا ؟!

ولو سلمنا (جدلاً) بحجية الروايات على ما هي عليه الآن من تشريع ونقل الغيبيات والهيمنة على القرآن .. الخ ! فلماذا تختلف الروايات (بعكس القرآن) فى الموضوع الواحد، وفى القبول ما بين إمام وآخر ، وبين مذهب وآخر ؟!!

ولماذا تحول معنى الآية من (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ) إلى ” وما آتاكم الرواة فخذوه “ مع الفارق الواضح بين رسول منصوص بالكتاب عليه وعلى أمانته ظاهراً وباطناً ، وبين رواية لم يُدَّصَّ عليهم ولا على أمانتهم الظاهرة فضلاً عن الباطنة (٩٩) !

٩٧ - كقوله سبحانه : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ إِذَا يَأْتِيَكُمُ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي فَمَنْ اتَّقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ .

٩٨ - ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ ﴾ ، ﴿ وَأَوْرَثْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ ﴾ ، ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ أَوْرَثُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٌ ﴾ ، ﴿ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ ﴾ ، ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾ .

٩٩ - ثم إن المسلمين صاروا غير متساوين فى درجة البلاغ ، فالروايات قد تغيرت درجتها ما بين السلف والخلف ، وذلك أنها (أى السنة) كانت عند من سمعها على

❖ الآية الثانية : ﴿ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ . . ﴾ .

أوغل الخلف في العجب فزعموا أن الإيمان بالنبي هو الإيمان بسنته المنقولة بالرواية (١٠٠) . ولو كان كما قالوا وزعموا لجاء نص واضح بيّن يدعو الناس للإيمان بالروايات كمصدر للتشريع والتدين لا أن يُقال إن المقصود بالنص على " النبي " هو الروايات . فلما انعدم هذا صار الإيمان بهذه الروايات افتراءً على الله .

وعندما قال سبحانه عن أهل الكتاب : (فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا) لم يطلب منهم بالطبع الإيمان بأحاديث الرواة لكي يكونوا مهتدين ؟!

سلمنا أن الله يطلب من أهل الكتاب أن يؤمنوا بالأحاديث والروايات فأى الأحاديث يجب عليهم أن يؤمنوا بها لكي يكونوا مهتدين : أحاديث أهل السنة (كبلايا الصحيحين) ؟!

أم أحاديث أهل الشيعة (وفيها الشرك الصريح بصحاحهم) ؟! أم أن الله بعد أن طلب منهم الإيمان بالأحاديث تركهم في حيرة لا يعرفون أى اتجاه يسلكون ؟! . . سبحانه الله !

سلمنا (جداً) أن المقصود هنا في قوله تعالى : (الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ) هو كلمات الله وكلمات النبي ، وبذلك تتمر السنة القولية ، .

صفة القطع ، بينما هي على صفة الظن عند من لم يسمعها !!!
ثم إن الجرح والتعديل هو اجتهادات إلى اليوم ، وفن الدراية نفسه تعدل بمرور الوقت (كتحديد الجهالة مثلاً) ، والفقه المبني على تلك الروايات صار مثلاً للتناقض : فالرجل يقتل عند البعض ، بينما لا يقتل عند البعض الآخر ، والمرأة تصير مطلقة عند البعض وغير مطلقة عند البعض الآخر ، والسكير يجلد أربعين عند الإمام فلان ، ولكن الإمام علان يجلده ثمانون . . الخ ، فبأى حق يترك القطعي المنصوص عليه بالكتاب ليؤخذ الظني المتناثر بكتب المذاهب ؟!
١٠٠ - انظر : حجية السنة لعبد الغنى عبد الخالق ، بتقديمه " طه جابر العلوانى " رئيس المعهد العالمى للفكر الإسلامى بواشنطن : (ص : ٢٩١) .

. . فأين ما يدل على السنة الفعلية ، والسنة التقريرية . . الخ ؟ !

وهل شهد الله والملائكة بالروايات (كوحى) عندما قال : (لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا) ؟ !

وهل نزلت السنة (على ما هي عليه الآن) بعلم الله ؟ !

وهل ما هو عليه الأئمة أبو حنيفة ومالك وابن حنبل والأوزاعي والشافعي فى القديم والشافعي فى الجديد . . الخ هو مما أنزله الله بعلمه ؟ ! . أم أن ما هو عليه ابن بابويه والكليني والقمى والعياشى هو مما أنزله الله بعلمه (١٠١) ؟ ! . . سبحانه هذا بهتان عظيم

❖ الآية الثالثة : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۖ ﴾ .

أول " الخلف " هذه الآية (وأمثالها من الآيات) فقالوا : إن السنة هي وحى نزل على النبي كما نزل عليه القرآن . وعليه فإن الروايات التى يخالف بعضها بعضاً (داخل الكتاب الواحد فضلاً عن المذهب الواحد والمذاهب المختلفة) هي وحى يوحى مادام صح سندها ولا يُسلم لهم :

فأول ذلك أن النطق المقصود هنا ليس على إطلاقه (١٠٢) ، ويؤيد

١٠١ - وقد أثنى الله تعالى على بعض أهل الكتاب الذين آمنوا به وبما أنزل على المسلمين الحقيقين ، فقال : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ ﴾ ؟ ! فهل إيمان أهل الكتاب هنا بما أنزل للمسلمين يتضمن الإيمان بالروايات ؟ !

١٠٢ - فلو قلنا مثلاً إن النبي ﷺ قال لإحدى أزواجه : " أحضرى لى طعاماً مما عندك " ، فهل يُقال إن هذا النطق من الوحي ؟ ! . . بالطبع لا ! إذن فالنطق ليس على إطلاقه ! ولنفترض أن النبي ﷺ قال لأحد ممن معه : " إني ذاهب إلى الخلاء لقضاء حاجتى " ، . . . فهل يُقال إن هذا مما أوحى إليه ﷺ ؟ ! . . وبالطبع أيضاً لا . . . وهكذا ! . . فيتبين أن النطق المقصود فى الآية ليس على إطلاقه وإنما هو نطق مخصوص . فإذا كنا قد علمنا من قبل من عشرات المواضع بالقرآن أن الرسول ﷺ قد أوحى إليه القرآن ، فيكون النطق المتعلق بالوحي هنا هو الخاص بنطقه بالقرآن ،

ذلك أن هذه الآيات قد سبقها في السورة السابقة (مباشرة) قوله تعالى :

﴿ أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُ بَلْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ * فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴿ .

ثم أعقب سبحانه سورة الطور بسورة النجم وفي أولها : (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ) . فعلم أن الحديث متصل ، وأنه يدور حول القرآن الكريم ، وأن الله تعالى يرد على الكفار قولهم : إن النبي قد تقول هذا القرآن ، فقال لهم سبحانه : إن النبي ﷺ لا ينطق بهذا القرآن عن الهوى ، وإنما هو وحى يوحى ، فأتوا بحديث مثله تتقولونه إن كنتم صادقين !

كما أن الآية (كما هو واضح من نصها) لم يأت بها أى ذكر لما زعمه الخلف ، فيلزم لكى يتمرر زعمهم أن يكون هناك نصّ ابتدائي يُقال فيه : إن هناك تشريعات سوف يأتى بها الرسول ﷺ ثم ستنتقل عن طريق الرواة ، وعلى الناس أن يتبعوها ويؤمنوا بها (١٠٣) . فلما امتنع وجود ذلك صار ما حاول الخلف إثباته عدماً !! . . . وعلم أن ما قالوه هو تجاوز النصّ إلى التأويل ، وهو بالطبع تأويل فاسد لا يستند إلا للأوهام ، وهو مسلك غير علمى بالمرّة وبرغم ذلك فمنتهجوه يُسمون مغالطة بالعلماء (١٠٤) !

ويكون المعنى (البدهى) هو : " وما ينطق بالقرآن عن الهوى ، إن هو إلا وحى يوحى " !
١٠٣- ولا بأس أن يصيروا شراذم ومذاهب بسبب ذلك وسيتم مكافأة الجميع برغم اختلافهم !
١٠٤- وعندما يأتى نصّ مجمل فى موضوع ما ، ثم يأتى نصّ آخر مفسر فيقدم المُفسّر على المجمل ، وهذا بدهى وضرورة عقلية ! فإذا قلنا (جدلاً) إن الخلف يزعمون أن الآية تحتّم إثبات شيء آخر بخلاف الكتاب (نظراً لإجمال الآية - جدلاً) فيتوجب عند ذلك النظر للآيات الأخرى التى جاءت مُفسرة ، ومن ذلك : ﴿ كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمَمٌ لِّتَتْلُوَ عَلَيْهِمُ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ . ونلاحظ هنا : شمول نصّ الآية لكل ما أوحى للرسول ، وشمول التلاوة لكل ما أوحى للرسول ﷺ . ومعلوم أن القرآن فقط هو الذى يُتلى ، تصديقاً لقول الله تعالى ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رُسُلًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا ﴾ ! والآيات بهذا المعنى متكررة ، وفيما أوردناه منها كفاية !!

❖ الآية الرابعة : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ .

فقالوا : طاعة الرسول تعنى طاعة سنته . مع أن الطاعة المقصودة هنا هى طاعة الله فى شرعه والرسول وأولى الأمر فى تطبيقهم لهذا الشرع ؛ فالحكم الشرعى ينقسم إلى نصّ تشريعى من عند الله ، وتنفيذ يقوم به البشر (وهو عمل القاضى) . وطاعة الرسول ﷺ المذكورة بالآيات هى طاعة له كقاضٍ يحكم بشرع الله ولذا قال سبحانه : (مِمَّا قَضَيْتَ) .

كما أن الآيات تناولت الطاعة مقترنة بالحديث عن الحكم والأحكام ﴿ أَنْ تَحْكُمُوا ﴾ ، ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ ﴾ ، ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ ﴾ ، ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾ .

ولما كان الناس على قسمين زمانًا ومكانًا : قسم منهم عايش الرسول ، وقسم لم يدركه ؛ فالذين تباعد بهم الزمان والمكان مأمورون بطاعة أولى الأمر ، ولا سبيل لهم إلى طاعة الرسول فى تكييف الأحكام أو إلى عرض النزاع عليه ﷺ من البداية . والذين عاشوا معه لا سبيل لهم إلى طاعة أحد بخلافه ﷺ . فإذا أضفنا إلى ذلك أن حكم الرسول فى النهاية لا يكون إلا بحكم مرسله سبحانه وبالكتاب الذى أنزله عليه ، فسنعلم بالتالى أن طاعة من أطاع الرسول فى الحقيقة هى طاعة لله ، وهذا يوضحه قول الله تعالى بنفس الآيات :

﴿ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ ، و : ﴿ وَأَنْ احْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ ، و : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا ﴾ (١٠٥) .

ولو كانت روايات القوم وأحاديث الصحيحين وغيرهما من الوحي كما زعموا ، لدخلت فى النص هاهنا !

فهل ياترى كان النبى ﷺ يتلوا على أمتهم الروايات ، أم الآيات ؟!!
١٠٥ - ويقول الرسول أيضًا : ﴿ أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ ﴾
والذى يوضح أن النبى نفسه يتحاكم إلى الله تعالى فقط ، ويستنكر أن يكون هناك

ثم إن الطاعة تقترب بالسمع الذى يكون بداهة من الأحياء ، ولذا يقول سبحانه :

﴿ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ ، ويقول :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴾ ،

والسمع (بخلاف اقتران الطاعة به) يكون للآيات المتلوة كما جاء بالعديد من الآيات منها :

﴿ لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ * وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ * أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ * وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةَ مَعْرُوفَةٍ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ * قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ .

حكماً غيره ! ويوضح أن حكم الله فى كتابه أيضاً . ويخاطب الله رسوله فى اليهود الذين جاءوا يطلبون منه الحكم بينهم ، فيقول سبحانه : ﴿ وَكَيْفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ﴾ ، مع أن النبى سيحكم بينهم أيضاً بحكم الله ، ولكن التعجب هنا من كونهم يلجأون لغير التوراة وقد أمروا بالتحاكم إليها !

ويتبين هنا أن الطاعة بخلاف اقترانها بالحكم والقضاء قد اقترنت أيضاً بما بلغه الرسول إلى الناس وهو القرآن ، ولذا بدأت الآيات بـ :

﴿ لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ ﴾ .

وانتهت بـ :

﴿ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ .

ولو صدقنا أهل الروايات في زعمهم بحجية الطاعة لما يأتى به أئمتهم من أحاديث وروايات لكانت الطاعة هنا لما جاء به الرواة وليس للنبي ﷺ (١٠٦) !

❖ الآية الخامسة : ﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ .

شعوراً من الشيعة بضعف موقفهم ، ومحاولة للاعتزاء بالقرآن فقد قالوا إن الحكمة فى الآية تعنى معرفة الإمام الذى سيقوم بشرح الدين (١٠٧) .

١٠٦ - سلمنا (جداً) . . فلماذا لم يُوضح سبحانه أى شطر من الرواة نتبع لنطيع ، سنة أم شيعة ؟ !
وهل بإمكان كل الناس دراسة مذهبي الشيعة والسنية ليستطيعوا الاختيار بينهما اختياراً صحيحاً ؟ !
هل يستطيع ذلك جماهير الفلاحين والعمال وبائعى الجريير ، وعمال المسامط ، والفرانين ، وعمال التراهيل . . الخ ؟ !
وهل هذا واقع ؟ !
فإذا كان هذا مستحيل ، وغير واقع ، فالبديل هو أن يقوم كل أهل مكان بتقليد الرواة الموجودين ببلادهم !!
١٠٧ - **أهل الشيعة :**

• يقول الكلينى فى الكافى (١/ ١٨٥) . وهو أصح مراجعهم) : " ١١ - . . عن أبى بصير ، عن أبى عبد الله عليه السلام فى قول الله عز وجل ﴿ ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيراً كثيراً ﴾ فقال : طاعة الله ومعرفة الإمام " .

• تفسيرى العياشى ، والصافى للكاشانى (١/ ٢٩٨) :
يقول الكاشانى فى الصافى تفسيراً للآية ﴿ يؤتى الحكمة من يشاء ﴾ : " فى الكافى والعياشى عن الصادق عليه السلام فى هذه الآية قال : طاعة الله ومعرفة الإمام " .

أما المتسنة فقد قالوا تقوية لمذهبهم أيضاً إن الحكمة هي السنة التي ستقوم بشرح الدين (١٠٨) ؛ فالدين عندهما غير مشروح إلا بالمذهب ، ولنطالع بعض أقوالهم في ذلك :

ولبيان فساد قول الفرقتين فنقول وبالله التوفيق :

الحكمة لغة هي : " معرفة أفضل الأشياء بأشرف العلوم " (١٠٩) .
وشرعاً هي عبارة عن معرفة أحكام الشريعة (وهي أفضل الأشياء) ،
بآيات الكتاب (وهي أشرف العلوم) . قال سبحانه وتعالى (إجمالاً) :
﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ .

ثم بين سبحانه الحكمة في مواقع أخرى من كتابه فبين أنها مفصلة بكتابه الكريم ، وذلك كما قال تعالى :

﴿ لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَحْذُومًا * وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَاخْفَضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا * رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا * وَآتَٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا * إِنْ

١٠٨ - أهل السنة :

الذين وإن لم يجهروا بالإمامة كالشيعة إلا أنهم يمارسونها واقعاً بتقديس إثمهم وهنا سنجدد إمامهم الشافعي يُقلد رجلاً مجهولاً ، ثم قلده خلفه إلى يومنا هذا !!

* يقول الشافعي في الرسالة (ص : ٧٧) : (بعد حوالي مئتي سنة من الهجرة) :
٢٥١ " . . . وقال : ﴿ وَادْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ ، ٢٥٢ - فذكر الله الكتاب وهو القرآن ، وذكر الحكمة فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول **الحكمة : سنة رسول الله . . .** " .

* حجية السنة لعبد الغني عبد الخالق (ص : ٢٩٧) : نقل الأصولي المعاصر قول الشافعي دون أدنى تغيير .

١٠٩ - راجع : لسان العرب : (١٢/١٤٠) . وقال الحبشي : " والحكمة تطلق على كل ما يتحقق فيه الصواب من القول والعمل . . . " ، وراجع : البرهان في غريب القرآن (ص ٨٩) .

الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا * وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمْ ابْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا * وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا * إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا * وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمَّا لَقَئْتُمْ نَحْنُ نُرْزِقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا * وَلَا تَقْرُبُوا الزَّوْنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا * وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيٍّ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا * وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا * وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزَنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا * وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا * وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا * كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا * ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا ﴿٧٥﴾ .

● وبهذا انتهى الأمر والنهي في الآيات بذكر أنها مما أوحاه الله لرسوله ﷺ من الحكمة ، وعُلم بذلك أن الحكمة هي ما في الكتاب من أحكام وشريعة تخص سلوكيات المؤمن : فهو لا يشرك بالله ، ويحسن لوالديه ، ويؤتي ذى القربى حقه ، والمسكين ، وابن السبيل ، وهو لا يبذر ، ولا يقتل أولاده خشية الفقر ، ولا يقرب الزنا ، ولا يقتل النفس التى حرم الله إلا بالحق ، ولا يقرب مال اليتيم إلا بالحق ، ويوفى الكيل ويزن بالقسطاس المستقيم ، ولا يقفوا ما ليس له به علم ، ولا يمشى فى الأرض مرحاً . كل ذلك (كما جاء هنا نصاً) من الحكمة التى جاء بها الرسول ﷺ (وحيًا) فى رسالته (الكتاب) !

فهل هذه الآيات الكريمة هي من الكتاب أم من السنة (١١٠) ؟!

● والأنبياء (من قبل) قد أوتوا "الحكمة" فكانت ضمن الرسالة (١١١) .

● وقال المولى عن نفسه سبحانه :

﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ .

فهل يؤتى الله تعالى السنة من يشاء ؟!

وهل السنة هي الخير الكثير الذى أُعطى لمختلف الناس فى مختلف الأمم ؟

١١٠ - إن كانت من الروايات فالحكمة هي السنة والروايات ! وإن كانت من الكتاب فقد كذبوا فى دعواهم !

١١١ - ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ ، ﴿وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ﴾ ، ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَلَ الْخُطَابَ﴾ ، ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ﴾ .

وقال سبحانه عن عيسى عليه السلام :

﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ .

فلو كان الكتاب مغايرًا للحكمة لكان كلاهما مغايران للتوراة والإنجيل ، وهذا فى منتهى البطلان ، وكان المعنى هو : أن عيسى قد علمه الله الكتاب ، وعلمه السنة ، وعلمه التوراة والإنجيل ، فما هو الكتاب الذى تعلمه عيسى بخلاف التوراة والإنجيل ؟! وهل تعلم عيسى السنة ؟ وهل كان له سنة ثم فقدوها كل المسيحيين ؟! ولم يذكر لنا التاريخ عنها شيئاً ؟! وكذلك سنن لقمان ، وسنن سليمان ، وسنن داود ، وموسى عليهم السلام ؟!

وقال تعالى فى محكم التنزيل : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ .

فهل كانت السنة تؤتى للأنبياء أجمعين ؟!

وهل كان معنى الحكمة هنا أنها السنة ؟

وأنها كانت واحدة عند كل الأنبياء ؟

وأن الميثاق قد أخذ على مجيئ رسول بسنة مثل السنة التى عند كل الأنبياء ؟!

أم يكون المعنى هنا هو : أن الله تعالى قد آتى موسى وداود وسليمان ولقمان وغيرهم من الأنبياء والرسل الملك وفقه الكتاب ، وعلمهم مما يشاء سبحانه .

وهل الخير الكثير صار هو اتباع أحاديث البخارى ومسلم عند السنية، واتباع أحاديث الكلينى وابن بابويه عند الشيعة يا أهل الحكمة الخلفية ؟!

● وجاء النصّ القرآنى بأن الحكمة كانت تُتلى فى بيت النبى ﷺ ، وذلك كما قال الرب سبحانه وهو يخاطب نساء النبى ﷺ :

﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ .

فهل كانت السنة تُتلى فى بيوت النبى ﷺ كما كانت آيات الله تُتلى ؟! أمر يقال أن الحكمة هنا هي الآيات بما فيها من فقه وأوامر ونواهي ؟!

● كما أن الله تعالى قد قال فى محكم التنزيل :

﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ !

ولو سلمنا بأن الحكمة تعنى السنة ، وسرنا على نفس المنهج الفاسد فى تفسير الآيات ، فسيكون المعنى هنا هو :

أن الرسول ﷺ يعلم الناس الكتاب ، ويعلمهم السنة ، ويعلمهم ما لم يكونوا يعلمون . **فما هو هذا المغاير للكتاب والسنة الذى أطلق عليه "** ما لم يكونوا يعلمون " ؟!

وإذا كان المقصود بقوله تعالى : (وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ) كما زعم بعضهم يعنى القصص الغابرة (١١٢) فالمفترض أن تكون هذه القصص

١١٢ - ففى جامع البيان للطبري (٢ / ٥١) : " وأما قوله : ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون فإنه يعنى: ويعلمكم من أخبار الانبياء ، وقصص الامم الخالية ، والخبر عما هو حادث وكائن من الامور التي لم تكن العرب تعلمها ، فعلموها من رسول الله (ص) . فأخبرهم جل ثناؤه أن

من الحكمة (بمعنى السنة) ، لأنها ستكون حينئذ تفصيل للقصص القرآنى (المجمل والعام والمطلق والمنسوخ) ، وستأتى بنفس الطريقة التى جاءت بها الروايات .

ثم إنهم هم أنفسهم يقولون بأن قصص الأمم السابقة من السنة ، وكل كتب السنن والصحاح تتضمن هذه القصص وتبويبها كجزء منها ، فنكون بذلك قد عدنا للدور ، ونتساءل مرة أخرى :

ما هو هذا المغاير للكتاب والسنة الذى أطلق عليه :

” ما لم يكونوا يعلمون “ ؟!

ثم لو صدقنا أهل الروايات فى زعمهم بأن المقصود هنا هو قصص الأمم السالفة والأنبياء الأول ، فسيكون القصص الذى جاء بأصح الصحيح عندهم هو مما علمه الله لذبيح ليعلمه للأمة ، بينما هذا القصص الوارد فى الصحيح عندهم به قبائح يستنكف منها ذوو العقول وأولو النهى :

كضرب موسى عليه السلام لملك الموت وفقئه عينه !

وجرى موسى عليه السلام وسط اليهود عرياناً ليطالعوا عورته !

وقول موسى لآدم : أنت أبونا خيبتنا وأغويتنا . . . الخ !

ولو كان المقصود هو الإخبار عما سيحدث فى الآخرة ، فسنجد أن القرآن يُشبع المؤمنين به بأخبار الآخرة التى تنفعهم فى دينهم ودنياهم (وهى صدق) ، أما رواياتهم عن الآخرة فتبدأ بـ :

الشجاع الأقرع !

ذلك كله إنما يدركونه برسوله (ص) ” .

وفى التعديل والتجريح لسليمان بن خلف الباجي (١ / ٢٤) : ” (كما أرسلنا فيكم رسولا منكم يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتابة والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون) والمراد بالكتاب : القرآن الكريم . والحكمة : السنة النبوية المبينة للقرآن ولتأيدته والمكملة له ، وما لم تكونوا تعلمون : قصص من سلف من الأمم ، وقصص ما يأتي من الغيوب ” .

والملك " المنكر " والملك " النكير " !

وتنتهى بمجيء الله للناس متنكرًا بصورة غير صورته التى يعرفون !
وكله مما تستقبحه العقول وينافى ما قاله الله تعالى عن نفسه ،
ويخالف أسلوب وهيئة القرآن الكريم .
فيتبقى أن يكون الكتاب فيه الحكمة ، وفيه مالم نكن نعلمه لولا أن
علمنا الله إياه .

ثم إن الإنسان عندما يجهل شيئًا ما فطبعي أن يُقال عنه إنه يغفل
عنه ، ولذلك أطلق القرآن على من لم يصلهم بلاغ فى حياتهم ب :
" الغافلين " ، فقال :

﴿ لَتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ ﴾ .

ويقول الله تعالى للنبي F وفداه نفسى :

﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ
كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ .

إذن فالنبي نفسه قبل القرآن كان من الغافلين ، ثم أوحى الله إليه
هذا القرآن فأخرجه من الغفلة ، بعد أن علم به ما لم يكن يعلم من
قبله ، وهو تصديق قوله تعالى :

﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ﴾ .

ونفس ما حدث للرسول حدث للناس .

فأتى الرسول بالقرآن كما أوتيهِ هو ﷺ ، وبلغه للغافلين فخرجوا من
غفلتهم كما حدث معه ، وعلمهم الكتاب والحكمة كما تعلمه ، فعلموا
مالم يكونوا يعلمون كما علم ﷺ ما لم يكن يعلم ، وهو تصديق قوله تعالى :

﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ

الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١﴾ .

● كما أن الله تعالى قد قال وقوله الحق :

﴿ وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ
يَعْظُمُ بِهِ ﴾ .

وهو مما يزيد المؤمنين إيماناً بكتاب ربهم . إذ إنه لو كان من عند
بشر لما انتبه هذا البشر مهما كانت دقته لهذه اللطائف التي تبدوا
بالتدبر والتدقيق . ولوقع أسيراً مدعناً لبشريته ، ولوقع الاختلاف في
مؤلفه .

ولكن لما كان هذا الكتاب من عند الله فقد جاء محكماً رائعاً ، محبباً
لقلوب العقلاء الذين يعرفون به كل لحظة وكل ساعة عظمة ربهم مرسل
هذا الكتاب سبحانه وتعالى ، وهنا نلاحظ قوله تعالى :

﴿ يَعْظُمُ بِهِ ﴾ .

ولو كان الكتاب مغايراً للحكمة كما زعم الشافعي وحزبه ، أو كما
قال الكليني وخلفه لقليل (مثلاً) : " يعظكم بهما " .

ولكن هذا لم يحدث ، وإنما قال تعالى : " يَعْظُمُ بِهِ " مما يدل على
إنه شيء واحد ، وليس كما يُصَوِّرُ الخلف أن الكتاب شيء والحكمة
شيء آخر فانتبه !

ثم إن ما لا يعلمه السواد الأعظم من المتمدنين هو أن تعريف
الحكمة الغالب عند أئمتهم هو بخلاف المشهور ، ومن ذلك :

ابن عباس : " الحكمة : القرآن " .

وكذلك قوله : " الحكمة يعنى : المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه
ومحكمه ومتشابهه ، ومقدمه ومؤخره ، وحلاله وحرامه وأمثاله . . " .

مجاهد : " يعنى بالحكمة : الإصابة في القول " اهـ .

وجاء عنه أيضاً قوله : " ليست بالنبوة ، ولكنه العلم والفقه والقرآن . . . " .

أبو العالية : " الحكمة : الكتاب والفهم " اهـ .

إبراهيم النخعي : " الحكمة : الفهم " اهـ .

الإمام مالك : " الحكمة : الفقه في دين الله " اهـ .

أبو حيان الأندلسي : " والحكمة : العقل " اهـ .

شريك : " ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ، قال : الفهم " .

القرطبي : " والحكمة : المعرفة بالدين ، والفقه في التأويل ، والفهم الذى هو سجية ونور من الله تعالى ؛ قاله مالك ورواه عنه ابن وهب ، وقاله ابن زيد ... " .

النووي : الذى يقول : " وأما الحكمة ففيها أقوال كثيرة مضطربة قد اقتصر كل من قائلها على بعض صفات الحكمة .. " .

ابن حجر : الذى يقول : " **واختلف الشراح** فى المراد بالحكمة هنا ، **فقليل** : القرآن كما تقدم ، **وقيل** : العمل به ، **وقيل** : السنة ، **وقيل** : الإصابة فى القول ، **وقيل** : الخشية **وقيل** : الفهم عن الله ، **وقيل** : العقل ، **وقيل** : ما يشهد العقل بصحته ، **وقيل** : نور يُفرق به بين الإلهام والوسوسة ، **وقيل** سرعة الجواب مع الإصابة . . . " .

الطبطبائى (الشيعة) : " الحكمة هى المعارف الحقيقية التى يتضمنها القرآن . . . " ، و : " والحكمة هى المعرفة النافعة المتعلقة بالاعتقاد أو العمل " .

الكاشانى : " الكتاب والحكمة : القرآن والشرعية " .

❖ **الآية السادسة :** ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ .

فقد قال القوم : إن الله قد أرى الرسول ﷺ شيئاً آخر بخلاف القرآن، فيكون المعنى هو : وأنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بغيره !!

مع أن قوله تعالى : " بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ " تعنى : بما علمك الله ، أى : إنا أنزلنا إليك الكتاب يا محمد بالحق لتحكم بين الناس بما علمك الله بهذا الكتاب ، وذلك مثل : " وَأَرْنَا مَنْاسِكَنَا " أى علمنا مناسكنا . وكما جاء فى قوله تعالى : " وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ " ، أى ولو يعرف الذين ظلموا عندما يشاهدون العذاب ويعاينونه أن القوة لله جميعاً .

وكما جاء فى قوله تعالى : " فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوَاءَ أَخِيهِ " أى ليعلمه كيف يوارى سؤة أخيه .

ثم إن الله تعالى قد أنزل الكتاب منذ الأزل ليقوم الرسل والأنبياء فى كل زمان بالرجوع إليه ليكون الفيصل فى الحكم بين الناس ، ومن ذلك قوله تعالى :

﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ . . . ﴾ .

الذى يبين نصاً أن الكتاب هو الذى يحكم بين الناس .

ومثله قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَى إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ الذى يبين نصاً أيضاً أن الله قد أمر أهل الكتاب أن يحكموا الكتاب بينهم .

ومثله قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَخَشَوْنِي وَلَا تَشْتَرُوا

بَيَاتِي تَمَنَّا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ .

بل وجاء النصّ على أن القرآن هو المنزل من عند الله وهو الذى أمر
الذنبى ﷺ بأن يحكم به بين الناس :

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ
وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ ، وكذلك : ﴿ وَأَنْ احْكُم
بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا
أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ .

والآيات على نفس المنوال كثيرة . أما وإذا طالعنا الآيات التى تتكلم
عن ماهية الذى تعلمه الرسول من ربه فسنجد :

وقد سَمَى الله الْمُنَزَّلَ على الرسول بالعلم :

﴿ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَمَا جَاءَكَ مِنَ
الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا وَاقٍ ﴾ .

والذى تعلمه الرسول بنصّ الكتاب هو القرآن :

﴿ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ
أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾ .

والذى ذُكِرَ أن الله يُعَلِّمُهُ هو القرآن :

﴿ الرَّحْمَانُ • عَلَّمَ الْقُرْآنَ ﴾ .

ومن البديهي أن ما تعلمه الذنبى فسيعلمه للمؤمنين ، ويكون هو
موضوع الدراسة بعد ذلك :

﴿ مَا كَانَ لِבَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ
كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ
الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ . ﴿ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا

يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالِدَارُ الْأَخْرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٠﴾ وَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ ﴿١١﴾ أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴿١٢﴾ .

إذن فنصوص القرآن كلها على ما ذكرناه ، فينتبى أن تكشف زيف تأويلهم بالدليل العقلي :

فلو كان المعنى كما زيفه المتمذهبون من أن المقصود من الآية هو أن يحكم الرسول بين الناس بما أراه الله من علم خاص بخلاف الكتاب أو بجانبه لكان معنى الآية بين واحدة من اثنتين :

فأما أن يُقال إن المقصود هو وأنزلنا إليك الكتاب لتحكم به وبغيره ، ثم هذا الغير بعد ذلك لم يُنص عليه ولا مرة واحدة خلال آلاف الآيات !
وأما أن يُقال : وأنزلنا إليك الكتاب لتحكم بغيره ، وهذا لا يقوله عاقل ؟
وفى كلتا الحالتين لم يعد هناك معنى لذكر إنزال الكتاب ، وكان يكفي أن يقال : احكم بينهم بما أراك الله . . . !

سلمنا أن معنى الآية كما قيل ، وأن الحكم بين الناس لكى يكون عدلا وشرعا سيكون بالكتاب والروايات ، فأى روايات الخلف سيحكم بها ؟
وأى الرواة سيُتبعون ليكون حكمهم مطابق لحكم النبى ؟

وإذا كان الله قد أرى رسوله شيئا بخلاف الكتاب ليحكم به فلماذا لم يحفظه لكى يسهل على الناس الوصول للحق فيما بينهم ؟

وهل الروايات التى فيها الانتقاص لله ولملائكته وكتبه ورسله بل وللرسالة كلها وبأصح الكتب عند الفريقين يمكن أن يقال أنها من المقصود فى الآية مما أراه الله للنبى ؟

فإذا لم تكن منه فكيف سيقال عن هذه الكتب إن الحق يختلط فيها بالباطل ، ومع ذلك يتم الحكم بها بين الناس بما أنزل الله ؟ !

سلمنا (جدلاً) أن الكتاب يلي الروايات في الأهمية (وهو الحادث عند أهل المذاهب) فلماذا ظل الله تعالى ينصّ عليه طوال مئات الآيات في الوقت الذي أهمل فيه ذكر الروايات ولو مرة واحدة؟! . . . أف لعقولكم ولما تفترون !

❖ **الآية السابعة :** ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ۝ ﴾ .

ذهب البعض إلى أن المقصود هنا هو أن النبي ﷺ سوف يأتي بشيء آخر بخلاف القرآن اسمه البيان ، ليكون المعنى النهائي عندهم هو :

وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس بالبيان ما نُزِّلَ إليهم ، وعليه فيكون القرآن وحده عندهم غير مبين تماماً ، وإنما يلزم حتماً وجود البيان الإضافي ليصير مفهوماً ، وتفذلك البعض فحصر البيان في ٥٠ رواية تقريباً (١١٣) !

ونحن إذا ما تأملنا الآية المذكورة " . . . لِتُبَيِّنَ " . " فسنجد أن البيان المذكور فيها هو بين احتمالين لا ثالث لهما :

فإما أن يكون البيان متعلقاً بالذكر .

أو يكون متعلقاً بالنبي .

فلو كان المُنْزَل على الرسول ﷺ هو نفسه مُبَيِّن لكل شيء ، وتبياً لكل ما يحتاج إلى بيان ، فسيكون إبلاغه بالتالي يُعتبر تبليغاً ، وفي نفس الوقت يُعتبر تبليغاً . وذلك كما لو أعطينا زيّداً تفاصيل الأعمال المطلوب من غيره أن يقوموا بها ثم قام زيّداً بإبلاغ الآخرين بهذه

١١٣ - وقد ذهب إلى أن معنى الآية يعني أن البيان منفصل عن الكتاب الأستاذ إسماعيل منصور بكتاييه : تبصير الأمة بحقيقة السنة (المقدمة العامة ص١٢ ، والخاتمة ص٦٥٣ - ٦٦٦) ، وفتح الوهاب لا جزية على أهل الكتاب (المقدمة ص١٦) ؛ **فجانبه التوفيق** بهذه النقطة كما ظهر من تناول الآيات السابقة وسيظهر هنا .
وذهب به هذا المذهب إلى القول بأن البيان المذكور يمكن أن يصل بعد الدراسات المكثفة إلى عدد لا يتجاوز الخمسين حديثاً . وهو ضرب من الأوهام ، **وافتنات على الكتاب** أعتقد أنه لا يقصده ، فديدنه في كنه الاستدلال بالكتاب ، وأوبته تجعله أقدر على استدراك خطأه . وهذا لا يمنع من أن كتابيه فيهما فوائد كثيرة ، مع الانتباه لهذه الزلة - وكلنا نخطئ - إضافة لكونه ذكر في نفس الصفحات أن البيان لا يعني كونه تشريعاً مستقلاً .

التفاصيل ؛ فيمكن أن نقول :

✽ إن زيْدًا قد بلغ هؤلاء الآخرين .

✽ كما يمكن أن نقول إنه فصل لهم المطلوب منهم عمله .

والفصل في فهم هذه الحقيقة هو أن نعرف بالآيات ماهية المُبَلِّغ (وهو هنا القرآن) . فلو علمنا أنه مُبَيَّن ومُفَصَّل ، فقد علمنا بالتالي أن التبليغ والتبيين هما وجهان أو صفتان لعمل واحد ، وللبيان :

يقول تعالى في نفس السورة (الزحل) :

﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾

فوضح أن المنزل (وهو القرآن) فيه البيان لكل ما يحتاج لتبيين !!

والآيات التي توضح أن الكتاب فيه التفصيل والبيان كثيرة جدًا لا تدع مجالاً للإعذار ، نذكر منها :

﴿ أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا ﴾ .

﴿ الرِّ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾ .

﴿ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ .

﴿ كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ .

وعلى ذلك فيمكن أن نصل إلى المعنى الصحيح للآية كالتالي :

وأنزلنا إليك الكتاب المفصل والذي فيه تفصيل وتبيان كل شيء شرعى يحتاج إلى بيان لتبلغه للناس ؛ فتكون ببلاغك إياه قد بينت لهم ما نُزِّلَ إليهم من ربهم !

إذن فالبيان بالكتاب ، والمُبَيَّن هو النبي ﷺ بإبلاغه له ، وليس كما

يزعم القوم أن هذا الكتاب يحتاج لأحاديث الرواة (وليس الذبي ﷺ بالطبع) ليتمكن فهمه والعمل به (١١٤). واعتراض من اعترض على كفاية القرآن بناءً على الآية المذكورة هنا بُنِيَ على وهم وجهل بمعنى الآية التي استدل بها . وكوكبة الآيات التي سقناها تدص على أن القرآن هو كتاب الله ، أنزله على رسوله ﷺ وبه تفصيل كل ما يحتاج إلى تفصيل ، وتبياناً لكل شيء .

وخلاصة ما سقناه هنا هو : انعدام وجود أصل لشيء اسمه الحديث بالقرآن ، **وبالتالي فهو ظني التأصيل** ، فكيف سيقال : إنه قطعي الثبوت بعد ذلك ، فضلاً عن الأسباب العديدة المذكورة قبلاً ، والتي سيأتى غيرها لاحقاً ؟!

١١٤ - وقد اتصفت كتب الله بهذه الخاصية وهي كونها مفصلة ومبينة ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴾ ، ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخَذُّهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا ﴾ . ومن ذلك قول الله تعالى بعد أن فصل المحرم من الطعام بكتابه : ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرُّتُمْ إِلَيْهِ ﴾ . وقد زحرت آيات القرآن بالبيان تلو البيان ثم تنتهى الآيات بتنبيه الناس إلى أن هذا التفصيل هو من بيان القرآن ، مثل قوله تعالى :

﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ .

والآيات أكثر مما يسمح المجال بإيرادها في إثبات أن البلاغ هو تبيين في نفس الوقت ، ويتسق فهم قوله تعالى : ﴿ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَيَّ رَسُولُنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ مع قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ ومع قوله تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ .

المقدمة الأصولية الثالثة : اعتراف علماء المذهب بظنية الحديث :

جحافل المحدثين يُقرّون ويعترفون بأن الحديث لا يُفيد إلا الظن !

● فيقول المحدث الخطيب في الكفاية : " باب في ذكر شبهة من زعم أن خبر الواحد يوجب العلم وإبطالها " ، فسمى القول بأن خبر الواحد يفيد العلم والقطع بالشبهة ، ثم يقول : " خبر الواحد لا يُقبل في شيء من أبواب الدين المأخوذ على المكلفين العلم بها والقطع عليها . . . " ، إلى أن قال : " وإنما يُقبل به فيما لا يُقطع به ، . . . " (١١٥) .

● ويقول المحدث المناوي : " ذهب الإمامان والغزالي والآمدی وابن الحاجب والبيضاوي إلى أن خبر الواحد لا يفيد العلم إلا بقريضة خلافاً لمن أبى ذلك ، وهم الجمهور ؛ فقالوا لا يفيد (العلم) مطلقاً ، وقال التاج السبكي في شرح المختصر " وهو الحق " (١١٦) .

● ويقول الأصولي الشنقيطي في المراقى عن حديث الآحاد :

ولا يفيد العلم بالإطلاق * . عند الجماهير من الحذاق

● ويقول الشنقيطي : " ولا يفيد خبر الواحد العلم ولو عدلاً بالإطلاق ، احتفت به قريضة أم لا عند الجماهير من الحذاق ، وبعضهم قال يفيد " (١١٧) .

● ويقول الشاطبي : " فإنها إن كانت من أخبار الآحاد فعدم إفادتها القطع ظاهر " (١١٨) .

● ويقول الكراماستي : " وخبر الواحد لا يوجب علم اليقين ولا

١١٥- انظر : الكفاية للخطيب (٤١ ، ٤٧٢) . وبُوب لفصله هذا بالعنوان التالي :

" ذكر شبهة من زعم أن خبر الواحد يوجب العلم - القطع - وإبطالها " !

فسمى القول بأن خبر الواحد علم وقطع : " شبهة " !

١١٦- انظر : البواقيت للمناوي شرح شرح النخبة : (١ / ١٧٦ - ١٧٩) .

١١٧- انظر : مراقى السعود - شرح محمد الأمين : (٢٧٢ - كتاب السنة) .

١١٨- انظر : الموافقات للشاطبي : (١ / ٢٤ : المقدمة الثانية ، ١١/٣ ، ١٠٦) .

الطمأنينة بل يوجب الظن " (١١٩) .

● ويقول **الفخر الرازي** : " إن خبر الواحد إما أن يكون مشتملاً على مسائل الأصول وهذا باطل ، لأن تلك المطالب يجب أن تكون يقينية وخبر الواحد لا يفيد إلا الظن " (١٢٠) .

● ويقول **القاضي الباقلاني** : " اتفق الفقهاء والمتكلمون على تسمية كل خبر قصر عن إيجاب العلم بأنه خبر واحد ، سواء رواه الواحد أو الجماعة ، وهذا الخبر لا يوجب العلم " (١٢١) .

● ويقول **وهبة الزحيلي** : " وحكم سنة الأحاد أنها تفيد الظن ، لا اليقين ولا الطمأنينة ، ويجب العمل بها لا الاعتقاد للشك في ثبوتها ، وهذا هو مذهب أكثر العلماء وجملة الفقهاء " (١٢٢) .

● ويقول الأصولي **ابن برهان البغدادى** : " خبر الواحد إذا اتصلت به القرينة أفاد العلم عند النظام ، وهو مذهب الإمام ، وذهب أكثر العلماء إلى أن ذلك ممتنع " (١٢٣) .

● ويقول **الحافظ الذهبي** في التذكرة : " وفي ذلك حض على تكثير طرق الحديث لكي يرتقى عن درجة الظن إلى درجة العلم ، إذا الواحد يجوز عليه النسيان والوهم " (١٢٤) .

● ويقول **النووي** في التقريب : " وإذا قيل صحيح فهذا معناه ، لا أنه مقطوع به " . ثم يقول بعدها : " وذكر الشيخ (ابن الصلاح) أن ما رواه (البخارى ومسلم) أو أحدهما فهو مقطوع بصحته ، والعلم القطعى حاصل

١١٩- انظر : الوجيز فى أصول الفقه للكراماستى : (٥٢ - المردد السادس فى : السنة) .
١٢٠- انظر : المعالم فى أصول الفقه للرازي : (٤٧ - الباب الثامن فى الأخبار : المسألة الرابعة) وكذلك المحصول له .

١٢١- انظر : تمهيد الأوائل للباقلاني : (٤٤١ ، باب آخر فى خبر الواحد) .

١٢٢- انظر : أصول الفقه الإسلامى لوهبة الزحيلي : (٤٥٥/١) .

١٢٣- انظر : الوصول لابن برهان البغدادى : (١٥٠/٢ - المسألة السادسة ، ١٦٢) .

١٢٤- انظر : تذكرة الحفاظ للذهبي : (١ / ٦ - ت : ٢ عمر بن الخطاب) .

فيه ، وخالفه المحققون والأكثرُونَ ، فقالوا : يفيد الظن ما لم يتواتر " (١٢٥) .

وقال فى مقدمة شرحه لصحيح مسلم بعد أن ذكر كلام ابن الصلاح " وهذا الذى ذكره الشيخ فى هذه المواضع خلاف ما قاله المحققون والأكثرُونَ فإنهم قالوا : أحاديث الصحيحين التى ليست بمتواترة إنما تفيد الظن ، فإنها آحاد . . . " ، إلى أن قال : " ولا يلزم من إجماع الأمة على العمل بما فيهما إجماعهم على أنه مقطوع بأنه كلام النبى ﷺ ، وقد اشدت إنكار ابن برهان الإمام على من قال بما قاله الشيخ ، وبالغ فى تغليطه " (١٢٦) .

● ويقول **ابن قطلوبغا** فيما نقله عنه المناوى : " وهذه النتيجة (أى أن ما أخرجه الشيخان فى الصحيح يفيد العلم) ، غير مسلمة لصحة تلقىهم بالقبول ما غلب على ظنهم صحته . . . " ، إلى أن يقول : " . . . وما ذكره (ابن الصلاح) لا يفيد فى مطلوبه إلا أن يدعى إجماع الأمة على الصحة نفسها ، وأنى له ذلك به ؛ ولذا نظر فى المقنع إلى ذلك قال : فيه نظر ، لأن الإجماع إن وصل إلينا بأخبار آحاد كان ظنياً " (١٢٧) .

● ويقول **العز بن عبد السلام** فيما نقله عنه المناوى : " وقد عاب ابن عبد السلام على ابن الصلاح ومن قال بمقالته فقال : إن المعتزلة يرون أن

١٢٥ - انظر : التقريب للنوى : (١٨، ١١) ، وإرشاد طلاب الحقائق له : (٥٨، ٦٥) ، ومقدمة صحيح مسلم . وقد قال بذلك القول ابن الصلاح فى صيانة صحيح مسلم (٨٥ - الفصل الرابع) ومقدمة ابن الصلاح مع التقييد (٤٣) .

١٢٦ - انظر : مقدمة شرح النووى لصحيح مسلم (١/ ٤١) ، وقال ابن حجر معلقاً : " كلام النووى مسلم من جهة الأكثرين وأما المحققون فلا " . نقله عنه السيوطى فى التدريب (١/ ١٠٥) ، وأرجع علة ذلك إلى أن ابن الصلاح وافقه محققون أيضاً !

قلت : فأما من حيث المنطق فإن موافقة بعض المحققين لابن الصلاح لا ينفى كونهم كذلك فيمن وافق النووى أو وافقهم ، وسيأتى تفصيل ذلك فى تفنيد ما ذهب إليه الأئمة : ابن الصلاح وابن حجر وغيرهما . وأما من حيث الحق فالكل بعيد عن التحقيق والحق ، وإنما كلهم مذهبون ، والله المستعان .

١٢٧ - انظر : شرح شرح النخبة - اليواقيت للمناوى : (١ / ١٨٥) ، ويزاد على ذلك بأن دليل الإجماع لو كان ظنى الثبوت فسيكون بعد الإجماع ظنى الثبوت أيضاً ، ولكنه يصير قطعى الدلالة ولو نقل بالتواتر ، وانظر رسالتى : " إمتاع الأسماع ببيان حقيقة الإجماع وما أدخله عليه أهل الابتداع " - مخطوطة .

الأمة إذا عملت بحديث اقتضى القطع بمضمونه وهو مذهب رديء ! وأيضاً إن أراد كل الأمة فلا يخفى فسادَه ، إلا الأمة الذين وجدوا بعد وضع الكتابين فهم بعضها لا كلها ! وإن أراد كل حديث منها تلقى بالقبول في كافة الناس فغير مسلم . ثم إنا نقول التلقى بالقبول ليس بحجة ، فإن الناس اختلفوا أن الأمة إذا عملت بحديث وأجمعوا على العمل به ، هل يفيد القطع أو الظن ؟

ومذهب أهل السنة أنه يفيد الظن ما لم يتواتر " (١٢٨) .

● ويقول الإمام **رضي الدين** في قفوا الأثر : " والمختار عندنا معشر الحنفية خلاف هذا المختار حتى إن خبر كل واحد فهو مفيد للظن ، وإن تفاوتت طبقات الظنون قوة وضعفاً " (١٢٩) .

● ويقول **ابن قدامة** في المغنى : " إن جميع ما رواه وذكره هو أخبار آحاد ، ولا يجوز قبول ذلك فيما طريقه العلم ؛ لأن كل واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط ، . . . " ، إلى أن يقول : " . . . وذلك يبطل تعلقهم بهذه الأخبار حتى ولو كانت صحيحة السند وسليمة من الطعن في الرواة " .

ويقول في الروضة " اختلفت الرواية عن إمامنا رحمه الله في حصول العلم بخبر الواحد ، فروى أنه لا يحصل به (أى العلم) وهو قول الأكثرين والمتأخرين من أصحابنا ، لأننا نعلم ضرورة أننا لا نصدق كل خبر نسمعه . ولو كان (أى خبر الواحد) مفيداً للعلم لما صح ورود خبرين متعارضين لاستحالة اجتماع الضدين " . الخ (١٣٠) .

● ويقول المحدث **بدر الدين الشبلى** في آكام المرجان : " ومع هذا فهو خبر واحد لا يفيد غير الظن " (١٣١) .

١٢٨ - انظر : اليواقيت والدرر للحافظ المناوى : (١ / ١٨٧ - ١٨٨)
١٢٩ - انظر : قفوا الأثر في صفو علوم الأثر للإمام **رضي الدين الحلبي** الحنفى : (٤٦) .
١٣٠ - انظر : نزهة الخاطر العاطر شرح روضة الناظر للشيخ عبد القادر الدومى (٢٦١/١) .
١٣١ - انظر : آكام المرجان في أحكام الجان للقاضى الشبلى : (١٨١) . وصدق فإن كتابه جله هذا إنما هو ظن واحد مرجوح وأليق به أن يلحق بكتاب ألف ليلة وليلة .

● ويقول الإمام أبو منصور **عبد القاهر البغدادى** : " وأخبار الآحاد متى صح إسنادها وكانت متونها غير مستحيلة فى العقل كانت موجبة للعمل بها دون العلم " (١٣٢) .

● ويقول المحدث **ابن الأثير الجزرى** فى جامع الأصول : " وخبر الواحد لا يفيد العلم ولكننا متعبدون به . وما حكى عن المحدثين من أن ذلك يورث العلم ، فلعلهم أرادوا أنه يفيد العلم بوجوب العمل ، أو سموا الظن علماً ، ولهذا قال بعضهم : يورث العلم الظاهر ، والعلم ليس له ظاهر وباطن ، وإنما هو الظن " (١٣٣) .

● ويقول **الشوكانى** فى الإرشاد : " الآحاد هو خبر لا يفيد بنفسه العلم سواء كان لا يفيد أصلاً أو يفيد بالقرائن الخارجة عنه ، فلا واسطة بين المتواتر والآحاد وهذا قول الجمهور " (١٣٤) .

● ويقول الإمام **البزدوى** : " وأما دعوى علم اليقين فى أحاديث الآحاد فباطلة بلا شبهة لأن العيان يردّه ، وهذا لأن خبر الواحد محتتمل لامحالة ، ولا يقين مع الاحتمال ، ومن أنكر هذا فقد سفه نفسه وأضل عقله " .

● ويقول الإمام **الغزالى** : " خبر الواحد لا يفيد العلم ، وهو معلوم بالضرورة فإننا لانصدق بكل مانسمع ، ولو صدقنا وقدرنا تعارض خبرين فكيف نصدق بالضدين ؟ " (١٣٥) .

● ويقول الإمام **السيوطى** فى التدريب : " وإذا قيل هذا حديث صحيح فهذا معناه أى ما اتصل سنده مع الأوصاف المذكورة ، فقبلناه عملاً بظاهر الإسناد لا أنه مقطوع به فى نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة ، خلافاً لمن قال إن خبر الواحد يوجب القطع " (١٣٦) .

١٣٢- انظر : أصول الدين للإمام عبد القاهر البغدادى : (١٢) .

١٣٣- انظر : جامع الأصول للحافظ ابن الأثير الجزرى - المقدمة .

١٣٤- انظر : إرشاد الفحول فى علم الأصول للإمام الشوكانى : (١ / ٢٠٧) .

١٣٥- انظر : المستصفى فى علم الأصول للغزالى (١١٦) - القسم الثانى من الأصل الثانى .

١٣٦- انظر : تدريب الراوى شرح تقريب النواوى للحافظ السيوطى : (٣٩) .

● ويقول الإمام **الأسنوى** فى النهاية : " إن من الأخبار المنسوبة إليه ﷺ ما هو مُعارض للدليل العقلى بحيث لا يقبل التأويل ، فيعلم بذلك امتناع صدوره عنه ﷺ. وسبب وقوع الكذب أمور . . . " (١٣٧) ، ثم أخذ يعدد فى الأسباب .

● ويقول الأصولى **البدخشى** فى المناهج : " أقول خبر الواحد واجب العمل فى العمليات، لا أنه يفيد العلم فى الأصول التى هي الاعتقادات فلا يكن حجة فيها " (١٣٨) .

● ويقول المحدث **السخاوى** فى فتح المغيث " قول أهل هذا الشأن (أرى الحديث) : هذا حديث صحيح وهذا حديث ضعيف قصدوا الصحة والضعف فى ظاهر الحكم ، . . . ، لجواز الخطأ والنسيان على الثقة ، والضبط والإنقان وكذا الصدق على غيره ، كما ذهب إليه جمهور العلماء من المحدثين والفقهاء والأصوليين . . . " ، إلى أن قال : " . . . وأما من ذهب إلى أن خبر الواحد يوجب العلم الظاهر ، والعمل جميعاً فهو محمول على إرادة غلبة الظن أو التوسع ، وإلا فالعلم عند المحققين لا يتفاوت " (١٣٩) .

● ويقول المحدث **العراقى** فى شرح الألفية " وحيث قال أهل الحديث هذا حديث صحيح فمرادهم فيما ظهر لنا عملاً بظاهر الإسناد ، لا أنه مقطوع بصحته فى نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة ، هذا هو الصحيح الذى عليه أكثر أهل العلم خلافاً لمن قال إن خبر الواحد يوجب العلم الظاهر . . . " (١٤٠) .

● ويقول **ابن تيمية** بنقد المراتب عن حديث بالبخارى " وهذا الحديث لو كان نصاً فيما ذكر فليس هو متواتراً " (١٤١) .

١٣٧- انظر : نهاية السؤل ، شرح منهاج الوصول للإمام الأسنوى : (٣١٧/٢) .
١٣٨- انظر : منهاج العقول شرح منهاج الوصول للبيضاوى : (٢ / ٣٢٢) .
١٣٩- انظر : فتح المغيث شرح ألفية الحديث للسخاوى (٩١/١) - الحديث الصحيح) .
١٤٠- انظر : فتح المغيث للعراقى : (٩) ، والتبصرة والتذكرة له : (١٥/١) .
١٤١- انظر : مراتب الإجماع لابن حزم ، ونقد المراتب لابن تيمية : (١٧٠) باب من الإجماع فى الاعتقادات يكفر من يخالفه بإجماع) .

ويقول فى الموافقة : " لو تعارض عقلى قطعى مع نقلى ظنى يُقدم العقلى ، ولو كانا ظنيين يُرجح بينهما " .

ويقول بالمنهاج " إن هذا من أخبار الآحاد فكيف يثبت به أصل الدين ؟ " (١٤٢) . ويقول بعدها " إن الإجماع إذا حصل له من الصفات ما ليس للآحاد ، فلم يجز أن يجعل حكم الآحاد كحكم الاجتماع ، فإن كل واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط والكذب ، فإذا انتهى المخبرون إلى حد التواتر امتنع عليهم الكذب والغلط " (١٤٣) .

● ويقول الإمام **السبكي** فى شرح المختصر تعليقا على ما ذهب إليه الغزالي والأزهري . . . الخ : " وهو الحق " (١٤٤) .

● ويقول المحدث **زكريا الأنصارى** بفتح الباقي : " قولهم هذا حديث صحيح أو ضعيف قصدوا الصحة والضعف فى الظاهر أى فيما ظهر لهم عملاً بظاهر الإسناد ، لا القطع بصحته أو ضعفه فى نفس الأمر ، لجواز الخطأ والنسيان على الثقة ، والضبط والصدق على غيره ، والقطع إنما يستفاد من المتواتر أو مما احتف بالقرائن ، وخالف ابن الصلاح فيما وجد فى الصحيحين أو أحدهما فاختار القطع بصحته وسيأتى بيانه فى حكم الصحيحين " (١٤٥) .

● ويقول **ابن جزى** فى تقريب الوصول : " وأما نقل الآحاد فهو خبر الواحد أو الجماعة الذين لا يبلغون حد التواتر ، وهو لا يفيد العلم ، وإنما يفيد الظن " (١٤٦) .

● ويقول **ابن الحاجب** : " لو حصل العلم بخبر الآحاد بغير قرينة لكان

١٤٢ - انظر : منهاج الاعتدال (١٣٣/٢) قديم - ٩٥/٤ حديث - كلام الواضى على محمد بن الحسن) .
١٤٣ - انظر : منهاج الاعتدال : (٢٣٧/٤) قديم - ٣٥٧/٨ حديث) ، وقد قال ابن تيمية بعكس ذلك فى مواطن أخرى أهملتها عملاً بالمتأخر والأدق .
١٤٤ - انظر : البواقيت للمناوى (١٧٦/١ - ١٧٩ - ما تنفيده أخبار الآحاد من العلم) .
١٤٥ - انظر : فتح الباقي على ألفية العراقي للحافظ زكريا الأنصارى (١٥٠٦٩/١) .
١٤٦ - انظر : تقريب الوصول إلى علم الأصول لابن جزى الكلبى : (٢٨٩) .

عادياً ، ولو كان كذلك لأطرد كخبر التواتر ، وأيضاً لو حصل العلم له لأدى إلى تناقض المعلومات عند إخبار العدلين بالمتناقضين ، وأيضاً لو حصل العلم به لوجب تخطئة مخالفه بالاجتهاد ، ولعورض به التواتر ، ولا تمتنع التشكيك بما يعارضه وكل ذلك خلاف الإجماع " (١٤٧) .

● ويقول **الزركشى** عن أخبار الصحيحين الأحاد : " والذي عليه المحققون كما قال النووى وغيره أنها لا تقيد إلا الظن مالم تتواتر " (١٤٨).

● ويقول **إمام الحرمين الجوينى** فى البرهان : " ذهبى الحشوية من الحنابلة ، وكتبة الحديث إلى أن خبر الواحد العدل يوجب العلم ، وهذا خذى لا يخفى مدركه على ذى لب . فنقول لهؤلاء : أتجوزون أن يزل العدل الذى وصفتموه ويخطئ ؟؟ فإن قالوا : لا كان ذلك بهتاً وهتكاً وخرقاً لحجاب الهيبة ، ولا حاجة إلى مزيد فيه " (١٤٩) .

● ويقول **ابن النفيس** فى المختصر : " وأما الأخبار التى بأيدينا الآن ، فإنما نتبع فيها غالب الظن ، لا العلم المحقق ، خلافاً لقوم . وقال قوم : إن جميع ما اتفق عليه مسلم والبخارى ، فهو مقطوع به ، لأن العلماء اتفقوا على صحة هذين الكتابين . . .

والحق أنه ليس كذلك ، إذ الاتفاق إنما وقع على جواز العمل بما فيهما ، وذلك لا ينافى أن يكون ما فيهما مظنون بصحته " (١٥٠) .

● ويقول المحدث **الشيرازى** فى اللمع : " والثانى (أى خبر الأحاد) يوجب العمل ولا يوجب العلم وذلك مثل الأخبار المروية فى السنن والصحاح وما أشبهها ، وقال بعض أهل العلم : توجب العلم . وقال بعض المحدثين : ما يحكى إسناداه أوجب العلم " (١٥١) .

-
- ١٤٧- انظر : منتهى الوصول فى علم الأصول للإمام ابن الحاجب : (٧١) .
١٤٨- انظر : سلاسل الذهب للإمام بدر الدين الزركشى (٣٢١ - الكتاب الثانى فى السنة).
١٤٩- انظر : البرهان فى أصول الفقه لإمام الحرمين الجوينى (٣٩٢/١ مسألة ٥٤٥) .
١٥٠- انظر : المختصر فى علم أصول الحديث النبوى لابن النفيس : (١١٥) .
١٥١- انظر : اللمع فى أصول الفقه لأبى إسحاق الشيرازى الفيروزابادى : (٧٢) .

● ويقول المحدث **الباجي** في المنهاج : " إن خبر الآحاد لا يقع به العلم ، وإنما يغلب على ظن السامع له صحته لثقة المخبر به ، لأن المخبر وإن كان ثقة يجوز عليه الغلط والسهو ، كالشاهد ، وخالفت في ذلك طائفة من أهل العلم منهم ابن حزم في كتابه الأحكام ، وداود الظاهري ، فزعموا أن خبر الواحد يفيد بنفسه العلم النظري متى كان مقبولا " . وقال أيضاً " وذهب جميع الفقهاء إلى أن خبر الواحد يفيد الظن " (١٥٢) .

● ويقول المحدث **ابن كيكلي العلاني** في الجامع : " لا سبيل إلى القطع إلا في الخبر المتواتر ، وأما خبر الواحد فلا يفيد إلا الظن " . ويقول أيضاً : " ما يرجع إلى قواعد العقائد فذلك غير جائز فيه خبر الواحد لأنه ظني " .

قلت : وهذا الذي ذكرناه هنا إنما هو بعض مما ذكره المحققون في كون خبر الآحاد هو من باب الظنون ، ويتقاصر عن إفادة العلم ، وهو أمر بدهي يظهر مع السطور التالية :

المقدمة الأصولية الرابعة : إنعدام المتواتر :

التواتر (١٥٣) الذي يتشدد به أهل الروايات دون دراسة ويجعلونه قاضياً على القرآن هو أحد الأسلحة التي شهرها أهل الباطل دوماً في مواجهة أهل الحق !

يقول تعالى عن الهالكين ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولَئِكَ كَانُوا فِي سُلُوكٍ سَاءٍ ﴾

١٥٢ - انظر : المنهاج في ترتيب الحجج : (١٣) ، والإشارات في الأصول : (٥٢) كليهما لأبي الوليد الباجي .

١٥٣ - قسم أهل الحديث الأحاديث من حيث عدد روايتها إلى قسمين وهما حديث الآحاد والحديث المتواتر . فأما حديث الآحاد فهو ظن خالص ، وهو عصب الرواية ، وموضوع فن الدراية ، ويبلغ حوالى أكثر من ٩٩ ٪ من الأحاديث المروية . وأما الحديث المتواتر فهو من الضالة بمكان بحيث لا يبلغ مقداره ولا واحد بالمائة من الأحاديث المروية ، وكل أبواب الفقه مبنية على حديث الآحاد ! وتعريف الحديث المتواتر عند أهل الحديث هو " خبر أقوام بلغوا في الكثرة إلى حد يمنع العقل من توافقتهم في ذلك على الكذب . . . " .

يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٥٤﴾ .

بل إن القرآن دعا الناس لاتباع خبر الواحد الرسول لأنه من عنده ،
ونبذ المتواتر إذا كان من عند غيره (١٥٥) .

ولو كان المتواتر يفيد العلم والقطع واليقين كما يزعم أهل الحديث
والأصول لما تعارض مع ما جاء به الرسل !

ثم إن الله تعالى طرح بكتابه الكريم مفردات الإيمان مفردة مفردة فأين
منها الإيمان بالتواتر أو الإجماع أو الروايات . . الخ ؟ !

إننى أتحدى القوم أن يأتوا بآية واحدة تفيد نصاً بوجوب الإيمان
بالروايات على الإطلاق (سواء تواترت أم جاءت آحاداً) فإن لم يجدوا

١٥٤ - فأهل الباطل يقولون فى الآية ضمنياً : إن المتواتر قطعى ، ولن نترك القطعى
من أجل ما يقوله هذا الآتى ؛ فعقدوا موازنة بين كلام الله وبين ما تواتر عن سلفهم ،
ثم صار كلام الله أهون عندهم عما تواتر عن آبائهم !!! بل قالوا : إن ماتواتر عذدنا
هو من المعلوم من الدين بالضرورة لأنه من عذد الله ، ولو كان ما ينسبونه إلى الله هو من
الفاحشة فما أدناها ، واستمع لما يقولون :
﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ
بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ .

وإذا نهاهم أحد المصلحين عن غيهم واجهوه بنفس سلاح التواتر : ﴿ قَالُوا أَجِئْتَنَا
لِنَلْفِئْنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ﴾ .

١٥٥ - وفى سبيل دعوة الناس إلى تصديق خبر هذا الواحد فقد أيده الله تعالى
بمعجزة أو أكثر من جذس المعجزات التى يعجز البشر عن أن يأتوا بمثلها ، وذلك لكى
يستيقن الناس من أن أخبار الرسول من عذد من خلق هذه المعجزات وأيده بها ، وقد
نقل الله تعالى بكتابه العزيز قول قوم ثمود لصالح :

﴿ مَا أَذْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا فَأْتِ بِآيَةٍ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ ،

فأرسل الله تعالى لهم الآية التى طلبوها ، لكى يطمئنوا لما جاء به نبيهم صالح :
﴿ قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَعْلُومٍ . . . ﴾ .

وكذلك قول فرعون لموسى :

﴿ قَالَ إِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِآيَةٍ فَأْتِ بِهَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ ، فقال تعالى : ﴿
فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُبِينٌ * وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنَّاظِرِينَ ﴾ .

إذن فخير الواحد المؤيد بالمعجزة مقدم على المتواتر ، والقرآن جمع كونه خبر رب
العالمين المبلغ بواسطة رسوله ﷺ ، وجمع كونه معجزة دائمة إلى قيام الساعة !!

وتحول الأمر إلى مجرد تأويل فقد وصلنا مرة أخرى إلى الظن سواء من ناحية التأصيل أو من ناحية التنظير ، ومع ذلك فالقوم ينسبون بدعهم للقطع واليقين والعلم . . ، ويرفضون تحكيم القرآن في روايات الرواة !

ولو سلمنا لكم يا أهل التواتر بأن التواتر هو حجة قطعية ، فهل تُجيزون لليهود وللنصارى ولكل من هو غيركم من الأمم السابقة ما تواتر عندهم ؟

فإن لم تجيزوهم فكيف يكون التواتر تواتران : أحدهما تواتر يفيد القطع ثم هو عندكم أنتم فقط ، والآخر تواتر لا يفيد القطع وهو عند غيركم أنتم فقط ؟ ! !

وكيف يتضاد متواتران ، وكل منهما يُفيد القطع واليقين ؟ ! !

سلمنا لكم يا أهل التواتر أن هناك متواتر صحيح وغير صحيح ، فكيف يمكن التمييز بينهما ؟ . . . أومتواتر مثلهما (وهو ممتنع) أم بآحاد ؟ . . . (والآحاد لا يقضى على المتواتر) ، . . . فنعود مرة أخرى لهيمنة القرآن لمعرفة الصحيح من غير الصحيح !

وبرغم أن الروايات والأحاديث المتواترة (شاملة للتواتر اللفظي والمعنوي) لم تتعد المئتين ، إلا أنها اكتظت بالمواضيع المختلفة العاجّة بالتناقضات ، فما بالنّا أنه لو نظرنا بتعمق للحديث المتواتر عند منتحلي صفة العلم فسنجد أنهم مختلفون في تعريفه إلى اليوم ، ومنهم من يقول بنسبته ، ومنهم من يقول بندرته ، بل ومنهم من يقول بانعدامه بالكلية :

فأما اختلاف القوم في تعريفه فقد قال البعض بأنه يقع طبقاً للعدد والعادة (١٥٦) . ثم إن هذا العدد المذكور لم يتم الاستقرار عليه ولن

١٥٦ - يقول الإمام ابن حجر بالزهة شرح الذخية (٣٩ - المتواتر) : " فإذا جمع (الحديث) هذه الشروط الأربعة وهي عدد كثير أحالات العادة تواطئهم أو توافقه على الكذب ، روي ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء ، وكان مستند انتهاهم الحس ، وانضاف إلى ذلك أن يصحب خبرهم إفادة العلم لسماعه . . . فهذا هو المتواتر " . وقال الخطيب البغدادي بالكفاية (ص ٥٠) : " هو ما يخبر به القوم الذين يبلغ

يحدث (١٥٧) .

وقال قوم (كما في ظفر الأمانى فى شرح مختصر الجرجانى) : " وهذه كلها وأمثالها أقوال فاسدة ، والتحقيق الذى ذهب إليه جمع من المحدثين هو أنه لا يشترط للتواتر عدد إنما العبرة بحصول العلم القطعى " ، وهؤلاء قالوا برجع التواتر إلى العقل والوجدان واطمئنان النفس . الخ (١٥٨) !

عدهم حدًا يعلم عدد مشاهدتهم بمستقر العادة أن اتفاق الكذب منهم محال ، " . ونحن إذا نظرنا إلى هذا الكلام بتعمق وجدناه كلامًا مبهمًا ، فكيف سيصحب الخبر إفادة العلم لمجرد عدد هو أصلاً مختلف عليه ، وما هي العادة المذكورة ؟ ! ثم إن الملاحظ أيضاً أن التعريفات كلها تدور حول الكذب ، ولم تتناول : الخطأ والوهم وما إلى ذلك من نسيان وغيره وقد يقع بعض هذا أو كله من الثقات .

- ١٥٧ - فقد ذهب البعض إلى حدوثه بثلاثة أشخاص .
- بينما ذهب البعض إلى حدوثه بأربعة قياساً على شهود الزنى .
- وذهب البعض الآخر إلى حدوثه بخمس قياساً على اللعان .
- وقيل سبعة لاشتغالها على أنصبة الشهادة الثلاثة .
- وقال البعض عشرة مقحمين قوله تعالى ﴿ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ﴾ ، ولأنها أول جموع الكثرة .
- وقال البعض اثنا عشر كعدد نقيب بني إسرائيل ، مقحمين قوله تعالى ﴿ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴾ .
- وقال البعض عشرون مقحمين قوله تعالى ﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا يَافِئَتَيْنِ ﴾ .
- وقال البعض أربعون وذلك لما زعموه من أن النبي ﷺ قال " خير السرايا أربعون " .
- وقال البعض خمسون يحدث معه التواتر ، وذلك قياساً على القسامة .
- وقال البعض سبعون هو الحد الأدنى للتواتر ، وهؤلاء جعلوا دليلهم هو أن موسى عليه السلام اصطحب معه سبعين رجلاً لمقيات ربه .
- وقال البعض ثلاثمائة وبضعة عشر ، أو ثلاثمائة وثلاثة عدة أهل بدر ، ومن قبل عدة أصحاب طالوت .

● وقال البعض ألف وأربعمائة أو خمسمائة عدة أهل بيعة الرضوان ! وبالطبع فإن كل مذهب من هذه المذاهب لا يعترف بتواتر ما هو عند من هم دونه ، فضلاً عن أنه لا يوجد حديثاً واحداً بلغ رواته من الصحابة فمن دونهم إلى ثلاثمائة وثلاثة فضلاً عن ألف وأربعمائة فى كل طبقة !!!

١٥٨ - يقول المحدث المناوى بشرح شرح التخبية (١٢٧/١) : " وقد وضح بهذا تعريف المتواتر وهو أنه خبر جمع يحيل العقل بملاحظة العادة تواطؤهم على الكذب .. " . ويقول المحدث ابن النفيس بالمختصر فى علم أصول الحديث (ص : ١٠٥) : " هو خبر أقوام بلغوا فى الكثرة إلى حد يمنع العقل من توافقهم فى ذلك على الكذب " . ويقول الفخر الرازى بالمحصول (٢ / ١٣٣ - الباب الأول : فى التواتر) بعد استعراضه للأقوال المختلفة التى قيلت فى العدد اللازم لحدوث التواتر : " واعلم أن كل ذلك تقييدات لا تعلق للمسألة بها . فإن قلت : إذا جعلتم العلم معرفاً لكمال

إذن فالوجدان هنا هو الحاكم بعد استبعاد كل الأعداد التي قيلت للزوم حدوث التواتر ، وهكذا نرى العجب تلو العجب ، فقد رفضنا الأعداد المذكورة لأنها كلها من إنتاج العقول المتباينة بموجب طبعها الخلقى وسنقول الآن بالوجدان مع أنه هو أيضاً عمل عقلى . . . فتأمل ما آل إليه الأمر عند الأئمة عندما أدخلوا فى دين الله ما ليس منه ؟!

وأما النسبية فى حدوث التواتر :

فيقول ابن كثير بالباعث (١٦٠ - النوع الثلاثون) : " والشهرة أمر نسبي، فقد يشتهر عند أهل الحديث أو يتواتر ما ليس عند غيرهم بالكلية " ! ويقول الإمام المناوى بالنخبة (١٢٤/١) : " واعلم أن التواتر قد يكون نسبياً " ، ثم : " فيتواتر الخبر عند قوم دون قوم " ، ثم يقول بعدها : " كما يصح الخبر عند بعض دون بعض " !

وأما ندرة حدوث المتواتر : فنجد أن أهل الروايات منهم من ذهب إلى هذا مثل إمام المحدثين ابن الصلاح الذى يقول فى مقدمته عن المتواتر : " ومن سئل عن إبراز مثال لذلك (المتواتر) فيما يروى من الحديث أعياه تطلبه " (٤٥٤ - النوع الثلاثين) .

ويعلق المحدث البلقينى فيقول : " قد يوجد معنى التواتر فى الأمور المقطوع بها ، وإن كان الإسناد بالتحديث ونحوه يعسر فيه ذلك " (١٥٩) .

ويقول النووى فى الإرشاد (١٧٩ - النوع الثلاثون) : " ولعل إهمالهم (أهل الحديث) إياه (أى المتواتر) لكونه قليلاً فى رواياتهم جداً " .

وعندما قال ابن الصلاح ماسبق نقله عن المتواتر لم يعجب هذا الكلام المحدث ابن حجر فقال فى شرح النخبة (٤٢ تحت عنوان : فائدة) : " وما ادعاه من العزة ممنوع ، وكذا ما ادعاه غيره من العدم لأن ذلك نشأ عن

العدد تعذر عليكم الاستدلال به على الخصم . قلت : إنا لا نستدل البتة على حصول العلم بالخبر المتواتر ، بل المرجع فيه إلى الوجدان كما تقدم بيانه " .
١٥٩ - انظر : محاسن الاصطلاح مع المقدمة : (٤٥٣ - النوع الثلاثين) .

قلة إطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطئوا على كذب ، أو يحصل منهم اتفاقاً " .

ولكن كلام ابن حجر نفسه لم يعجب المحدث البقاعى فقال باليوافق (١٤٤/١) : " كلام المصنف (ابن حجر) فاسد من أصله لأن قلة الاطلاع ليست علة لامتناع دعواهم ، وإنما هو علة لوقوعهم فيما ادعوه . . " .

وكذلك لم يعجب كلام ابن حجر المحدث قاسم ابن قطلوبغا فقال :
" إن التواتر ليس من مباحث علم الإسناد ، وأنه لا يبحث عن رجاله ،
وحينئذ فلو سلم قلة اطلاع من ذكره المصنف على أحوال الرجال وصفاتهم
لم يوجب ما ذكره " .

. . . وهكذا يتم الاختلاف بعد الاختراع !!

انعدام المتواتر :

ذهب بعض أهل الحديث إلى القول بانعدام المتواتر (وهو الحق) :
يقول ابن حبان فيما نقله عنه الكتانى بمقدمة النظم :

" إن التواتر معدوم بالكلية ولا يوجد له مثال " !

ويقول الإمام ابن أبى الدم الشافعى :

" ومن رام من المحدثين وغيرهم ذكر حديث عن النبى صلى الله عليه
وسلم متواتر وجدت فيه شروط التواتر الآمن ذكرها فقد رام محالاً " .

هذا هو بعض حال التواتر الذى يتشدد به الجهلة ظناً منهم أنهم
على شئى !!

ويتضح بما ذكرناه هنا (مختصراً جداً) أن التواتر هو فرية تم
اختراعها سلفاً ليكون أحد بدائل المنهج الربانى ، ولا سند له من نقل
أو عقل ، وضد الآيات على خط مستقيم .

المقدمة الأصولية الخامسة : إنعدام الإجماع :

لم يأت ذكر للإجماع فى القرآن أو فى مجتمع النبى (فمن البدعى أنه هو المرجع فى حياته ﷺ) . ثم انقسم الخلف بعد موته F : فاحتج خلف المتشيعه والمتسننه بحدوث إجماع الأمة على العديد من المسائل .
فأما الشيعة فقد زعموا العديد من الإجماعات لأهل البيت كالإجماع على المذهب وأصوله .

وأما السنية فقد زعموا هم أيضاً العديد من الإجماعات للصحابه ومن بعدهم ، كالإجماع على المذهب وأصوله .
وقد كان من هذه المسائل التى زعم أهل الحديث من أهل السنة حدوث الإجماع عليها مسألة **إجماع الأمة على صحة كل ما بكتابى البخارى ومسلم** .

كما زعم المتشيعه **إجماع الأمة على كتاب الكافى للكلينى ، وتفسير القمى والعياشى ، ومن لا يحضره الفقيه لابن بابويه** (وبالطبع فقد عنى كل فريق منهم بـ " الأمة " أهل كل مذهب) (١٦٠) !!

والقائلون بحجية الإجماع اختلفوا بعد ذلك فى دليل حجيته : هل هو العقل ، أم السمع ، أم كلاهما ؟ فأما القائلون بالدليل السمعى فقد احتجوا ببعض الآيات وأقواها عندهم هى قول الله :

﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ۖ ﴾

١٦٠ - بل وذهب إمام أهل السنة " ابن حزم " إلى تصنيف كتاب لإثبات المسائل التى أجمعت عليها الأمة ، ملاء بالعديد من المسائل المختلف عليها وهو ينعى على غيره نفس الفعل ، ثم سماه : " **مراتب الإجماع** " ، تقليدًا لإمامه ابن المنذر الذى سبقه بتصنيف كتابًا لنفس الغرض وسماه " **الإجماع** " . ثم جاء دور الإمام ابن تيمية فانتقد كتاب ابن حزم ، وسماه " **نقد مراتب الإجماع** " . ثم ظل كل واحد من الخلف يؤلف فى دين الله بحسب ما يراه ، ثم لا يعجب مؤلفه بعض من يليه فيعترض ويؤلف هو الآخر ، . . . وهكذا !!! .

كما احتجوا ببعض الأحاديث الآحاد (١٦١) . وذهب البعض الآخر (وهم القلة) إلى أن دليل حجية الإجماع هو دليل عقلي محض (١٦٢) .

هذه هي خلاصة أقوالهم ، وكما هو واضح فهي ليست من الأدلة في شيء ، وليس من العلم أن تقحم آيات الله في كل موضوع مخترع ، ويتم لي معانيها لتوافق هوى الدهماء وللضحك على عقول البسطاء !!!

فالآيات السابقة بعيدة كل البعد عن أن توفى بغرضهم ، والآية التي تترك عليها كل مذهب الإجماع وهي :

” وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ”

إما أن يكون الخطاب فيها للمؤمنين على سبيل الزجر والترهيب من أن يتركوا ما هم عليه من الإيمان (وليس أن يتركوا الإجماع بالطبع) !

وإما أن يكون لغير المؤمنين ، فيكون الخطاب على سبيل الوعيد لكي يتبعوا سبيل المؤمنين وليس لكي يقوموا بالإجماع ، وهذا واضح لا مشاحة فيه .

وعلى أي من الوجهين فلا دلالة على الإجماع الذي يتحدثون عنه .

ثم إن القول بإفادة الآية للإجماع هو تقييد لمطلقها بغير مقيد (١٦٣) !

١٦١ - مثل : ” لَا تَجْتَمِعْ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ ” ، و ” يَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ ” ، و ” مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ ” ، و ” فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّئٌ ” ، وغير ذلك مما هو على نفس الوتيرة .

١٦٢ - واستدلوا على ذلك بقولهم : أن الناظرين لما كانوا يختلفون في نظرهم ، وكان من الصعب اجتماعهم على أمر معقول مقطوع به في أساليب العقول إلا بإنعام النظر وتعميق الفكر ، فإذا وجدناهم قاطعين بحكم ما ، مجمعين عليه ، علمنا أنهم أسندوا الحكم إلى شيء سمعي قطعي عندهم وربما سقط هذا الدليل فيما بعد . كما أن الأمم السابقة متفقة على تبكيت مخالف إجماع علمائهم ، وكذلك عندنا فيكون الإجماع على تبكيت المخالف مستنداً قاطعاً شرعياً . وربما يكون هناك بعض الأخبار التي تلقاها السلف من المصطفى ﷺ مفادها أن الإجماع حجة ؛ فعملوها وعملوا بها ولم يهتموا بنقلها .

١٦٣ - فظاهر الآية ومفهومها شامل لكل مسلك المؤمنين عموماً ، وهو بلا مارة ضرب من ضروب التأويل ، وهذا لا يلجأ إليه إلا إذا استحال الظاهر (وهو هنا ليس كذلك بل هو بخلاف ما ذهبوا إليه) فصار قولهم بذلك هو ضرب من ضروب الظن ليس إلا ، بل وظن مرجوح . وما كان الظن يوماً سبيلاً لإثبات القطعي .

ولو أخذ مفهوم الآية على إنه الإجماع ، لكان العالم الذي يحضر لأخذ رأيه فى المسألة فخالف بقية الموجودين هو متبع لغير سبيل المؤمنين لانحصار الخلاف فيه ، وللزمه على قولهم مراعاة الأغلبية والاندماج فيها ، أو طرحهم لرأيه إذا ما أصر عليه !! ولاننتقل الأمر حينئذ من الإجماع للأغلبية ، وهذا ما لم يقولوه أولا ، وثانيا أنه مخالف لمفهوم الإجماع وركنه ، ومخالف لجمهورهم (١٦٤) .

١٦٤ - فكيف بهؤلاء المدعين من أدعياء العلم إذا كان من بين أئمتهم يوجد المخالف لهذه الدلالة ومنهم :

يقول **الإمام الجوينى** فى البرهان (١/٤٣٥) : " بل أوجه سؤال واحد يسقط الاستدلال بالآية . . . " ، إلى أن يقول : " . فلا يبقى للمتمسك بالآية إلا ظاهر معرض للتأويل ، ولا يسوغ التمسك بالمحتملات فى مطالب القطع ، وليس على المعارض إلا أن يظهر وجهاً فى الإمكان ، ولا يقوم للمحصل عن هذا جواب إن أنصف " . ويقول **الطبري** بتفسيره (٤/٢٧٧) للآية ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ : " ويتبع طريقاً غير طريق أهل التصديق ويسلك منهاجاً غير منهاجهم وذلك هو الكفر بالله ، لأن الكفر بالله غير سبيل المؤمنين وغير منهاجهم " .

ويقول **أبو حيان** فى البحر المحيط (٣/٣٦٦) : " سبيل المؤمنين هو الدين الحنيفى الذى هم عليه " ، إلى أن قال : " واستدل الشافعى وغيره بهذه الآية على أن الإجماع حجة ، وقد طول أهل الفقه فى تقدير الدلالة منها وما يرد على ذلك ، وذلك مذكور فى كتب أصول الفقه . وقال الزمخشري (كما هو بتفسير الكشاف ١/٢٩٨) هو دليل على أن الإجماع حجة . . . " ، إلى أن قال : " وما ذكره ليس بظاهر الآية . . . " ، ثم : " والآية بعد هذا كله هى وعيد للكفار فلا دلالة فيها على جزئيات فروع مسائل الفقه " . ويقول **السيوطى والمحلى** بالجلالين (١٣٥) : " أى غير طريقهم الذى هم عليه من الدين بأن يكفر " .

ويقول **الإمام النجوى** اليمانى فى شفاء العليل له (١/٦٤٨) : " الآية ، دلت على أن الإجماع حجة ، لكن دلالة ظنية لوجود الاحتمال ، إذ يُحتمل أن المراد مجموع المشاقة والمخالفة ، ويحتمل اشتراط التمرد بعد تبين الهدى . . . وغير ذلك . وقيل : إن فيها دليل كبر خرق الإجماع لشدة الوعيد " .

ويقول **ابن برهان البغدادى** هذه الكلمات النفيسة فى الوصول إلى الأصول (٢/٧٣) : " هذه الآية لا حجة فيها إذ من الممكن أن يقول المخالف : الإجماع جاء به سبيل المؤمنين وإنما اقتضى مقالته فى إسناد الحكم إلى الدليل . فإن إسناد الأحكام إلى أدلتها هو سبيل المؤمنين . ومن الممكن أن المعنى بالآية الكفار الذين خالفوا الرسول وخالفوا المؤمنين فيما كانوا به مؤمنين من بعدما تبين لهم الهدى بالمعجزات . وللآية أنواع من التأويلات كل واحد منها يكفى فى صرف الآية عن مرتبة النص . والإجماع حجة قطعية فلا يثبت إلا بدليل قطعى ولا قطع هنا مع وجود الاحتمال " .

وعلى ما أعتقد فإن فيما سقته هنا كفاية لبيان فساد القول بأن دلالة الآية تنص على الإجماع ، ولبيان اختلاف أرباب المذهب عليها ، ولبيان انعدام دليل عندهم من القرآن . ويأتى الآن الدور على أدلتهم من السنة :

أما ما ساقوه من أحاديث فينطبق عليها ما سبق وقلناه عن دلالات الآيات ، فالإعادة ستكون نوعاً من الإطالة المملة . هذا وقد اعترض علي هذه الأحاديث (على سبيل المثال) :

الشوكانى فى إرشاد الفحول ، وشرف الإسلام ابن برهان البغدادى فى الوصول ، وإمام الحرمين الجوينى فى البرهان ، الذى قال :
” وإذا لم يكن الحديث مقطوعاً به نقلاً ، ولم يكن فى نفسه نصاً ؛ فلا وجه للاحتجاج به فى مظان القطع ” اهـ .

بقى أن نبين فساد ما زعموه من أدلة عقلية :

١ - فمن ذلك أنه لو كان الإجماع حجة عقلاً (كما زعموا) للزم أن يكون حجة عند غير المسلمين . ولكن القرآن على عكس الكثير مما هو مجمع عليه عندهم !! فكيف سيكون الإجماع حجة للمسلمين ، بينما هو ليس بحجة لغيرهم !!؟

ويقول الشوكانى فى الفتح (٥١٥/١) : ” وقد استدل جماعة من أهل العلم بهذه الآية على حجية الإجماع لقوله : ﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ، ولا حجة فى ذلك عندى لأن المراد بغير سبيل المؤمنين هنا هو الخروج من دين الإسلام إلى غيره ، كما يفيد اللفظ، ويشهد به السبب ” .

ويقول الإمام الغزالى فى المستصفى (١٣٨) : ” والذى نراه أن الآية ليست نصاً فى الغرض ، بل الظاهر أن المراد بها أن من يقاتل الرسول ويشاقه ويتبع غير سبيل المؤمنين فى مشايعته ونصرته ودفع الأعداء عنه نوله ما تولى ، فكأنه لم يكتف بترك المشاقة حتى تنضم إليه متابعة سبيل المؤمنين فى نصرته والذب عنه والانقياد له فيما يأمر وينهى . وهذا هو الظاهر السابق إلى الفهم ، فإن لم يكن ظاهراً فهو محتمل ” .

هذا وقد تجاهل هذه الدلالة التى زعموها للآية كل من : القاضى ابن عطية بالمرحور الوجيز (١١٢/٢) ، والبغوى بمعالم التنزيل (٢٨٧/٢) ، والزجاج بالمعانى (١٠٦/٢) ، وأبو جعفر النحاس بمعانى القرآن وإعرابه (١٩٠/٢) ، والسمين الحلبى بالدر المصون (٩٠/٤) ، وأورده ابن كثير بتفسيره (٥٢٥/١) على سبيل الاحتمال .

٢ - والقول بأن إجماع النظار على اختلافهم يُعلم منه إسنادهم الحكم إلى شيء سمعى قطعى عندهم وربما سقط هذا الدليل فيما بعد لا يُسلم لهم : فقد أثبتوا الإجماع بحدوثه أولاً وهذا خطأ ، فهو من باب إثبات الشيء بنفسه . وثانياً أنه لم يحدث على الإطلاق ، اللهم إلا إذا كانوا يقصدون إجماع أرباب المذهب على أصول وجزئيات مذهبهم ، وحتى هذه الأخيرة لم تحدث إلا جزئياً !!

٣ - والقول بأنه ربما كان هناك دليل ثم اندثر هو قول يُترك للدهماء لا لمن ينتحل صفة العلم !!! . . . إذ أن العلم ليس فيه ربما وقد ... الخ ، التى يُكثرون منها .

والذى جعل : ربما كان يوجد ، يجعل ربما كان لا يوجد !!!

٤ - أما قولهم : إن الأمم السابقة متفقة على تبكيت مخالف إجماع علمائهم ، وكذلك عندنا فيكون الإجماع على تبكيت المخالف مستنداً قاطعاً شرعياً هو دليل لنا لا لهم !!!

فقد سبق وأن قلنا إن الأمم السابقة تجمع على ما يخالف قطعى القرآن ، فثبت أن الإجماع هو مسلك وحجة الفقراء للحجج ، وقد نتج عنه حدوث التقليد الكامل من الخلف لسلفهم بل وأوجد لديهم حجة مرجوحة يستندون إليها ولا تنفعهم فى أخراهم .

فإن اعترفوا بخطأ الإجماع الحادث عند الأمم السابقة (ولامحيص لهم عن ذلك) فينتقل الخطأ الحادث إلى الإجماع نفسه كمرجع ؛ ويطعن فيه عموماً ، ويتبقى سند الإجماع الذى يلزم كونه قطعى الثبوت والدلالة وهذا لا يكون إلا للقرآن وحده (١٦٥) .

١٦٥ - هذا عن تفنيد ادعاءات القوم . وقد أورد تفنيدها (على سبيل المثال) : الإمام الشوكانى بإرشاد الفحول (٢٩٣/١) ، والإمام الغزالى فى المستصفى (١٤٢) ، وأوردها على سبيل الاستدلال - وأيضاً كمثال : الإمام ابن قدامة فى روضة الناظر مع النزهة : (٣٤٦/١) ، وإمام الحرمين أبو المعالى الجوينى فى البرهان (٤٣٦/١) ، وشرف الإسلام ابن برهان البغدادى فى الوصول إلى الأصول (٧٥/٢).

عدم وقوع الإجماع على الإجماع !!

لم يقع الإجماع حتى على الإجماع (فضلاً عن وقوعه على صحة كل ما بكتابى البخارى ومسلم) ، ومن ذلك :

♦ اختلاف أهل الإجماع على نوع الدليل الذى يصح استناد الإجماع إليه ؟

اتفق فقهاء مذهب المتسنة على صلاحية القطعى كمستند للإجماع (اللهم إلا من جعل الإجماع مستغنياً عن مستند) ولكنهم اختلفوا فى الظنى (١٦٦) !

١٦٦ - فقد علمنا من قبل أن الدليل عند القوم إما أن يكون قطعياً (كالقرآن ومتواتر السنة إذا كانت الدلالة قطعية) ، وإما أن يكون ظنياً (كخبر الواحد والقياس) . ولكن بعض الظاهرية والمعتزلة والشيعة وابن جرير الطبرى منع أن يكون مستند الإجماع ظنياً فأخرجوا بذلك خبر الواحد والقياس ، وبرروا ذلك بأن الظن لا يفيد القطع ولا يؤدى إليه . وقالت طائفة : " الإجماع هو أن يجتمع علماء المسلمين على حكم لا نص فيه ، لكن برأى منهم أو بقياس منهم عن منصوص " . وقالت طائفة أخرى : " هذا باطل ولا يكون إجماع البتة إلا على نص من قرآن أو سنة " . يقول ابن تيمية بمنهاج السنة النبوية (٣٤٤/٨) : " ما من حكم اجتمعت (وفى رواية أجمعت) الأمة عليه إلا وقد دل عليه النص . فالإجماع دليل على نص موجود معلوم عند الأئمة ليس مما درس علمه " . ويقول أيضاً : " وما من حكم يُعلم أن فيه إجماعاً إلا وفى الأمة من يعلم أن فيه نصاً ، وحينئذ فالإجماع دليل على النص " . * ويقول الإمام ابن حزم : " لا يمكن البتة أن يكون إجماع من علماء الأمة على غير نص يبين فى أى قول المختلفين هو الحق " . وانظر الأحكام فى أصول الأحكام (٥٢٥/٤) . * ويقول إمام الحرمين الجوينى : " فالحق المتبع أن الإجماع فى نفسه ليس حجة " . وانظر : غياث الأمم فى التياث الظلم : (٧٤) . قال ابن قدامة : " يجوز أن ينعقد الاجماع عن اجتهد وقياس ويكون حجة . وقال قوم لا يتصور ذلك إذ كيف يتصور اتفاق الأمة مع اختلاف طبائعها وتفاوت أفهامها على مظنون ، أما كيف تجتمع على قياس مع اختلافهم فى لقياس (نفسه) ؟ . وقال آخرون هو متصور وليس بحجة لأن القول بالاجتهد يفتح باب الاجتهد ولا يجب . ولنا أن هذا إما يُستتكر فيما يتساوى فيه الاحتمال ، أما الظن الأغلب فيميل إليه كل أحد . . . " ، إلى أن قال : " وأما منع تصوره بناء على الخلاف فى القياس فإننا نفرض ذلك فى الصحابة وهم متفقون عليه والخلاف حدث بعدهم ، وإن فرض ذلك بعد حدوث الخلاف فيستند أهل القياس إليه والآخرون إلى اجتهد فى أن مظنونه ليس بقياس وهو فى الحقيقة قياس فإنه قد يُظن غير القياس قياساً وكذلك بالعكس . . " ! قال شارح الروضة : " قوله : وهو فى الحقيقة قياس ، معناه أن كثيراً من منكرى القياس استندوا إليه فى مواضع وسموه بغير اسمه كالتنبيه وتفتيح المناط . . " ، ثم أخذ يضرب الأمثال . وانظر : نزهة خاطر العاطر (٣٨٦/١) مع الروضة - وانظر أيضاً لبيان هذه النقطة عامة : الوصول إلى الأصول لابن برهان (١١٨/٢) ، والبحر المحيط (٤٥٢/٤) ، وإرشاد الفحول (٣٠٩/١) ، والمستصفى (١٥٣) ، والوجيز للكراماستى (٦٢) .

♦ اختلافهم فى وقوعه :

ذهبت طائفة لا يستهان بها إلى القول : بأن الإجماع إجماع الصحابة فقط ، وهذا هو أقوى المذاهب عند الغالبية (١٦٧) .

♦ اختلافهم فى تكييفه :

قالت طائفة من هؤلاء : " إن انقراض العصر شرط لقبوله ، وما أدرانا أن أحد المجمعين يتراجع عما ذهب إليه ؟ " . وقال البعض : " لو اختلف أهل عصر على عدة أقوال فهذا إجماع منهم على هذا الخلاف فلا يصح أن يزيد من بعدهم على ذلك الخلاف " .

♦ اختلافهم فى العلم بالمخالف :

وقالت طائفة : " ما لا يُعرف فيه خلاف فهو إجماع " (١٦٨) .
وقالت أخرى : " ليس إجماعاً " .

♦ الأغلبية :

وذهب البعض لكون الأغلبية إجماعاً ، وخالفهم الآخرون .
بينما ذهب البعض إلى تجاهل المخالف لو كان واحداً ، واعتبره الباقيون .

١٦٧ - يقول ابن تيمية : " أهل السنة متفقون على أن إجماع الصحابة حجة ، ومتنازعون فى إجماع من بعدهم " ، وانظر : منهاج السنة لابن تيمية (٦٠١/٢) .
ويقول إمام الحرمين الجويني : " معظم مسائل الإجماع جرى من صحب رسول الله ﷺ وهم مجتمعون أو متقاربون ، فهذا منتهى الغرض فى تصوير الإجماع " اهـ . ثم إن هؤلاء اختلفوا بينهم فمنهم من قصره على أيام الخلفاء الراشدين ، ومنهم من قصره على خلافة أبى بكر وعمر وبعض زمن عثمان ، ومنهم من جعله أبعد من ذلك وأوسع ، وقالت طائفة أخرى : " بل إجماع كل عصر هو إجماع معتبر " .
١٦٨ - يقول الإمام أحمد بن حنبل : " من ادعى وجود الإجماع فهو كاذب ، لعل الناس اختلفوا ، وما يدرى لعله حدث ولم ينته إليه ؟ فليقل : لا نعلم الناس اختلفوا ، دعوى بشر المريسى والأصم " اهـ .
وانظر : مسائل الإمام أحمد بن حنبل : (٣/١٣١٤ - مسألة : ١٨٢٦) .

◆ الإقليمية :

ثم اعتبر البعض أن إجماع أهل المدينة هو الإجماع كالإمام مالك .
وقال بعض الحنفية : " بل هو إجماع أهل الكوفة " . . . الخ .

◆ تقديم قول الصحابي :

فقال البعض : " قول الصحابي الذي لم يُعرف له مخالف منهم هو إجماع ولو خالفه أحد ممن بعدهم " . وخالفهم آخرون فقالوا : " لو اشتهر وانتشر " . وخالفهم آخرون فقالوا : " ليس إجماعاً بالمرّة " . وقال البعض : " الإجماع هو ما علّم من الدين بالضرورة " . ثم اختلفوا في ماهية المعلوم من الدين بالضرورة !!!
وقال البعض الآخر : " إذن فالإجماع لغو إذ ما الحاجة إليه ؟! " .

◆ تكفير المخالف :

قالت طائفة (منهم ابن حزم) : " الإجماع قطعي ومخالفه بعد إعلامه به يكفر " (١٦٩) .

وقال البعض الآخر (ومنهم ابن تيمية) : " بل الإجماع قطعي ولكن لا يكفر مخالفه لأن أدلة أصل الإجماع ظنية وليست مفيدة للعلم ، فما نقرع عليها أولى أن لا يفيد العلم " .

يقول ابن تيمية بالنقد : " وكذلك ما ألزمهم إياه (ابن حزم) من تكفير المخالف غير لازم ، فإن كثيراً من العلماء لا يكفرون مخالف الإجماع " .

◆ نقض الإجماع :

قال البعض : يجوز نقض الإجماع بإجماع مثله . وقال البعض الآخر: لا ينقض الإجماع أبداً طالما انعقد . وقال البعض : يجوز

١٦٩ - قلت : بل الحق والصحيح هو عدم تكفير منكر الإجماع إذ إنه خارج من المعلوم بالضرورة ، وابن حزم نفسه (كما أشار ابن تيمية) لا يكفر النظام وهو لا يقر بحجية الإجماع ، وأهل السنة مختلفون على عدم تكفير أهل الفرق وهم لا يقيمون للإجماع وزناً اللهم إلا إجماعهم هم .

الإجماع مصادفة أو بالإيهام . وقال البعض الآخر : لا يكون الإجماع إلا بدليل من كتاب أو سنة أو قياس .

ثم إن هؤلاء اختلفوا هل يلزم تقديم مستند الإجماع عند القول به ؟ فقال البعض : نقل الإجماع يكفي ، وقال البعض الآخر : لا بد من تقديم مستند الإجماع لأنه لا يكون خافياً . . . إلى آخر مثل هذه الاختلافات التي أشرنا من قبل لبعضها.

قول البعض باستحالة حدوث الإجماع على ما هو عليه .

العلامة النعمي (١٧٠) الصنعاني الذي يقول :

" وتصحيح الإجماع على الوجه الذي يلزم عنده العمل به ، وتحريم المخالفة ، بحيث ينقطع المنازع عن إيداء أى خاشع معتبر أصلاً : في حيز الممتنع . وأقرب خاشع : ما يجده الفطن من نفسه ، حيث لا تدعن للجزم بوقوع الإجماع وتأتى الجزم بصحة النقل عن كل فرد من أهله ، ولا زال الخلاف فاشياً في مسألة الإجماع قديماً وحديثاً في وقوعه ، فإمكان نقله عن كل فرد من أهله ، فصحة ذلك النقل ، فحجيته . وعليها : فمن المعتبر فيه ؟ وكون الحجية مقصورة على إجماع الصحابة فقط أو لاجبة إلا إجماع جميع الأمة حتى انقراضها ، كما هو مقتضى لفظ " المؤمنين " و " الأمة " إذ إرادة الجنس هنا منافية لقصد المحتج بالإجماع ، وهذا الأخير يجعله خصيصة فقط لا دليلاً .

وهل الإجماع حجة قطعية أم ظنية ؟ وكل فصل من هذه ففيه الخلاف حتى بين معتبري الإجماع في الجملة . ومن أمعن في هذا الموضوع من كتب أصول الفقه تيقن وقطع: إن الإجماع المتداول في الاحتجاج إنما هو بناء على اختيار المستدل به فقط . ومن هذا حاله فغايبته كسائر آراء النظر ، واختياراتهم في أفراد المسائل : موقوف على النظر ، واختبار المنشوق

١٧٠- النعمي هو : الحسين بن مهدي النعمي التهامي الصنعاني المتوفى سنة ١١٨٧ ، برع في المذهب السني حتى جعله الإمام المهدي العباسي إماماً للصلاة في مسجد القبة أسفل صنعاء فقرأ بالقبة في كتب السنة ، وراجع : نشر العرف لنبلأ اليمن بعد ألف : (١ / ٢١٧) .

للحقيقة ، وتنقيح الباحث . وحاصله : قولٌ من جملة أقوال ، ونظر هو عرضة للثبات والزوال ، لا كما يتوهمه القاصرون حين تدهمهم داهمة دعوى الإجماع ، التي طال مروج عهودها، وتخلف وعودها ، خالوا ذلك جبلاً راسياً ، ونازلةً لا تُدفع ، وخطباً لا يقبل شفاعة الشافعين ، وحجة تسد أفواه الممانعين ، متى سمع أحدهم : " هذا إجماع " أو " لا خلاف فيه " ، أو : " ما سُمع عن أحد من العلماء بخلاف هذا " أو : " لا يقول به قائل " ظن : أن كل من عليها قد دان بذلك ، لجهله بأصل الواقعة ومبناها ، وأنها كسائر المسائل المختلف فيها ، بل في بعض ما يُشرح فيه الخلاف (من مسائل) : ما هو أصح معتمداً وأوضح مستنداً من كثير مما ادعى فيه الإجماع .

فالأمر أيسر من أن يكون بهذا القدر ، وأخف مما توهموه من هذا الخطر . فلا يكاد يحصل عندك شيء من هذا لو عقلت " .

ثم يقول بعدها : " فلا تبتئس أو تعرج على ما حصل عند جمهور المتأخرين في مسألة الإجماع . حتى كثر توكلهم عليه وتوركهم على حكايته حيث تفقوها من دون اعتبار ما لا بد منه . حسبما يهdy إليه البحث والتنقيب . فقد وجدنا ما لا يتيسر حصره من إجماع يدعى ، ويتعقب بذكر الخلاف " (١٧١) اهـ .

قالت : والله يا نعمى فقد أجدت وأفدت في هذه النقطة بالتحديد !

اعتراض الخلف على القول بالإجماع عند انتحال الغير له .

كثر تورك الخلف على الإجماع ، فقد وجدوه أمراً يسيراً ، ويُجهز على حجج الخصم (الذي يسلم هو الآخر بالإجماع كمبدأ) .

ثم اصطدم منتحلو العلم من الخلف بهذه القضية ، وانتبهوا إلى خطورة القول بالإجماع فراحوا يفندوا توركهم المذكور .

١ - الإمام ابن حزم ، الذي يقول : " ثم حدث بعد القرن الرابع ، (أى منذ حوالى الألف سنة) طائفة قلت مبالاتها بما تطلق به ألسنتها في دين الله

١٧١ - انظر معارج الألباب في مناهج الحق والصواب للعلامة حسين النعيمي : (٦٨) .

تعالى ، ولم تفكر فيما تخبر به عن الله عز وجل ، ولا عن رسوله ﷺ ولا عن جميع المسلمين ، قصرًا لتقليد من لا يغنى عنهم من الله شيئاً .

فصاروا إذا أعوزهم شغب ينصرون به فاحش خطئهم في خلافهم نص القرآن ، ونص حكم رسول الله ﷺ ، وبلحوا وبلدوا ، ونطحت أظفارهم في الصفا الصلد ، أرسلوها إرسالاً فقالوا : هذا إجماع .

فإذا قيل لهم : كيف تقدمون على إضافة الإجماع إلى من لم يروا عنه في ذلك كله ؟ أما تتقون الله ؟ قال أكابرهم : كل ما انتشر في العلماء واشتهر ممن قالته طائفة منهم ، ولم يأت على سائرهم خلاف له ، فهو إجماع منهم لأنهم أهل الفضل والدين ، أمر الله بطاعتهم ، فمن المحال أن يسمعوا ما ينكرونه ولا ينكرونها ، فصح أنهم راضون به ، هذا كل ما موهوا به ، ومالهم متعلق أصلاً بغير هذا . وهذا تمويه منهم ببراهين ظاهرة لاختفاء بها "

ثم بدأ ابن حزم في تفنيد هذه الإجماعات الكاذبة ثم قال :

" واعلموا أن إقدام هؤلاء القوم ، وجسرهم على معنى الإجماع حيث وجد الاختلاف ، أو حيث لم يبلغنا ولكنه ممكن أن يوجد أو مضمون أن يوجد ، فانه قول خالفوا فيه الإجماع حقاً ، وما روى قط عن صاحب ولا عن تابع القطع بدعوى الإجماع حتى أتى هؤلاء الذين جعلوا الكلام في دين الله تعالى مغالبة ومجازبة وتحققاً بالرياسة على مقلدهم وكفى بهذا فضيحة " (١٧٢) .

٢ - أحمد بن حنبل ، الذي يقول : " من ادعى وجود الإجماع فهو كاذب ، لعل الناس اختلفوا ، وما يدريه لعله حدث ولم ينته إليه ؟ فليقل : لا نعلم الناس اختلفوا ، دعوى بشر المريسي والأصم " (١٧٣) اهـ .

٣ - ابن حزم ، الذي يقول (تعليقاً أيضاً على ذات المقولة) : " صدق أحمد والله دره ، وبئس القدوة بشر بن عتاب المريسي وعبد الرحمن بن كيسان الأصم ، ولعمري إنهما لمن أول من هجم على هذه الدعوى " (١٧٤) .

١٧٢- انظر : مراتب الإجماع للإمام ابن حزم : (٩ - ١٠ المقدمة) .
١٧٣- انظر : مسائل الإمام أحمد بن حنبل : (٣ / ١٣١٤ - مسألة : ١٨٢٦) .
١٧٤- انظر : الإحكام في أصول الأحكام للإمام ابن حزم : (٤ / ٥٧٣) .

ويقول أيضًا : " ورأيت لبعض من ينسب نفسه للإمامة والكلام فى الدين ونصب لذلك طوائفه من المسلمين فصولاً ذكر فيها الإجماع فأتى بكلام لو سكت عنه لكان أسلم له فى أخراه ، بل الخرس كان أسلم له " اهـ .

٤ - ابن الموصلى ، الذى يقول (فى مختصر الصواعق) :

" ليس مراده (أى الإمام أحمد) بهذا (أى بما سقناه عنه) استبعاد وجود الإجماع ، ولكن الإمام أحمد وأئمة الحديث بُلّوا بمن كان يرد عليهم السنة الصحيحة بدعوى إجماع الناس على خلافها ، فبين الشافعى وأحمد أن هذه الدعوى كذب ، وأنه لا يجوز رد السنن بمثلها " (١٧٥) اهـ

٥ - الشيخ سعدى أبوجيب (صاحب موسوعة الإجماع) الذى يقول :

" ولقد خرجنا بعد العمل بالملاحظات الآتية ... الثانية : إن بعض أهل العلم قد أطلق الإجماع فى مسألة (ما) مع أن القائل بها هم عوام الناس فقط ، أو أن القائل بها عالم واحد فقط ، أو عدد قليل جداً من العلماء " اهـ .

مناقشة الإجماع من منظور قرآنى :

لم يأت لفظ الإجماع فى القرآن ولا مرة واحدة برغم وجود العديد من الألفاظ التى تشترك معه بنفس الجذر ١٢٩ مرة !!!

وإنما جاء النصّ القرآنى بأمر الناس أن يُجْمَعُوا على القرآن الذى سماه سبحانه بالحبل الذى يتعلق به طالب النجاة ، فقال سبحانه :

﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ (١٧٦) .

والقرآن هو الوحيد الذى يُجْمَعُ الناس حوله بخلاف غيره ، فالروايات هى التى خلقت المذاهب عندما تم تقديمها على الكتاب ، والقول بأنها تقضى عليه ، فلو تم تحكيمه هو فى الروايات ، وهيمنته عليها لصار الأمر واحد مرة أخرى .

١٧٥- انظر : مختصر الصواعق المرسلة لابن الموصلى : (٢ / ٤٤٠) .

176- سورة (٣) آل عمران : ١٠٣ .

والخلاصة :

إن سنة رسول الله ﷺ الحقيقية هي الاتباع التام والأول لكتاب الله !

● ألا ترى لقول الله عز وجل : ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ .

ف نجد قوله تعالى : (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ) ثم : (وَالْمُؤْمِنُونَ) والذي يدل على توحد المنهج (كُلُّ) ، والذي فُصِّلَ بعد ذلك : (كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ) . ولم يكن فيه ذكر للإجماع الوهمي .

● وكذلك قول رسول الله F والوارد بكتاب الله :

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

فعلم أن سبيله F لا يختلف عنه سبيل المؤمنين لأنه ﷺ منهم ، بل هو أعلاهم إيماناً وأكملهم تصديقاً وهو أولهم !

ألا ترى لقول الله عز وجل : ﴿ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ﴾ ، و : ﴿ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ، و : ﴿ وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ؟ ولم يكن من سبيله ﷺ الإجماع بالطبع .

يقول الشيخ شلتوت (شيخ الأزهر السابق) :

" لا أكاد أعرف شيئاً اشتهر بين الناس على أنه أصل من أصول الشريعة في الإسلام ثم تناولته الآراء واختلفت فيه المذاهب كهذا الأصل الذي يسمونه الإجماع " (١٧٧) .

177 - راجع : الإسلام عقيدة وشريعة .

ويقول : " أحب أن أشير هنا إلى أن الإجماع الذى اشتهر بين الناس أنه أصل من أصول التشريع في الإسلام قد اختلفت فيه المذاهب والآراء اختلافاً بعيداً .

اختلفوا فى حقيقته ، واختلفوا فى إمكانه ، وتصور وقوعه ، ثم اختلفوا فى حجته الخ ، مما يتبين لنا به أن حجة الإجماع فى ذاتها غير معومة بدليل قطعى . . . " (١٧٨) .

قلت : فلعله من المناسب أن نستعرض عشرات الروايات من نفس المراجع التى جاء منها عذاب القبر المفترى (ولاحظ ضيق المجال فى هذه المقدمة الأصولية باستيعاب ما فى جعبتنا) معظمها من رواياتهم الموجودة فى **كتابى البخارى ومسلم** (وهما أصح كتابين عند أهل الحديث ، والذين يزعم أهل الحديث أن الأمة أجمعت على صحة ما فيهما) ، مقارنة بما قاله الله تعالى فى كتابه الكريم ، لكى يحاط المطالع علماً بما آل إليه الحال عندما تم إهمال القرآن ، وتقديم الحكايات عليه تحت مسمى التواتر ، والإجماع ، والسند ، والاجتهاد . . . الخ .

وهذا برأىي هو الأنجع فى لفت انتباه القوم لخطأهم ، ولتسهيل قبولهم التسليم بتناقضات وافتراءات موضوع عذاب القبر المفترى .

فإذا تبين حجم الكارثة فنصيحة للجميع ولنفسى :

لا بد من تحكيم القرآن فى كل ما له علاقة بالدين ، وليس الروايات فقط !
لا بد من أن يمارس القرآن دوره الذى شرعه الله له ، ولا بد أن يكون هو الإمام .

لا بد أن يهيمن القرآن على كل ما سواه !

فإذا تحقق ذلك فسيتحقق فتح الإله على الأمة التى تأخر بها الحال

178 - راجع : الفتاوى للإمام الأكبر محمود شلتوت (ص : ٧٩ - النظرة الثالثة فى الإجماع)

حتى صارت إلى ما صارت إليه ! . . . وللبيان :

الإساءة لله تعالى بالصالحين :

إختراع أهل الحديث صفة الصورة والتكرار !!

❁ فقد قال تعالى : ﴿ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴾ * يَوْمَ تَرَوْهَا
تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى
النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ﴾ ، وقال : ﴿
وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾ * وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ .

لِيُبين للناس أن يوم القيامة هو يوم رهيب وأنه سبحانه سوف يأتي في هذا اليوم وسيأتي بهم جحيم .

✖ فروى البخارى (ح ٤٥٨١) ومسلم (ح ٢٩٩) ، وغيرهما إفاً لصقوه لرسول الله ، أجازوا فيه اللهو على الله تعالى ، فجعلوا له صورة معروفة للناس ، ثم هو بعد ذلك سيأتى يوم القيامة (متنكراً) فى صورة غير صورته التى يعرفونها ، والنص كالتالى :

”فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ !

فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمُ . فَيَقُولُونَ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ،

هَذَا مَكَادُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ . فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ
تَعَالَى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ ، فيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فيَقُولُونَ : أَذُتْ
رَبُّنَا . فَيَتَّبِعُوهُ " (١٧٩) !

١٧٩ - ويقول النووي : " وَإِنَّمَا اسْتَعَاذُوا مِنْهُ لِمَا قَدَّمَاهُ مِنْ كَوْنِهِمْ رَأَوْا سِمَاتِ الْمَخْلُوقِ . وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ فَمَعْنَاهُ يَتَّبِعُونَ أَمْرَهُ " وانظر شرح النووي لمسلم : (٢٦/٣) !

ويقول القاضي عياض : " وَيَحْتَمِلُ وَجْهًا رَابِعًا وَهُوَ أَنَّ الْمَعْنَى يَأْتِيهِمْ اللَّهُ بِصُورَةٍ - أَيْ بِصِفَةٍ - تَظْهَرُ لَهُمْ مِنَ الصُّورِ الْمَخْلُوقَةِ الَّتِي لَا تُشَبِّهُ صِفَةَ الْإِلَهِ لِيُخْتَبِرَهُمْ بِذَلِكَ " وانظر : فتح ابن حجر (١١ / ٤٥٨ - ريان) !

إختراع أهل الحديث صفة الحقو والحجة لله !

✖ بعد أن اخترع الشيخان صورة لله وأنه سيغيرها فقد اخترع البخاري هو وغيره للرحمن حقوا وحجة (١٨٠) ، والنص فيه أن النبي ﷺ قال : " خَلَقَ اللَّهُ الْخُلُقَ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتْ الرَّحِمُ فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ .. " الحديث (١٨١) !

إختراع أهل الحديث صفة المنكبين لله !!

✖ اخترع ابن أبي عاصم وغيره أن للرحمن منكبا ، وعنده أن رسول الله ﷺ قال : " إن الرحم شجنة متعلقة بمنكبي الرحمن تبارك وتعالى . " ، وصححه المحدث المعاصر الألباني (١٨٢) ، وقال : " على شرط البخاري .. " !

إختراع أهل الحديث صفة القدم لله !!

✱ قال سبحانه عن نفسه : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ ، و : ﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ ﴾ ، وقال : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ .

✖ فقال البخاري ومسلم والمحدثون : لله قدم ، وستظل جهنم تقول : هل من مزيد ، ولن تسكت إلا إذا وضع الله فيها قدمه !! ... والنص كالتالي :

" لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ

١٨٠ - والحقو بالفتح هو الخصر وموضع شد الإزار ، ثم توسعوا حتى سمو الإزار الذي يُشد على العورة حقوا ، وراجع مختار الصحاح (٦٢) والمصباح المنير (٥٦) والحجة هي موضع شد الإزار من الوسط .

١٨١ - وقد روى الطبري والطبراني وغيرهما روايتهم بتثنية الحقو " بحقوى الرحمن " ، وقال الطيبي : " والتثنية فيه للتأكيد ... " !! ورواية الحجة عند أحمد بن حنبل بمسنده ، وصححهما الألباني !

١٨٢ - المنكب هو : مجتمع عظم العضد والكتف ، وحبل العاتق من الإنسان والطائر وكل شيء ، وانظر سنة ابن أبي عاصم بتحقيق الألباني (ص : ٢٣٦ - ح ٥٣٦) .

فِيهَا قَدَمُهُ فَيَذَرُوي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ قَطُّ قَطُّ . " (183) .

اختراع أهل الحديث صفة الأصابع لله :

✱ بعد اختراع صورة الله وتغييره لها ، وأنه تعالى له حقو وقدم ومنكب فقد جاء الدور على اختراع كفّ الله وبه أصابع ؛ فيقول الإمام ابن خزيمة (بكتابه الذى صنفه لوصف الله على مذهب أهل الحديث) : " باب ذكر إثبات الأصابع لله " ، وزاد عليه الآجرى : " بلا كيف " وعضدهما ما أخرجه البخارى ومسلم وفيه :

" جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ وَالْمَاءَ وَالنَّارَ عَلَى إصْبَعٍ وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إصْبَعٍ فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ " . . الحديث .

ولعل قارئ هذا الهراء لاحظ أن عدد الأصابع هنا خمسة (١٨٤) !

١٨٣ - راجع البخارى (ح ٧٤٤٩ ، ٧٣٨٤ ، ٦٦٦١ ، ٤٩٠٥ ، ٤٨٤٨) ، ومسلم (ح ٢٨٤٦ / ٣٦ ، ٣٥ ، ٣٨ / ٢٨٤٧ ، ٣٧) ، وشرح النووى لمسلم (١٧ / ٢٦٦) . ثم بدأ تأويل القدم بعد قبول الحديث : فيقول ابن حجر ناقلا حال سلفه : " وخاض كثير من أهل العلم فى تأويل ذلك : فقال المراد لإذلال جهنم . . " ، ثم : " وقيل المراد بالقدم الفرط السابق . . " ، ثم : " قال الإسماعيلي : القدم قد يكون إسما لما قدم فالمعنى ما قدموا من عمل . . " ، ثم : " وقيل المراد بالقدم قدم بعض المخلوقين . . " ثم " أو يكون هناك مخلوق اسمه قدم . . " ، ثم " أو المراد بالقدم : الأخير لأن القدم آخر الأعضاء . . " ، ثم : " وقال الداودى : المراد بالقدم قدم صدق وهو محمد ، والإشارة بذلك إلى شفاعته وهو المقام المحمود . . " ، إلى آخر ما نقله عن سلفه .
أما الحديث التالى فقد جاء فيه نص " رجل " بدلاً من " قدم " ، ولكن هذا لم يُعَبِّى العلماء الذين قالوا : " ويحتمل أن يكون المراد بالرجل إن كانت محفوظة الجماعة . . فالتقدير يضع فيها جماعة . . " ثم : " قيل رجل بعض المخلوقين . . " ، ثم : " وقيل أنها اسم مخلوق من المخلوقين . . " ، إلى آخر هراءاتهم ، وانظر : فتح ابن حجر : (٨ / ٤٦١ - ط : الريان) .
١٨٤ - قال ابن حجر : " وَقَالَ ابْنُ بَطَالٍ لَا يُحْمَلُ ذِكْرُ الْإِصْبَعِ عَلَى الْجَارِحَةِ بَلْ يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ الدَّابِّ لَا تُكَيَّفُ وَلَا تُحَدَّدُ " !! ثم نقل عن ابن فورك الأشعرى قوله : " يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْإِصْبَعُ خَلْقًا يَخْلُقُهُ اللَّهُ فَيَحْمِلُهُ اللَّهُ مَا يَحْمِلُ الْإِصْبَعُ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْقُدْرَةُ وَالسُّلْطَانُ " !! ، ثم : " وَأَيْدِ ابْنِ التَّيْنِ الْأَوَّلُ بَأَنَّهُ قَالَ عَلَى إصْبَعٍ وَلَمْ يَقُلْ عَلَى إصْبَعِيهِ " !! ، ثم " وقال القرطبى فى المفهم : قوله : إن الله يمسك ، . . إلى آخر الحديث ، هذا كله قول اليهودى وهم يعتقدون التجسيم وأن الله شخص ذو جوارح كما يعتقد غلاة المشبهة من هذه الأمة ، وضحك النبى ﷺ إنما هو للتعجب من جهل اليهودى . . " ، وانظر :

اختراع أهل الحديث صفة الأنامل لله :

ذهب أهل الحديث إلى إثبات أنامل لله ، يمكن أن توضع بين كتفي الرسول كأنامل البشر ، والذصّ عند الترمذى فيه أن الرسول ﷺ قال :

" . . . أَمَا إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُمْ الْغَدَاةُ أَنِّي قُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ فَتَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ مَا قُدِّرَ لِي فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي فَاسْتَقَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ . قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَبِّ . قَالَ : فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى ؟ قُلْتُ : لَا أَدْرِي رَبِّ . قَالَهُمَا ثَلَاثًا قَالَ فَرَأَيْتَهُ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْ حَتَّى وَجَدَتْ بَرْدَ أَنْامِلِهِ بَيْنَ ثَدْيَيْ ، فَتَجَلَّى لِي كُلُّ شَيْءٍ وَعَرَفْتُ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ . قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَبِّ . قَالَ : فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى ؟ قُلْتُ : فِي الْكَفَّارَاتِ . . . " (١٨٥) الخ .

اختراع أهل الحديث صفة عقلة الإصبع لله !!

فقال الإمام أحمد بن حنبل هو والإمام الترمذى وغيرهما من المحدثين :

" عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ) قَالَ : قَالَ هَكَذَا يَعْنِي أَنَّهُ أَخْرَجَ طَرَفَ الْخِنْصَرِ !! ... " ، وأيضاً : " حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ ، قَالَ : فَأَوْمَأَ بِخِنْصَرِهِ ، قَالَ فَسَاحَ " . وقد صحح هذا الخبر الإمام الألبانى علامة الحديث وأهله ،

فتح ابن حجر : (٤٠٩/١٣) - شرح حديث (٧٤١٤) . وقال القرطبي أيضاً : " وهذه الأوصاف في حق الله محال ؛ إذ لو كان ذا يد وأصابع وجوارح كان كواحد منا . . . إلى أن قال : " فإن قيل قد صح حديث : إن قلوب بنى آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن ، . . . فالجواب أنه إذا جاعنا مثل هذا في الكلام الصادق تأولناه أو توقفنا فيه إلى أن يتبين وجهه مع القطع باستحالة ظاهره . . . " فعجباً من أئمة يقبلون كلاماً يستحيل ظاهره . وقال النووي بشرحه لمسلم (١٨٨/١٧) : " الظاهر منها غير مراد . . . " .

١٨٥ - انظر : سنن الترمذى : (ح ٣٢٣٥ - تفسير القرآن - ومن سورة ص) . ثم قال الترمذى : " هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ (وهو البخارى) عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ " ! ورواه أيضاً الطبرانى الكبير ، وابن حنبل بمسنده ، وصححه الألبانى بأكثر من أربعة من مراجعه ، وانظر : كبير الطبرانى (٨١١٧) ، ومسنده أحمد (٣٤٨٤) ، وصحيح الترمذى : (٢٥٨٠ - ٢٥٨٢) .

ونقله ابن القيم فى شرح نونيته بتوسع ، فليراجع هناك (١٨٦) .

إختراع أهل الحديث صفة الضحك لله !!

✽ فقد قال الله تعالى عن نفسه : ﴿ وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى ﴾ .

✽ فروى البخارى ومسلم (١٨٧) إن الناس تُضحك الله (١٨٨) !

١٨٦ - انظر : مسند أحمد : (ح ١٢٧٠١ ، ١٢٧٦٦ ، ١١٨٥١) ، وسنن الترمذى (ح ٣٠٧٤) ، والأحاديث المختارة (١١٥/٥ ، ٧/٥) ، وصحيح سنن الترمذى : (ح ٢٤٥٨) . وفى شرح نونية ابن القيم : " روى الترمذى فى جامعه عن أنس أن النبى ﷺ قرأ هذه الآية ﴿ فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا ﴾ قال حماد هكذا وأمسك سليمان بطرف إبهامه على أنملة أصبعه اليمنى قال فساخ الجبل وخر موسى صعقا قال الترمذى هذا حديث حسن غريب صحيح لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة وروى ابن أبي عاصم فى كتاب السنة عن ابن عباس فلما تجلى ربه للجبل قال ما تجلى منه إلا مثل الخنصر " ، وانظر : شرح قصيدة ابن القيم : (١ / ٢٣٥) .

١٨٧ - انظر : صحيح البخارى : (ح ٦٥٧١ ، ٦٥٧٣ ، ٨٠٦ ، ٧٤٣٧) ، ومسلم : (ح ١٨٢/٢٩٩) . والنص فيه أن آخر أهل الجنة دخولا يقول : " يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشَقَى خَلْقِكَ فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ (الله) فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أَذِنَ لَهُ بِالْدُخُولِ فِيهَا ، . . . " الحدوتة ! وفى رواية البخارى يضحك ابن مسعود ، ثم يقول (بزعمهم) : " أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ أَضْحَكَ ؟ . . . فَقَالُوا : مِمَّ تَضْحَكَ ؟ قال : هَكَذَا ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا مِمَّ تَضْحَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قال : مِنْ ضِحِكِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . . . " الحدوتة .

١٨٨ - وتكررت الأحاديث المسلسلة بالضحك ؛ فروى أبوداود (ح ٢٦٠٢) والترمذى (ح ٣٥١١) أن على بن أبى طالب روى حديثا فضحك ، فسأله السامع عن سبب ضحكك فقال : إني كنت ردفا للنبي ﷺ فصنع كما صنعت فقلت له كما قلت لى فقال : إن الله يضحك إلى عبده إذا قال لا إله إلا أنت سبحانك إني ظلمت نفسي . . . !

والأشاعرة (كالمعروف عنهم) مادام صح السند عندهم يضعفون ويذهبون إلى الالتفاف على أخط الأخبار بمعانى بعيدة كل البعد عن الألفاظ الواردة بمتون الروايات ؛ ولذا فقد قال البيضاوى الأشعرى والنووى (الأشعرى أيضا) وعياض والمازرى : " إن نسبة الضحك إلى الله تعالى مجاز بمعنى الرضا " !! ويقول عياض فى موقع آخر عن ضحك الله : " ويحتمل أن يكون المراد هنا : ضحك ملائكة الله تعالى الذين يوجههم لقبض روحه وإدخاله الجنة " ، وانظر : فتح ابن حجر (٤٥٢/١١) . وشرح النووى لمسلم : (٣٠/٣) ، و (٥٣/١٣) ، والمعلم للمازرى : (٢٢٧/١) . أما شجعان الحنابلة فقد جعلوه ضحكا من غير كيف ولم !!

❖ فيقول الآجرى : " باب الإيمان بأن الله عز وجل يضحك " ، ويقول المحدث ابن منده بكتابه " التوحيد : " ذكر ما يدل على أن الله عز وجل يضحك مما يحب ويرضاه ، ويُعرض عن ما يكره ويسخطه " !!

إختراع أهل الحديث صفة المحابة واتباع الهوى لله !!

✽ فقد قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ ، ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ ﴾ ، ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ ، ﴿ وَأَنْ احْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ ليبين تدرجه سبحانه عن النقائص وأنه حكيم فى أحكامه ، وأن المؤمنين يعلمون أن ربهم يقضى بالأحسن ، . . . كما نهى النبى عن اتباع الأهواء !

✽ فقال البخارى ومسلم وغيرهما إن الله تبع لهوى النبى ؛ فإذا وجد هوى له ﷺ سارع بتحقيقه ، وأباحه له وبذصّ قرآنى ، والذصّ فيه أن عائشة قالت : "أَمَا تَسْتَحْيِي الْمَرْأَةَ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِلرَّجُلِ فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ ﴾ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى رَبَّكَ إِنَّا

ولو صدقنا كلام الأشاعرة كالتووى وغيره لكان معنى عنوان ابن منده السابق هو : " ذكر ما يدل على أن الله عز وجل يرضى مما يُحب ويرضاه " ، . . . وهو كما رأيت أفسد من أن يُعقل !!!

◆ ويقول ابن خزيمة فى كتابه " التوحيد " : " باب ذكر إثبات ضحك ربنا عز وجل " . ثم يقول : " قال رسول الله ﷺ : إن الله عز وجل ليضحك من إياسة العباد وقنوطهم وقربه منهم .. " ، وانظر التوحيد لابن خزيمة : (٥٧٤/٢) ! ولو كان الضحك هنا هو الرضا لوقع من الرب تعالى جال قنوط العباد ويأسهم ، وهذا بخلاف قوله : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ . وبخلاف ما أقره تعالى من قول إبراهيم ﷺ ﴿ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴾ . ثم إن ما جاء من تعجب السامع (الوهمى) من ضحك الرب يُبعد شبهة كون الضحك هو الرضا ، لأنه من المعلوم أن الله يرضى عن المؤمنين ﴿ رضى الله عنهم ﴾ ، ويرضى لنا الإسلام ديناً وغير ذلك . ويستأنف ابن خزيمة فينقل عن أبا هريرة قوله : إن الله سيقول للمؤمنين يوم القيامة وهم على كوم : هل تعرفون ربكم ؟ فيقولون : إن عرفنا نفسه عرفناه ، ثم يقول لهم الثانية ، فيضحك فى وجوههم فيخرون له سجداً " ، .. فهو ضحك على الحقيقة ، إذ لو كان مجهول الكيفية فكيف سيعرف المؤمنون أنه ضحك ؟! وإذا كان الضحك ليس بضحك فلماذا سُمى بضحك ولماذا لم يسم باسمه المضبوط ؟! والحديث بعد ذلك يستحق عليه المحدث صفراً من عشرة ! ففيه فرقد وعقبة مجهولان.

ويقول الآجرى : "ولا يرد هذه السنن إلا من يذهب مذهب المعتزلة ، فمن عارض فيها أو ردّها ، أو قال : كيف ؟ فاتهموه واحذروه " وانظر الشريعة للآجرى (٢٧٧ - ٢٨٤) . وعلى ذلك فالنوى ، والقاضى عياض ، والمازرى وغيرهم من الأشاعرة الذين تناولوا الخبر بالتنزيه مثل ابن حجر . الخ ، هم متهمون عند حنابلة العقيدة كالأجرى ويجب أن يُحذروا !! ومبتدعة . . . ومعتزلة . . . أو شبههم!

يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ" ، (وعند مسلم : وَاللَّهِ مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ) (١٨٩) !!!

وعند أحمد : " لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ مَا أَرَى رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ !!!

قالت : وهكذا تمضى القافلة ، ويتم إثبات صفات لله لم يُنزل بها سلطاناً ، تُمهّد كل واحدة منها للتي تليها ، حتى يتم للخلف ولحلف إبليس ما أرادوه من إقعاد الصراط المستقيم ، علماً بأن المذكور هنا هو غيظ من فيض !! كما أن هناك العديد من الروايات التي تغص بانتقاص الله تعالى ؛ فتدسب إليه الجهل وتشبهه بخلقه (وحاشاه) رواها كبار الأئمة كأحمد بن حنبل والطبري والقرطبي وغيرهم ، رويها بأسانيد ضعيفة صحت عندهم بينما لا يحل روايتها بأى حال ، سأذكر بعضها بالهامش حتى لا يتعلق المتعصبون بها ويجعلونها موضوع ردودهم ، ويتركون ما صحّ عندهم مما أوردناه من الصحيحين ، وإن كان أى ردّ سيكون ردّاً خائباً ، إذ أنه ليس هناك ما يبرر إيراد مثل هذه البلايا بكتاب كمسند الإمام أحمد بن حنبل أو بكتاب يُعتقد أنه يفسر كتاب الله كتفسير الطبري (١٩٠) .

١٨٩ - انظر : صحيح البخاري : (٥١١٣) ، ومسلم : (١٤٦٤) . وقال في الفتح : " . . . ، قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : فإِضَافَةُ الْهَوَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحْمِلُ عَلَى ظَاهِرِهِ ، لِأَنَّهُ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى وَلَا يَفْعَلُ بِالْهَوَى ، وَلَوْ قَالَتْ إِلَى مَرْضَاتِكَ لَكَانَ أَلْيَقَ ، وَلَكِنَّ الْغَيْرَةَ يُغْتَفَرُ لِأَجْلِهَا إِطْلَاقُ مِثْلِ ذَلِكَ " .

١٩٠ - ومن ذلك :

☆ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّكُمْ دَلَيْتُمْ رَجُلًا بِحَبْلِ إِلَى الْأَرْضِ السُّفْلَى لَهَبَطَ عَلَى اللَّهِ !

رواه الترمذي بسننه (٣٢٩٨) ، وأحمد بمسنده (٨٦١٠) ، والطبري بتفسيره (٣٣٥٩٣) ، وأبو الشيخ بالعظمة (١٠٦ - ح ٢٠٣ ، ٢٠٤) ، والبيهقي بالأسماء والصفات (٥٠٥) ، وتفسير القرطبي (٢٦٠/١) ، ومجمع الزوائد (٨٦/١) ، وسنة ابن أبي عاصم (٢٥٥/١) . وضعفه البعض لأن الحسن لم يسمع من أبي هريرة ! قلت : ألم يكن أحمد بن حنبل يعلم ذلك وهو المرجع في نقد الرجال ؟! وأين كان عقل هؤلاء وهم يروون مثل هذا الخبر ؟! ثم يأتي متأخر كاللبناني فيرد الحديث لضعف السند عنده ، لا لبشاعة متنه... فتأمل !!

☆ إن نفس الربّ (تعالى) يوجد من قبل اليمن !!

رواه أحمد بن حنبل (٥٤١/٢) ، والطبراني بالأوسط : (٥٧٥) ، وابن أبي عاصم بالآحاد والمثاني : (٢٦٣/٤) والهيثمي بمجمع الزوائد (٥٦/١٠) ، وتخريج الإحياء للعراقي : (٩٢/١) ، وتأويل المختلف لابن قتيبة (٢٤٩).

☆ إن آخر وطنه وطنها الله تعالى كانت بمدينة الطائف !!

رواه أحمد بن حنبل (٤٠٩/١٧٢، ٦/٤) ، والطبراني الكبير (٢٧٥/٢٢) ، والبيهقي بالأسماء والصفات (٤٦١) . ووطأ الشيء أى : داسه ، والوطأة : موضع ، وراجع لسان العرب (١٩٥/١) ، ويقول سبحانه : ﴿ وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم وأرضا لم تطئوها ﴾ [٢٧: ٣٣] ، أى : لم تدوسوها قبلا بأقدامكم ، وراجع معجم ألفاظ القرآن الكريم : (١١٨٣/٢) . وصححه الحشوي المعاصر شعيب الأرناؤوط وقال : على شرط الشيخين !!

☆ أن الرب سيطوف في الأرض بعد خرابها وقد خلت عليه البلاد !!

رواه ابن القيم بزاد المعاد : (٦٧٤/٣) ، والطبراني بالمعجم الكبير : (٢١١/١٩) ، ومسند أحمد : (١٣، ١٤/٤) والحاكم بالمستدرک : (٥٦٠/٤) ، وابن خزيمة بالتوحيد : (٤٦٠/٢) ، وابن أبي عاصم بسنته : (٢٨٦/١) .

☆ غلظ جلد الكافر اثنتان وأربعون ذراعاً بذراع الجبار !

رواه كل من : أحمد بن حنبل في مسنده (٣٣٤ / ٢ ، ٥٣٧) ، وابن حبان في صحيحه : (١٦ / ٥٣١) ، والسنة لابن أبي عاصم (٢٧١) ، والحاكم في المستدرک (٤ / ٥٩٥) .

☆ إن الله خلق الملائكة من نور صدره وذراعيه !!

رواه كل من : عبد الله بن أحمد بن حنبل في سنته : (١٩٠ - ح ١٠٠٩) ، والبخاري في سنته : (٢٤) ، وابن مذكاة في الرد على الجهمية : (٩٢) ، والبيهقي في الصفات : (٤٣٢) ، والعظمة لأبي الشيخ : (١٥٣ - ح ٣١٧) .

☆ إن الله خلق وجه آدم على صورة وجه الرحمن !!

رواه كل من : الدارقطني في الصفات : (ح ٤٩) ، والبيهقي في الصفات : (٦٤/٢) ، والآجری فی الشريعة : (٣١٤) ، والسنة لابن أبي عاصم : (٢٢٩/١) ، عبد الله بن أحمد بن حنبل في سنته : (٦٤، ١٧٠، ٢١٥) ، وفتح ابن حجر : (٢١٧/٥ - ح ٢٥٥٩) ، فتطابق مع تحريف وتخريف اليهود كما في التوراة المحرفة ، وفيه : " وقال الله نعمل الإنسان على صورتنا كشبهنا " ، ثم : " فخلق الله الإنسان على صورته . على صورة الله خلقه " ، وراجع : التوراة - سفر التكوين - الإصحاح الأول (٢٦ - ٢٧) .

☆ إن الله دخل الجنة وأدم مختبئ بعد أن أكل من الشجرة فلم يجده !!

فقال الرب : " آدم ، أين أنت ؟!! " . وانظر : تفسير الطبري (٢٧٣ / ١) ، والقرطبي (٣١٢ / ١) للآية : " ٣٦ " من سورة البقرة . وهو منقول من التوراة حرفياً ، وراجع : التوراة : سفر التكوين - الإصحاح الثالث : (٦ - ١٠) .

☆ العرش يُمطر مطراً كمني الرجال :

☆ الإساءة إلى رسل الله تعالى ☆

الإساءة لإبراهيم:

✽ فقد قال تعالى عن إبراهيم F : ﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ﴾ ، فقال صديقاً وليس صادقاً فقط ، وقدمه على النبوة !

✽ فقال البخارى ومسلم وغيرهما : كذب إبراهيم ، وكذب ، وكذب (١٩١) . ثم قالوا : كان تعريضاً وليس كذباً (١٩٢) ، ثم عادوا فى روايات الشفاعة فقالوا : منعتهم كذباته من الشفاعة (١٩٣) إذن فهى كذبات على الحقيقة وليست تعريضاً . والكذبة الشنيعة المنسوبة إليه منقولة عند البخارى ومسلم بقضها وقضيضها من العهد القديم (١٩٤) .

الإساءة لموسى:

✽ قال تعالى عن موسى F : ﴿ وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾ .

✽ فقال البخارى ومسلم وغيرهما : الوجهة هي أن خصيتى موسى

وانظر : تفسير الطبرى (٢٢ - ١١٩) ، وتفسير القرطبي (٣٤٨-١١) ، والمستدرک (٦٤١-٤) ، وشعب البيهقى (٣١٤-١) ، والكبير للطبرانى (٣٥٥-٩) ، ومصنف ابن أبي شيبة (٧ : ٥١١) . ويقول القرطبي بتفسيره " . . . عن عبدالله بن مسعود قال : يرسل الله عز وجل ماء من تحت العرش كماني الرجال فتنبت منه لحماتهم وجسمانهم كما تنبت الأرض بالثرى ، وقرأ : كما بدأنا أول خلق نعيده .. " ، ونفس الشيء عند شيخ المفسرين الطبري إلا أنه قرأ " والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه إلى بلد ميث ، إلى قوله : كذلك النشور . . . " ويقول الإمام الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . . . " . وقد استشهد بهذا الهراء : النووى فى شرحه الأيم لصحيح مسلم فقال : " . . . قَوْلُهُ : (كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوْ الظِّلُّ) قَالَ الْعُلَمَاءُ : الْأَصَحُّ الطَّلُّ بِالْمُهْمَلَةِ ، وَهُوَ الْمَوَافِقُ لِلْحَدِيثِ الْآخَرِ (أَنَّهُ كَمَنِي الرِّجَالُ) . . . " ، وانظر شرح النووى لصحيح مسلم (١٠١/١٨ ح ١١٦/٢٩٤٠) .

- ١٩١ - راجع : مؤلف البخارى (٣٣٥٨) ، ومؤلف مسلم (٢٣٧١) .
- ١٩٢ - راجع : فتح ابن حجر (٦ / ٤٥١) ، وشرح النووى لكتاب مسلم (١٥ / ١٨٠) .
- ١٩٣ - راجع : صحيح البخارى (٤٧١٢) ، وصحيح مسلم (٣٢٢ / ٣٢٧ / ١٩٤) .
- ١٩٤ - راجع : التوراة - سفر التكوين - إصحاح ١٢ (١٤ - ٢٠) ، وإصحاح ٢٠ (٢ - ١٨) .

ليس بهما " فتاق " وأن حجمهما طبيعى (١٩٥) . ويكون المعنى هو :
وكان عند الله حجم خصيتيه طبيعياً !!

❖ وقال تعالى عن موسى F أيضاً : ﴿ يَا مُوسَى إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلامِي ﴾ ، ﴿ وَأَنَا اخْتَرْتُكَ ﴾ ، ﴿ وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي ﴾ .

✖ فقال البخارى ومسلم وغيرهما : إن موسى عليه السلام ضرب ملك الموت حتى فقا عينه وعاد إلى الله أعوراً لمجرد أن الله أمره بقبض روحه (١٩٦) .

✖ وقال البخارى ومسلم وغيرهما : إن آدم تقابل مع موسى (!)
فقال موسى عليه السلام لآدم عليه السلام : " يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُونَا خَيَّبْتَنَا " (١٩٧) !

الإساءة لسليمان :

❖ وقال جلّ فى علاه عن نبيه سليمان F مبيئاً بعض فضله ورجاحة عقله وإيمانه ، وسعة ملكه ، والفضل المبين الذى أنعم الله تعالى عليه به :

﴿ وَوَهَبْنَا لِدَاوُودَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ . و : ﴿ وَوَرَّثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَّمْنَا مَنَظِقَ الطَّيْرِ وَأَوْتَيْنَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ ﴾ .

✖ فقال البخارى ومسلم وغيرهما من أهل الحديث إن نبي الله سليمان أعلن على الملأ عدد النساء اللواتى سيجامعن فى ليلته !!

١٩٥ - راجع : البخارى (ح ٣٤٠٤) ، ومسلم (ح ١٥٥/٣٣٩) ، ونصّ الحديث فيه أن اليهود كانوا يقولون عن موسى إنه " آدر " ، وآدر من الأدرّة ، وهى نفخة بالخصية تنتج من فتق الصفاق فى إحدى الخصيتين ، وراجع لسان العرب (١٥/٤) .

١٩٦ - راجع : البخارى : (ح ٣٤٠٧) ، ومسلم : (ح ١٥٧/٢٣٧٢) .

١٩٧ - انظر : البخارى : (ح ٤٧٣٦ ، ٦٦١٤) ، ومسلم : (ح ٢٦٥٢) .

فقال : " لَأُطَوِّفَنَّ اللَّيْلَةَ بِمِائَةِ امْرَأَةٍ " (١٩٨) . ونقض البخارى ومسلم وأهل الحديث ما سبق فرووا أنه قال : " لَأُطَوِّفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً " (١٩٩) . ثم : " لَأُطَوِّفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً " (٢٠٠) . ثم : " لَأُطَوِّفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سِتِّينَ امْرَأَةً " (٢٠١) . . . الخ .

الإساءة لحمد :

✽ قال تعالى لنبيه محمد ﷺ : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ ، و ﴿ الذَّبِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ ، و ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ .

فروى أهل الحديث العديد من المطاعن فى شخصه ﷺ وقدموها على طبق من ذهب لأعداء الدين من يهود و صليبيين وغيرهم ليقولوا فى النهاية هذه شهادة المسلمين (المزورين) على نبيهم ، ومن ذلك :

١ - تصويرهم للنبي ﷺ بالنظر للنساء الأجنيات :

✽ روى مسلم وأحمد بن حنبل وغيرهما أن النبي ﷺ كان ينظر للنساء الأجنيات فتعجبنه ، فيأتى أى واحدة من نساؤه ليقضى حاجته من النساء ؛ فمرة أتى أهله سودة ، ومرة أتى زينب ، ومرة أتى أم سلمة ، ومرة قال ﷺ :

١٩٨ - انظر : صحيح البخارى : (ح ٤٨٢٤) .
١٩٩ - انظر : صحيح البخارى : (ح ٢٨١٩ - الجهاد ، وح ٥٢٤٢ - النكاح) .
٢٠٠ - انظر : صحيح البخارى : (ح ٣٤٢٤) ، وصح مسلم (ح ١٦٥٤ / ٢٣ ، ٢٤) .
٢٠١ - انظر : صحيح البخارى : (ح ٧٤٦٩) ، وصح مسلم : (ح ١٦٥٤ / ٢٢) .
ولبيان افتراء الكذابين فنقول : سلمنا أن سليمان يحل له مائة امرأة !! . . وأنه جامعهم فى ليلة واحدة ، ولنقل أن كل جماع سيستغرق على الأقل عشرون دقيقة : (ما بين حل الملابس والسروايل . . . الخ ، والجماع ، والتشطيف ، والانتقال إلى المرأة التالية - وإن كان كل هذا لن يقل بحال عن ساعة) .
فيكون الوقت المطلوب = ١٠٠ امرأة × ٢٠ دقيقة = ٢٠٠٠ دقيقة
عدد الساعات المطلوبة = ٢٠٠٠ ÷ ٦٠ = ٣٣ ساعة
فأى ليل هذا يا أهل الافتراء الذى يحتوى على ٣٣ ساعة أو عشرون فقط ؟ !

" إن فلانة مرت بى فوقعت فى قلبى شهوة النساء فأتيت بعض أزواجى " . وصححه حشوى العصر الألبانى (202) .

٢ - تصويرهم للنبي ﷺ بالزواج من طفلة :

✽ فقد قال تعالى عن أزواج النبي ﷺ : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ اتَّقِيْتَنَّ ﴾ ، وقال : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾

فبين سبحانه نصاً أن النبي ﷺ يتزوج من النساء ، وهذا بالطبع أمر بدهى .

✽ ولكن البخارى ومسلم وغيرهما من أهل الحديث زعموا له ﷺ أنه تزوج من السيدة عائشة وهى لاتزال طفلة لم تتجاوز الست سنوات ، ودخل بها وهى طفلة بنت تسع سنوات تلعب على الأرجوحة مع الأطفال (203) ، فكيف تكون بنت الست سنوات من النساء ، وكيف تكون أمّاً للمؤمنين وهى لا تعتبر منهم فى هذا السن ؟!! . . . والحق أن يُقال إنها كانت عند الزواج سيدة بالغة جسداً وعقلاً ، مؤمنة صالحة ، وليس كما روج أهل الحكايات !

وبناءً على هذه الحوادث أجاز الفقهاء الزواج من بنت الست سنوات بدون رضاها ، وممارسة الجنس معها عند التاسعة (204) !!

٢٠٢ - راجع : مسلم (ح ١٤٠٣) ، وأبو داود (ح ٢١٥١) ، وأحمد (٣/٣٣٠ ، ٢٣١/٤) ، وكبرى البيهقى (٩٠/٧) ، والدارمى (ح ٢٢١٥) ، وفردوس الديلمى (ح ٦١١٠) ، والمشكاة (ح ٣١٠٨) ، وابن أبى شيبة (ح ١٧١٩٣ ، ١٧١٩٦) ، وكبير الطبرانى (٣٣٨/٢٢) ، ومجمع الزوائد (٢٩٢/٤) ، ومجمع البحرين (ح ٢٣٠٢) ، وصحيفة الألبانى (ح ٢٣٥) .
٢٠٣ - انظر : البخارى (ح ٣٨٩٤ ، ٦١٣٠) ، ومسلم (ح ١٤٢٢) ، وسنن النسائى (ح ٣٢٥٦) ، والمعجم الكبير للطبرانى : (١٧٨/٢٣ - ح ٢٨١) ، وسنن أبى داود (ح ٤٩٣٢) .
٢٠٤ - انظر : منار السبيل (١٣٨٠/١٩٤/٢) ، والإنصاف للمرداوى (٥٤٠/٣٤٤/٨) ، وكشاف القناع (١٨٦/٥) ، والمبسوط فى الفقه الحنبلى للسرخسى (٢١٢/٤) ، وشرح فتح القدير (٢٢١/٣) ، والتمهيد لابن عبد البر (١٠٧/١٩) ، و الأم للشافعى (١٦٧/٥) ، وأحكام القرآن للجصاص (٣٤٦/٢) ، وبداية المجتهد لابن رشد (٥/٢) ، ونيل الأوطار للشوكانى (٢٥١/٦) .

٣ - تصويرهم للنبي ﷺ بالزواج من أرملة مشركة لجمالها :

❖ فقد قال تعالى عن زواج المؤمنين : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾ .

❖ فقال البخارى ومسلم وأهل الحديث :

تزوج النبي ﷺ من السيدة صفية وهى يهودية لم تكن أعلنت إسلامها بعد ﴿ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ . . ﴾ (٢٠٥) ، وذلك لجمالها (206) !!

٤ - وتزوجها النبي ﷺ بعد قتله أبيها وهو أسير مكتوف الأيدي .

❖ فقد قال تعالى عن أساس الزواج : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ .

❖ فقال المحدثون : طبق النبي هذه المودة والرحمة فتزوج ممن قتل أبيها ، وصبراً : " عن نافع أن بن عمر قال : ثم قد قتل رسول الله ﷺ حبيبي بن أخطب صبراً بعد أن رُبط . . " (٢٠٧) .

٥ - وتزوجها بعد قتله زوجها وعمها وأخيها وقومها لإخفاء هم كيس مجوهرات :

يقول ابن حبان : " فقتل رسول الله ﷺ ابني أبي حقيق وأحدهما زوج صفية بنت حبيبي بن أخطب وسبى رسول الله ﷺ نساءهم وذرائعهم وقسم أموالهم للنكت الذي نكثوه . . " (٢٠٨) .

205 - ويذكر مسلم ح ٢٥٦٤ قول المسلمات عنها بعد الزواج : " أَبْعَدَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةَ " .

٢٠٦ - انظر : صحيح البخارى : (ح ٢٦٧٩) .

207 - انظر : الكبرى للبيهقي : (٣٢٣/٦) ، ومصنف عبد الرزاق : (٣٧١/٥) ، والكبير للطبراني : (٨/٦) ، وتفسير الطبرى : (١٥٣/٢١) ، والقرطبي : (١٤٠/١٤) ، وإكمال ابن ماكولا (٥٨١/٢) .

208 - والحدوتة عند ابن حبان فيها : " فقال رسول الله ﷺ لعن حبيبي : ما فعل مسك حبيبي الذي جاء به من النضير ؟ . . فقال أذهبت النفقات والحروب . فقال

٦ - تصويرهم للنبي ﷺ بالزواج من أرملة في عدتها :

✱ فقد قال تعالى عن عدة المتوفى عنها زوجها : ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرَ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ .

✱ فقال البخارى ومسلم وأهل الحديث : تزوج النبى ﷺ من السيدة صفية فى الأيام التالية لقتل زوجها مباشرة ، ولم ينتظر انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها بل اكتفى بحيضة واحدة (209) ! . . . والحق أن يُقال إن الرسول ﷺ يتزوج من المؤمنات الصالحات وفى ظروف توافق أحكام القرآن وتليق بمقام النبوة الكريم ، ومغايرة لهذه الحوادث !!

٧ - تصويرهم للنبي ﷺ بالأمر بقول الفحش :

✱ فقال الرواة : أمر النبى الأمة رجلاً وإناثاً أن يقولوا لمن يعتز

ﷺ : العهد قريب والمال أكثر من ذلك ! فدفعه رسول الله ﷺ الى الزبير بن العوام فمسه بعذاب ، وقد كان حيي قبل ذلك قد دخل خربة ، فقال : قد رأيت حيبا يطوف في خربة هاهنا . فذهبوا فطافوا فوجدوا المسك في خربة . فقتل رسول الله ﷺ ابني أبي حقيق وأحدهما زوج صفية بنت حبي بن أخطب ، وسبى رسول الله ﷺ نساءهم وذرائعهم وقسم أموالهم للنكت الذي نكثوه وأراد ان يجلبهم منها ، . . . " الحكاية ، وانظر : صحيح ابن حبان : (٦٠٧/١١) .

٢٠٩ - انظر : صحيح البخارى (ح ٤٠٧، ٣٣٩، ٤٠٢، ٢٨، ٤٠٧، ١٣٣٩، ١٣٧٢، ١٧٦٦، ٢٣٧٢، ١٥٨، ١٥٧) ، ومصنف عبد الرزاق (٣٧١/٥) ، والمعجم الكبير للطبرانى (٨/٦) ، وتفسير الطبرى (١٥٣/٢١) ، والقرطبي (١٤٠/١٤) ، وصحيح ابن حبان (٦٠٧/١١) . والكبرى للبيهقى (٩/٦، ٣٢٣، ٣٠٤، ١٣٧) .

يقول البخارى : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمْنَا خَيْبَرَ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَبِيبٍ بَنِ أَخْطَبٍ وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ ﷺ لِنَفْسِهِ فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ (أى حاضت) فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . " !!!

وحاول بعض الجهلة تمرير الخبر استناداً على حديث شريك فى سبائا أوطاس ، وشريك لا يحتج به ، والخبر مكذوب ، ولم يعتمد كتاب فقه ، والقرآن يدينه .

بالجاهلية : " عضّ ذكر أبيك " ودون كناية (210) . . . وصححه الإمام الألباني (211) .

✖ وقال البخارى وأبو داود وغيرهما : إن النبي ﷺ قال لما عز بن مالك الأسلمى وهو يستجوبه فى حادثة الزنا : " أُنِكْتَهَا ؟ " (٢١٢) !
وفى رواية أخرى : " حَتَّى غَابَ ذَلِكَ مِنْكَ فِي ذَلِكَ مِنْهَا ؟ " . . .
ومعلوم أن "ذلك" اسم إشارة !!!

٨ - تصويرهم للنبي ﷺ بسبه لأصحابه :

✖ وقال البخارى ومسلم وغيرهما أن نبي الفضائل ﷺ قال : " أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي سَبَبْتُهُ سَبَةً أَوْ لَعَنْتُهُ لَعْنَةً فِي غَضَبِي فَإِنَّمَا أَنَا مِنْ وَلَدِ آدَمَ أَغَضِبُ كَمَا يَغْضَبُونَ " (٢١٣) . إضافة للروايات العديدة التى فيها :
ثكلتك أمك يا فلان .

٩ - تصويرهم للنبي F بسبه لأزواجه :

✖ فقال البخارى ومسلم : النبی قال لأمهات المؤمنين : إنكن لصويحبات يوسف (٢١٤) .

١٠ - تصويرهم للنبي F بالغلظة والفظاظة :

✖ قال تعالى للنبي ﷺ : ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ .

✖ فقال البخارى ومسلم وغيرهما : إن نساءً من قريش قلن لعمر :

-
- ٢١٠- راجع : الأدب المفرد (ح ٩٦٣) ، والكبرى للنسائى (ح ٧٧٦٤) ، ومسند أحمد (١٣٦/٥) .
٢١١- راجع : صحيحة الألبانى : (٤٧٧/١ - ح ٢٦٩) .
٢١٢- انظر : البخارى (ح ٦٨٢٤) ، وسنن أبى داود (ح ٤٤٢٨) ، و مسند أحمد (ح ٢٤٢٩) .
٢١٣- انظر : البخارى (ح ٦٣٦١) ، ومسلم (ح ٢٦٠٠ - ٢٦٠٢) ، وسنن أبى داود (ح ٤٦٥٩) .
٢١٤- راجع : صحيح البخارى : (ح ٦٦٤ ، ٧١٣ ، ٧١٦) ، ومسلم : (ح ٩٥ / ٤١٨) .

” أَأَنْتَ أَغْلَظُّ وَأَفْظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ” (٢١٥) . أى أن النبى ﷺ (وحاشاه) غليظ وفظ ، وعمر أغلظ وأفظ منه ﷺ ، . . . وأقرهن النبى ﷺ على ما قلن .

١١ - تصويرهم للنبى ﷺ بأنه ينطق عن الهوى :

✽ فقد قال الله تعالى عن النبى ﷺ : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ . ✽ فقال مسلم وغيره : النبى ﷺ نطق ، وأمر بقتل رجل (ظلماً) اتهم بأم ولد النبى ﷺ السيدة مارية (زوراً) وعند تنفيذ عقوبة القتل (دون بينة أو إقرار) تبين مصادفة خطأ الرسول وتسرعه ، وأن الرجل محبوب (٢١٦) !

١٢ - تصويرهم للنبى ﷺ بأنه يأمر بمقدمت الزنى :

✽ فقد قال تعالى عن الرضاغة : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِ الرِّضَاعَةَ ﴾ . ومعلوم أن الذى يتم لايتبقى منه شىء ! ومعلوم أيضاً أن مصّ البالغ لثدى البالغة الأجنبية هو من مقدمات الزنا !!

✽ فقال مسلم والأربعة عدا الترمذى : يجوز رضاغة الكبار من الكبار (٢١٧) ! أى أنه (لرفع الحرج) فيمكن للرجل أن يرضع أى امرأة أجنبية (خمسة مرات ، كل مرة يشبع فيها) ويمكنه بعد ذلك أن يخلو بها وينام معها ! لأنه صار (ولو كان أكبر منها) ابنها من الرضاغة !!

٢١٥- راجع : البخارى (٣٦٨٣ ، ٣٢٩٤) ، ومسلم : (٢٣٩٦ ، ٢٣٩٧) .
٢١٦- راجع : مسلم : (ح ٢٧٧١ / ٥٩) . ومحبوب أى بلا ذكر أو خصيتين .
٢١٧- راجع : مسلم (ح ١٤٥٣) ، والنسائى (ح ٣٣٢٣) ، وأبو داود (ح ٢٠٦١) ، وابن ماجه (ح ١٩٤٣) ، والبيهقى (٤٥٩/٧) ، وعبد الرزاق (٤٥٨/٧) ، وكبير الطبرانى (٥٩/٧ - ٢٤ ، ٢٨٩/٦١) ، وشرح النووى لمسلم (٤٧/١٠) .

وقال ابن حزم : يجوز رضاعة الكبير ولو كان شيخا (٢١٨) .

١٣ - تصويرهم للنبي ﷺ بأنه يرتب في أهله :

✽ قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ .

✽ فقال مسلم وغيره من الرواة عن أهل البيت : إن النبي ﷺ شك في أم ولده ، وفي نسبة ابنه إبراهيم له وأمر بقتل الرجل المتهم (219)

١٤ - تصويرهم للنبي ﷺ بعنصريته ضد النساء :

✽ فقد قال الله تعالى إن قوم سبأ أفلحوا بسبب رزانة عقل ملكتهم .

✽ فقال البخارى وغيره : " لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ " (٢٢٠) .

✽ وكرم الله المرأة في كتابه ، فضرب مثلاً للمؤمنات منهن كمریم ، وامرأة فرعون ، وغير ذلك مما فيه الرفعة للمرأة فقال : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَمَرِيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَدَتْ فَرجَهَا فَنفَخْنَا فيه مِنْ رُوحِنَا وَصدَقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ لَهُ مِمَّا كَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ ﴾ .

✽ فقال الشيخان وغيرهما : يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الأسود (٢٢١) .

✽ وقال الشيخان : الشُّومُ فِي ثَلَاثَةٍ : الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْذَّارِ (٢٢٢).

-
- ٢١٨ - راجع : المحلى لابن حزم فى الفقه (!) : (١٠ / ٢٠٢ - م ٢٠٢٠) .
٢١٩ - راجع : صحيح مسلم : (ح ٢٧٧١ / ٥٩) ، والبدایة والنهاية لابن كثير : (٣٢٦/٥) .
٢٢٠ - راجع : البخارى : (٤٤٢٥) ، والنسائى : (٣٠٥/٢) ، وأحمد (٥١/٥ ، ٤٧ ، ٤٣) .
٢٢١ - راجع : مسلم : (٥١٠) ، والبخارى : (٥١١) .
٢٢٢ - راجع : صحيح البخارى : (ح ٥٠٩٣ ، ٥٧٥٣) ، وصحيح مسلم : (ح ٢٢٢٥) .

✖ وقال البخارى ومسلم وغيرهما : أكثر أهل النار النساء (٢٢٣) !

✖ وقال مسلم وغيره : المرأة تُقبل فى صورة شيطان (٢٢٤) .

✖ وقال إمام أهل الحديث أحمد بن حنبل : إن الفساق أهل النار ، فلما سئل النبى ﷺ (يا فكهم) : ومن الفساق ؟ قال : " النساء " (٢٢٥) .

والحق أن يُقال إن النبى برئ من هذه الحكايات الفاسدة ، وأنه كان من أول من يُكرّمون المرأة ، ويضعونها فى مكانها الصحيح ويرفعون عنها أغلال الجاهلية كما جاء بمواضع عدة بالقرآن حتى عاد الرواة بها إلى عصور التخلف والازدراء بمثل ما ذكرناه عنهم من روايات فاسدة.

١٥ - تصويرهم للنبى بانتهاك حقوق الإنسان بإكراهه الناس على الإسلام :

✱ قال الله تعالى ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ ، وقال : ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾ ، ﴿ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾ ، وقال : ﴿ لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُسَيِّرٍ ﴾ ، وقال : ﴿ أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ ، وقال : ﴿ فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ ﴾ ، ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ ، وقال : ﴿ أَنْزَلْنَاهُ وَأَنْتُمْ لَهَا كَارِهُونَ ﴾ ، وقال : ﴿ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ وقال أيضًا : ﴿ فَإِذَا مَا عَلَيْكَ الْبَلَاءُ ﴾ . . . الخ .

✖ فقال البخارى ومسلم وغيرهما: إن النبى ﷺ قال إن الله أمره أن يُقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فإن فعلوا فقد عصموا دماءهم وأموالهم إلا بحق الشهادة ، أى بما يستحق بناءً على هاتين الشهادتين من تكاليف . والنص كالتالى (٢٢٦) :

٢٢٣- راجع : البخارى : (ح ٣٢٤١ ، ٥١٩٨ ، ٦٤٤٩) ، وصحيح مسلم : (ح ٢٧٣٧) .

٢٢٤- راجع : صحيح مسلم : (ح ٩ / ١٤٠٣) .

٢٢٥- راجع : مسند أحمد : (٣ / ٤٢٨) .

٢٢٦- انظر : صحيح البخارى : (ح ٢٥ ، ٣٩٢ ، ٢٩٤٦ ، ٦٩٢٤) ، وصحيح مسلم :

” أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ” !

مع أن هذا يكذبه الآيات المتضافرة والمتوافرة على أن الإكراه في الدين ممتنع . والواقع يكذبه ، فمن هؤلاء الذين دخلوا في الدين عنوة وبالقتال؟!!

ويكذبه أيضاً اضطرار الخلف إلى تأويل المعنى الظاهر والفساد لهذا الهراء حتى اضطر ابن حجر لإيراد ستة احتمالات لتأويل النصّ وصرفه إلى معنى آخر !

فإذا كان المستشرقون يقولون : إن الإسلام دين إرهاب ، وأنه انتشر بحدّ السيف (كذباً وزوراً) فإن لكلامهم أصل باطل بالصحيحين . فتأمل (227) !

١٦ - تصويرهم للنبي ﷺ بانتهاك حقوق الإنسان بقتله للأسرى :

✽ فقد قال تعالى عن كيفية التصرف مع أسرى الحرب :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى إِنَّ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

وفى أثناء الأسر : ﴿ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾ .

وبعد انتهاء الحرب (التي بدأها العدو) : ﴿ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدَ وَإِمَّا فِدَاءً ﴾ .

ليبين سبحانه أن الأسير حكمه يقع بين المفاداة وإطلاق السراح منّا عليه .

✽ فقال البخاري ومسلم وغيرهما من أهل الحديث : يُقتل الأسير

(ح ٣٥، ٣٤، ٣٣، ٣٢، ٣٦) .

٢٢٧ - راجع : البخاري (ح ٢٥ ، ٣٩٢ ، ٢٩٤٦ ، ٦٩٢٤) ، ومسلم (ح ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥) ، ومعالم الخطابي (١٠/٢) ، وشرح النووي (١/٢٨٦ - ٢٩٢) ، وفتح ابن حجر (١/٩٦ - ٩٧) والكبرى للبيهقي (٦/٣٣٦) .

ويُستعبد ، واعترض بعض الفقهاء (!!) على حكم الله بالمن (٢٢٨) .

١٧ - تصويرهم للنبي بانتهاك حقوق الإنسان بتعذيبه للأسرى :

فروى ابن حبان بصحيحه وغيره أن النبي أمر بتعذيب الأسرى ليعترفوا بمكان كيس مجوهرات لحبي بن أخطب (٢٢٩) .

١٨ - تصويرهم للنبي ﷺ بترويجه لفكرة الجبر والتسيير :

✽ فقد قال سبحانه ليبين أن عمل ابن آدم يُكتب عليه بعد أن يعمله :

﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ ﴾ ، ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا * أَلَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا * كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ .. ﴾ ، ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا .. ﴾ ، ﴿ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ سَتَكْتُبُ شَهَادَتَهُمْ وَيُسْأَلُونَ ﴾ ، ﴿ وَإِذَا أَدْقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِّنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّتْهُمْ إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴾ ، ﴿ هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ .

✱ فقال البخارى ومسلم وغيرهما : عمل ابن آدم مكتوب عليه قبل

٢٢٨ - وقد اعترض على حكم الله بالمن على الأسير ابن عابدين فى حاشيته (١٣٨/٤) فقال : " وأما المن عليهم برقابهم مع المال دون الأرض أو برقابهم فقط فلا يجوز لأنه إضرار بالمسلمين بردهم حربا علينا " . وفى شرح فتح القدير (٤٦٩/٥) فقال : " وأما المن عليهم برقابهم مع المال دون الأرض أو برقابهم فقط فلا يجوز لأنه إضرار بالمسلمين بردهم حربا علينا إلى دار الحرب " . وقال (٤٧٥/٥) " ولا يجوز المن على الأسارى وهو أن يطلقهم إلى دار الحرب بغير شئ خلافا للشافعي إذا رأى الامام ذلك ويقولنا قال مالك وأحمد وجه قول الشافعي " .

٢٢٩ - انظر : صحيح ابن حبان : (٦٠٧/١١) ، والسنن الكبرى للبيهقي : (١٣٧/٣٠٤٠٩/٦) ، واستشهد به فى نيل الأوطار : (٢٠٨/٨) ، فقال : " قوله فمسه بعداذ فيه دليل على جواز تعذيب من امتنع من تسليم شئ يلزمه تسليمه وأنكر وجوده إذا غلب فى ظن الإمام كذبه وذلك نوع من السياسة الشرعية " .

أن يولد ! . . . (٢٣٠) .

✱ وقال البخارى ومسلم وغيرهما من أهل الحديث : آدم معصيته مكتوبة عليه قبل أن يُخلَقَ (٢٣١) !

١٩ - تصويرهم للنبي ﷺ بأنه كان مسحوراً لا يدري ما يفعل :

✱ فقد نفى الرب تعالى السحر عن النبي فقال : ﴿ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَى إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا * انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴾ ، وقال : ﴿ وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ .

✱ فقال البخارى ومسلم وغيرهما : إن النبي قد سحر فكان يظن أنه يأتى الشيء وهو لا يأتيه !! وأن هذا قد حدث بعد نزول هذه الآيات بسنوات ، إذ أن الآيات مكية (الإسراء والفرقان) ، والحادثة المفتراة كانت بالمدينة (232) ، واضطربت كل تفاصيل روايات الصحيحين !!

٢٠ - تصويرهم للنبي ﷺ بأنه مات وهو فقير فقر مدقع :

✱ فقد قال تعالى أنه أغنى النبي ﷺ ﴿ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى ﴾ .

٢٣٠ - انظر : صحيح البخارى : (ح ٣٢٠٨ ، ٣٢ ، ٦٥٩٤ ، ٧٤٥٤) ، وصحيح مسلم : (ح ٢٦٤٣) ، و سدن الترمذى : (ح ٢١٣٨) ، و سدن أبى داود : (ح ٤٧٠٨) . والنص عندهم كالتالي :
" إِنْ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَيُقَالُ لَهُ : اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ ... " !

٢٣١ - والنص عندهم فيه أن آدم لقي موسى صلى الله عليهما وسلم (ولا أدري كيف وأين ؟!) فقال موسى : " يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة .
فقال له آدم : أنت موسى اصطفاك الله بكلامه ، وخط لك بيده ، أتلومنى على أمر قدره الله على قبل أن يخلقنى بأربعين سنة ؟!.. فقال النبي ﷺ (بزعم أهل الحديث) : فحج آدم موسى . فحج آدم موسى " .

٢٣٢ - راجع : صحيح البخارى : (ح ٣١٧٥ ، ٦٣٩١) ، ومسلم : (ح ٢١٨٩ / ٤٣) .

✖ فقال البخارى وغيره : افتقر النبی حتى مات ودرعه مرهون ليهودى (٢٣٣) ، (ولاحظ أنه يهودى وليس بمسلم مما يوحي بشمول الفقر لكل المسلمين) !

٢١ - تصويرهم للنبي ﷺ بأنه يقول ما يصاد القرآن والعقل والمنطق :

✱ فقد قال تعالى عن قوم إبراهيم ﴿ قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ ﴾ .
✖ فقال البخارى وغيره : اشترك البرص مع الكفار فى إشعال الذيران لحرق إبراهيم (٢٣٤) ، (فالبرص كافر وينصر آلهته) !
✱ وقال تعالى : ﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ﴾ .

✖ فقال البخارى ومسلم وغيرهما : إن بقرة اعترضت على صاحبها عندما ركبها وقالت له : " إني لم أخلق لهذا ولكني إنما خلقت للحرث " !
ولكى يحبك الرواة كذبهم قالوا إن النبی قال : " فإني أومن به وأبو بكر وعمر " ، حتى لا يسع السامع إلا أن يسلم لأكاذيبهم خوفاً من مخالفة النبی وأبى بكر وعمر ، وعلى نفس الوتيرة قالوا : إن الذئب اعترض عندما استنقذ منه الراعى الشاة وقارعه بالحجة (235)!

✱ وقال تعالى عن المسجد المؤسس على التقوى :
﴿ لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾ .
✖ فقال الخلف معناها هو : فيه رجال يغسلون أديبارهم بالماء والله يحب الذين يغسلون أديبارهم بالماء (٢٣٦) .

٢٣٣ - راجع : البخارى (ح ٢٧٠٠) ، والترمذى (ح ١١٣٥) ، والنسائى (ح ٤٥٧٢) .
٢٣٤ - راجع : البخارى (ح ٣٣٥٩) ، وابن ماجه (ح ٣٢٣١) ، وابن حبان (ح ٥٦٣١) .
٢٣٥ - راجع : البخارى (٣٦٩٠، ٣٦٦٣، ٣٤٧١، ٢٣٢٤) ، ومسلم : (٢٣٨٨) .
٢٣٦ - راجع : كبرى البيهقى (ح ٥١٢) ، والمستدرک (ح ٦٧٢) ، وكبير الطبرانى (ح ١١٠٦٥) ، وابن أبى شيبه (ح ١٦٢٩) ، والمسند (٤٢٢/٣) ، وابن خزيمة (٤٥/١) ، وابن ماجه (ح ٣٥٧) ، وأبى داود (ح ٤٤) ، والترمذى (ح ٣١٠٠) .

✽ وقال الله عز وجل : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ .

✽ فقال الشيخان : الإيمان يمْنى والحكمة يمْنية والكفر شرقي (٢٣٧) !

الإساءة للصحابة :

✽ وقال سبحانه : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ ﴾ أى الذين تقدموا فماتوا والذين تأخروا فلم يولدوا بعد ، وقال تعالى عن صلاة الصحابة وركوعهم : ﴿ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ﴾ .

✽ فقال الترمذى ، وأبو داود ، وابن ماجه : المستقدمون هم بعض الصحابة الذين كانوا يتقدمون إلى الصفوف الأولى للصلاة حتى لا يرون النساء . والمستأخرون هم بعض الصحابة الذين كانوا يتأخرون إلى الصف الأخير من صفوف الصلاة لكى يبصبصون إلى النساء من تحت آباطهم عند الركوع فى الصلاة ، وأن ذلك هو سبب النزول (٢٣٨) . وصح ذلك حشوى العصر الألبانى برغم أن الآية عند أهل الحديث مكية وصفوف الصلاة كانت بالمدينة ، فكيف ستكون سببا لنزول آية سبقتها بسنوات (٢٣٩) ؟!

✽ وقال المولى جل فى علاه :

﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾ .

فبين أن الصحابة وصالح المؤمنين هم من الراسخون فى العلم !

✽ فقال البخارى والنسائى وغيرهما : علّم الشيطان أبا هريرة آية الكرسي وفضلها .

٢٣٧ - راجع : البخارى (ح ٣٣٠٢ ، ٣٤٩٨) ، ومسلم (ح ٨٦، ٨٧، ٨٨) .
٢٣٨ - راجع : سنن النسائى (٨٦٩) ، والتفسير له (٦٣١/١ - ح ٢٩٣) ، والترمذى (٣١٢٢) ، وابن ماجه (١٠٤٦) .
٢٣٩ - راجع : صحيحة الألبانى (٦٠٨/٥ - ح ٢٤٧٢) ، وقد أفردته برّد خاص سمّيته : " الإنابة : فيما صححه الألبانى وهو موضوع وفيه انتقاص الصحابة " . وبرغم أن الكتاب فى الذبّ عن الصحابة إلا أن المعاصرين الخلف غضبوا للألبانى ولم يغضبوا لله ولا لنبيه ولا لصحابة نبيه !

- ✖ وَعَلَّمَ معاذ بن جبل آية الكرسي وفضلها .
 - ✖ وَعَلَّمَ أبا بريدة آية الكرسي وفضلها .
 - ✖ وَعَلَّمَ أيضًا أبا بن كعب آية الكرسي وفضلها .
 - ✖ وَعَلَّمَ أيضًا أبا أيوب الأنصاري آية الكرسي وفضلها .
 - ✖ وَعَلَّمَ أيضًا أبا أسيد الساعدي آية الكرسي وفضلها .
 - ✖ وَعَلَّمَ أيضًا زيد بن ثابت آية الكرسي وفضلها .
- وهكذا يُصَوِّر الرواة الصحابة بالجهل ، والشيطان بالعلم (٢٤٠) !!

مارووه بخلاف ماسبق ويضاد القرآن :

- ✱ قال الله تعالى مخبرا عن الظلمة من اليهود أنهم باقون إلى يوم القيامة هم ومن يسومهم سوء العذاب : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ ﴾ .
- ✖ فقال الرواة : إن عيسى سيهلك في زمانه الملل كلها إلا الإسلام وذلك عند عودته المفتراة . إذن فسيهلك اليهود قبل يوم القيامة - كما جاء عند مسلم - فكيف والقرآن ذكر بقاءهم إلى يوم القيامة ؟
- ✱ وقال الله جل في علاه ﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ ليبين سبحانه عدله المطلق ، وَأَنَّ أَحَدًا لَا يُؤْخَذُ بجريرة غيره .
- ✖ فقال البخاري ومسلم وغيرهما : " إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ

٢٤٠ - راجع : البخاري (ح ٢١٨٧) ، وعمل اليوم والليلة للنسوي (ح ٩٥٩ ، ٩٦٠) ، ومستدرک الحاكم (١/٥٦٢ ، ٥٦٣ ، ٥٩٣٤) ، والمعجم الكبير للطبراني (١٩/٢٦٣ ، ٢٠/٥١ ، ١٠١/١٦٢ ، ٤٠١١) ، ودلائل البيهقي (٧/١٠٨ ، ١٠٩ ، ١١١) ، ودلائل أبي نعيم (٢/٥٩٠ ، ٥٩٩) ، وصحيح ابن حبان (٣/٦٣) ، والبلغوي بشرحه (٣/٢٢) ، والعظمة (١٠٩١ ، ١٠٩٢) ، والترمذي (٢٨٨٠) ، ومسنند أحمد (٥/٤٢٣) ، ومصنف ابن أبي شيبة (١٠/٣٩٧) ، ومجمع الزوائد (٦/٣٢٣) . والشيطان المَعْلَم جاء مرة كفيل بزلومة ، ومرة على هيئة سنور ، ومرة على هيئة دابة شبه الغلام المحتمل بأيدي كلب ، ومرة على هيئة قطة وغول ، وكل مرة يفاجئ الصحابي ليسرق التمر !

عَلَيْهِ " (٢٤١) .

✖ وقال البخارى ومسلم : لَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا (٢٤٢) ، فهن مضطرات للخيانة لزوماً لخيانة حواء ، ثم هن سيحاسبن على هذه الخيانة .

✖ وروى أبو داود ، وأحمد ، والحاكم وكوكبة من المحدثين أن : ولد الزنا شر الثلاثة (٢٤٣) ، وصححه حشوى العصر الألبانى (٢٤٤) .

✖ وروى البخارى ومسلم وغيرهما : أن الأب إذا لم يُسَمَّ قبل الجماع ضَرَّ الشيطانُ الولدَ الذى يحدث من هذا اللقاء (٢٤٥) .

✖ وقال مسلم وغيره : يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى " (٢٤٦) !

✖ وقال تعالى عن آدم وزوجه : ﴿ فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴾ أى أكلا من الشجرة سوياً .

✖ فقال البخارى ومسلم وغيرهما : خانت حواء آدم فأغوته بالأكل من الشجرة (٢٤٧) وهو منقول من العهد القديم (٢٤٨) .

✖ وقال تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ .

✖ فقال البخارى وغيره : إن إبراهيم سيستغفر ويشفع لأبيه الكافر

٢٤١- راجع : البخارى (١٢٨٦ ، ١٢٩٠) ، ومسلم : (٩٢٧ ، ٩٢٨) .
٢٤٢- راجع : البخارى (٣٣٣٠ ، ٣٣٩٩) ، ومسلم : (١٤٧٠) .
٢٤٣- راجع : سنن أبى دواد : (ح ٣٩٦٣) ، والحاكم : (٢ / ٢١٤) ، ومسنند أحمد : (٣١١ / ٢) ، والبيهقى فى الكبرى : (١٠ / ٥٧) ، وشرح السنة (ح ٢٣٥٨) .
٢٤٤- راجع : سلسلة الأحاديث الصحيحة للألبانى (٢ / ٢٨١ - ح ٦٧٢) .
٢٤٥- راجع : البخارى (ح ٣٢٨٣) ، ومسلم (ح ١٤٣٤) .
٢٤٦- راجع : صحيح مسلم (ح ٤٩٧١) ، ومسنند أحمد : (ح ١٨٦٦٦) .
٢٤٧- راجع : صحيح البخارى : (ح ٣٣٣٠ ، ٣٣٩٩) ، وصحيح مسلم : (ح ١٤٧٠) .
٢٤٨- راجع : التوراة - سفر التكوين الإصحاح (٦/٣) ، والإصحاح (١٨-١٢/٣) وإنجيل برنابا (الفصل ٤٠) .

يوم القيامة فيأبى الله ، ويتحول أباه إلى ضبع يتلطح في نتنه (٢٤٩) !
 * ونقل الرب تعالى اعتراف الشيطان وقرره : ﴿ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي ﴾ ، فأقرّ سبحانه اعتراف الشيطان بأنه لا يملك إلا (الدعوة فقط) الوسوسة ، ولذا لم يأمر سبحانه بالاستعاذة إلا منها : ﴿ مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ﴾ .

✖ فقال المحدث مسلم وغيره : إن الشيطان جاء بشهاب من نار ليجعله في وجه النبي ليحرقه وهو يصلى وأن النبي ﷺ أراد أخذه (250) .

✖ وقال البخارى ومسلم وغيرهما : إن النبي ﷺ أمسك بعفريت وأراد أن يربطه في المسجد (251) .

✖ وقال البخارى ومسلم وغيرهما : إن الشيطان ينخس كل المواليد عند ولادتها إلا مريم وابنها (252) وذلك لدعاء أم مريم لمريم وذريتها ، مع أن هذه الدعوات كانت بعد الولادة !!!

✖ وقال الرواة : الجانّ هو سبب الطاعون الذى يجهله الأطباء (253) .

✖ وقال الخلف المتخلف : الجان يلبس جسد الإنسان (254) .

✖ وقال الخلف : الجانّ يلبس العصافير ويلبس النباتات (255) .

✖ وقال الخلف : الجانّ يلبس الجانّ (256) .

٢٤٩- راجع : البخارى (ح ٣٣٥٠) .

٢٥٠- راجع : صحيح (!) مسلم : (ح ٥٤٢) .

٢٥١- راجع : البخارى : (ح ٤٦١ ، ٣٤٢) ، ومسلم : (ح ٣٩/٥٤١) .

٢٥٢- راجع : البخارى : (ح ٣٤٣١) ، ومسلم : (ح ٢٣٦٦) .

٢٥٣- راجع : مجمع البحرين : (ح ١٢٠٤) ، وصححه الألبانى بصحيحته (ح ١٩٢٨) .

٢٥٤- راجع : تفسير القرطبي (٢٠٣/٣) ، وفتح القدير للشوكاني (٣٢٦/١) ، وفتاوى ابن تيمية ، وراجع سلسلة كتابي " استحالة دخول الجانّ بدن الإنسان " ، الجزء الأول ، والجزء الثاني : " الردّ على الدكتور عبد الحميد هنداوى " ، واسمه : فقع الرغاوى المسماة بعجالة هنداوى ، والجزء الثالث : " الردّ على حشوى العصر محمد الألبانى " ، والجزء الرابع : " الردّ على رئيس جماعة أنصار السنة ورئيس تحرير مجلتهم " ، والبقية تأتي .

٢٥٥- راجع : فتاوى ابن تيمية : (٣٠٠/١١) ، والفرقان له .

✖ وقال البخارى ومسلم وغيرهما : الجن يتحول إلى حَيَّة وثعبان ، ويلزم كل من وجد حَيَّة فى بيته أن يتكلم معها (كل واحد بحسب لغته) ويُذسىء معها حوارًا قبل قتلها ويُذرها ثلاث مرات ، فإن بقيت بعد فهى ليست بجانٍّ أو جانٍّ حلال قتله (257) .

✱ وقال تعالى عن الشيطان : ﴿ إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾ وذلك ليعلم الناس أن الشيطان لا يظهر مطلقًا ، ويصدقه الواقع .

✖ فقال البخارى ومسلم وغيرهما : كاد النبى ﷺ أن يربط عفريتًا فى سارية المسجد ليراه الناس (258) .

✖ وروى البخاري وغيره : أن أبا هريرة أمسك بعفريت وهو يسرق البلح (259) .

✖ وقالوا : تصح الصلاة خلف الجن (260) .

✖ وقالوا : تنعقد صلاة الجماعة بواحد من الإنس والباقي من الجن (261) .

✖ وقال مسلم فى صحيحه : الشياطين تتمثل على صورة البشر وتعتقد مجالس للعلم فتُضل الناس (262) .

✱ وقال الرب تعالى ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ * يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .

✖ فقال البخارى ومسلم وغيرهما : إن هذا الدخان المبين الذى يغشى الناس هو خيال ووهم حدث لقريش من الجوع ، فكان الرجل

- ٢٥٦- راجع : تفسير نظم الدرر للبقاعى : (٢٢ / ٤٣٤) .
 ٢٥٧- راجع : البخارى (ح ٣٢٩٨) ، ومسلم (ح ١٢٩/٢٢٣٣-١٣٦ ، ح ١٣٩/٢٢٣٦) .
 ٢٥٨- راجع : البخارى : (ح ٤٦١ ، ٣٤٢٣) ، ومسلم : (ح ٥٤١ / ٣٩) .
 ٢٥٩- راجع : البخارى : (ح ٢١٨٧) .
 ٢٦٠- راجع : الأشباه والنظائر للسيوطى : (٢٥٥) ، وأحكام الجن للشبلى : (٨٦) .
 ٢٦١- راجع : الأشباه والنظائر للسيوطى : (٢٥٥) ، وأحكام الجن للشبلى : (٨٦) .
 ٢٦٢- راجع : صحيح مسلم - المقدمة (ح ٧) .

يرى ما بين السماء والأرض كأنه الدخان من الجهد (٢٦٣) !!
✖ ثم روى مسلم فى صحيحه : أن الدخان حقيقى وأنه سوف يأتى قبل الساعة (٢٦٤) .

✖ وقال النووى وتابعه القرطبى وغيرهما : " هما دخانان " (٢٦٥) .
✱ ووضّح الحق سبحانه أنه يرسل بالمعجزات مع الرسل كتصديق لهم ، فيهدى الناس ويخرجون من الظلمات إلى النور :
﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾
ولم يأت أى ذكر على الإطلاق بقرآن ربنا عن مجيء ما سموه - افتراءً - ب : " المسيح الدجال " .

✖ فقال البخارى ومسلم وغيرهما من المحدثين : سيبعث الله رجلاً بمعجزات تفوق ما جاء مع رسله مجتمعين ليُضل الناس ، ويخرجهم من النور إلى الظلمات !

ولو كان لهذا الرجل حقيقة لما كان معه أى شئ مما ذكر أنه معه من معجزات وآيات ، إذ كيف سيكون دجالاً ، ومهمته هى أن يُضل الناس ، ويخرجهم من النور إلى الظلمات ثم هو مع ذلك قد جاء بمدد من السماء !!؟
✱ وقال الرب تعالى : ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ ﴾ .

وبعدة مواضع من السورة بيان أن هذه الآيات مقترنة بيوم القيامة !
✖ فقال البخارى ومسلم وغيرهما : إن هذه الآيات هى : طلوع الشمس من مغربها ، والدجال ، ودابة الأرض ، وأنه عند ظهور أى منها فلن يُقبل من أحد إيمانه مالم يكن آمن من قبل !
مع أنهم قالوا - كما جاء فى البند السابق - أنه عند نزول عيسى

٢٦٣- راجع : صحيح البخارى : (ح ١٠٢٠ ، ٤٦٩٣) ، ومسلم (ح ٢٧٩٨) .
٢٦٤- راجع : صحيح مسلم : (ح ٢٩٠١) ، ومسند أحمد : (٦ / ٤ ، ٧) .
٢٦٥- راجع : شرح النووى لمسلم : (١٧ / ٢٠٦) ، والتذكرة للقرطبى : (٧٤١) .

وقتلته للدجال سيقبل الإيمان ! . . فهو عندهم سيقبل ولن يُقبل . . !

✽ وقال الله عز وجل عن الساعة : ﴿ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ﴾ .

✽ فقال مسلم وغيره : إن المؤمنين سيموتون كلهم قبل الساعة عند هبوب الريح (٢٦٦) ، فلمن الخطاب في الآية : (لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً) ؟!

إن كان للمؤمنين فقد ماتوا كلهم فلن تأتيهم بغتة ، وإن كان الخطاب للكفار فهم لا يُخاطبون بالقرآن إلا من خلال مبلغ ، وكل المُبلّغين ماتوا بنصّ الحدوتة !!

✽ وقال الرب تعالى : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا ﴾ . فوضح أن ذلك بعد أن أوحى إليه ، ﴿ لنريه من آياتنا ﴾ .

✽ فقال البخارى ومسلم وغيرهما : إن الإسراء وقع قبل أن يوحى للنبي ﷺ (٢٦٧) . ألا يكفى هؤلاء أن يقولوا بالإسراء كما جاء بالقرآن !

✽ وقال الله تعالى (معدداً المحرمات من النساء حرمة دائمة ومؤقتة بالقرابة والنسب والرضاعة) :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا * وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ ﴾ .

✽ فقال البخارى ومسلم وغيرهما : أهملت الآيات امرأة واحدة ، فلا يجوز الجمع بين المرأة وعمتها ، ولا المرأة وخالتها . والرواية وحيدة من طريق (كما زعموا) أبى هريرة . وقال النووى : جوز نكاحها

٢٦٦- راجع : مسلم (٢٩٣٧ / ١١٠) ، والترمذى (٢٢٤٠) ، وابن ماجه (٤٠٧٥) .

٢٦٧- راجع : البخارى : (ح ٧٥١٧) ، ومسلم : (ح ٢٦٢) .

الخوارج والشيعة !!

يقول الله تعالى ﴿ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ ﴾ ،
فيقول الخلف أجاز ذلك الشيعة والخوارج !! سبحانه هذا إفك عظيم .

✽ واختص الله نفسه بعلم الغيب ولم يعلم نبيه ﷺ إلا بغيب
الماضي كما قال سبحانه بعد أن قصَّ عليه قصة مريم :

﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ﴾ .

وأيضاً بعد أن قصَّ عليه قصة يوسف قال

﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ﴾ .

وقد أعلم سبحانه النبي ببعض الأمور التي ستقابله مع من حوله ودُكرت
نصاً بالكتاب . أما المستقبل فلا يعلمه إلا الله ولذا قال سبحانه عن نفسه :

﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ .

وقال النبي ﷺ : ﴿ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا
مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ .

وقال : ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ﴾ ،
وقال سبحانه وتعالى : ﴿ فَقُلْ إِذْ مَا الْغَيْبُ لِلَّهِ ﴾ .

✽ فقال البخاري ومسلم وغيرهما : إن النبي ﷺ أخبر الصحابة
الكرام بما كان وسيكون حتى قيام الساعة (٢٦٨) .

✽ وقال الرواة : " خرج النبي يوماً على الصحابة وبيديه كتابان ،
فقال للذي بيمينه : هذا كتاب من رب العالمين تبارك وتعالى بأسماء أهل
الجنة وأسماء آبائهم ، وقبائلهم . وللذي بيساره : هذا كتاب أهل النار
بأسمائهم وأسماء آبائهم وقبائلهم " (٢٦٩) .

٢٦٨- راجع : صحيح البخاري : (ح ٣١٩٢) ، وصحيح مسلم : (ح ٢٨٩١ / ٢٣) .
٢٦٩- راجع : سنن الترمذي (٣٩١/٤ - ٢١٤١) ، ومسند أحمد (١٦٧/٢) ، والكبرى

✖ وقال مسلم وغيره : إن حذيفة قال : " والله إنى لأعلم الناس بكل فتنة هي كاذنة فيما بينى وبين الساعة " (٢٧٠) .

✖ وقال الرواة : ما ترك النبي ﷺ قائد فتنة إلى أن تنقضى الساعة إلا سماه للصحابة باسمه واسم أبيه ، واسم قبيلته (٢٧١) .

✽ وقال الله تعالى عن المطلقات : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا * فَإِذَا بَلَغَ أَجْلُهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهَدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۝ ﴾ .

فنصَّ سبحانه على وجوب الإشهاد على الطلاق بشاهدى عدل !

✖ فقال الخلف (ونقل كلامهم الشيخ سيد سابق) : " ذهب جمهور الفقهاء من السلف والخلف إلى أن الطلاق يقع بدون إشهاد لأن الطلاق من حقوق الرجل ولا يحتاج إلى بينة كى يباشر حقه ، ولم يرد عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة ما يدل على مشروعية الإشهاد " (٢٧٢) .

يقول الله تعالى : ﴿ وَأَشْهَدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۝ ﴾ .

فيقول الخلف : الطلاق يقع بدون إشهاد لأنه ليس له مشروعية عن

للنسائي (٤٥٢/٦) ، وأبو نعيم فى الحلية (١٦٨/٥) ، وابن أبى حاتم ، والبغوى ، و . الخ ، وحسنه ابن حجر فى الفتح (٣٣٦/٦) ، وشرحه وصححه المباركفورى فى التحفة (٢٩٢/٦) ، وأحمد شاكى فى المسند (٧٠/١٠) ، وصححه حشوى العصر فى المشكاة (٣٦/١ - ح ٩٦) .
٢٧٠ - راجع : مسلم (ح ٢٢/٢٨٩١) ، وأحمد (٤٠٧/٥) ، ودلائل البيهقى (٤٠٦/٦) .
٢٧١ - راجع : سنن أبى دود : (٤ / ٩٢ - ح ٤٢٤٣) .
٢٧٢ - راجع : فقه السنة لفضيلة الشيخ سابق (٢ / ٣٩٦ - ط : فضيلة الشيخ الريان) .

الذبي ﷺ أو الصحابة !

القرآن لا يوجد المشروعية المطلوبة عند القوم ويوجدتها حديث الرواة !

✽ وقال تعالى عن عقوبة السرقة :

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ ﴾ .

✽ فقال أبوداود والنسائي والترمذى وابن ماجه والحاكم : إن السارق تقطع أيديه ، وأرجله ، ويُقتل ، وذلك حسب التكرار (٢٧٣) .

✽ وبين سبحانه أن العقوبات التي شرعها يقوم بتنفيذها عباده العقلاء المكلفون ، فقال مثلاً عن السراق :

﴿ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ ، وقال عن الزناة :

﴿ فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ﴾ .

✽ فقال البخارى وغيره : أقامت القروء حدَّ الرجم (المفتري) على قردة متزوجة وقرء زنيا !! واشترك الراوى عمرو بن " ميمون " فى رجمهما (٢٧٤) بعد أن حفرت القروء لهما حفرة ، . . كذا أكمل ابن حجر .

✽ وأمر الرب سبحانه بمجادلة أهل الكتاب بالحسنى :

﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾ .

ومعاشرتهم بالبر والقسط مالم يقاتلونا فى الدين :

﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ .

وخاصة إذا ما كانوا جيراناً : ﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى

٢٧٣ - راجع : سنن الدارقطنى (٣٦٤) ، وأبو دواد (٤٤١٠) ، والنسائى (٢٦٢/٢) ، والحاكم (٣٨٢/٤) ، والبيهقى (٢٧٢/٨ - ٢٧٣) . بل وذهب البعض منهم إلى أنه بعد أن تقطع يد السارق تعلق فى عنقه ، وراجع : سنن أبى دواد (٤٤١١) ، والنسائى (٢٦٣/٢) ، والترمذى (١٤٤٧) ، وابن ماجه (٢٥٨٧) ، وأحمد (١٩/٦) .

٢٧٤ - راجع : صحيح البخارى : (ح ٣٨٤٩) ، وفتح ابن حجر : (١٩٦/٧) .

وَالْمَسَاكِينَ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ
وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٢٧٥﴾ .

وبين أن منهم الصالحون لا يعلمهم إلا الله : ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ
أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ ، و﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ
الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتُرُونَ
بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ .

✖ فقال مسلم والترمذى وغيرهما : إن النبي ﷺ أمر بمجافاة
الجيران منهم فلا يبدءوهم أحد بسلام ، وأمر باستفزازهم بأن يُضَيَّقَ
المسلمون عليهم الطريق ، والنص كالآتي :

" أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ (وحاشاه) لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى
بِالسَّلَامِ فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ " (٢٧٥) !

هذه هي بعض بعض أصح بلايا ورزايا أهل الحديث التي يلصقونها للنبي زورا
وبهتاناً ، وهناك جبلاً قبيحة منها ردها بعضهم لضعف سندها ، وقبلها
البعض الآخر لصحته عندهم (٢٧٦) وعلى وتيرتها جاءت روايات عذاب القبر !

٢٧٥- راجع : مسلم : (٢٤٩ / ١٥٨) ، والترمذى : (٣٠٧٢) .
ولا يخفى على لبيب أثر مثل هذه الروايات علينا في مجتمعاتنا التي نعيش فيها مع جيران
من أهل الكتاب ، خاصة عندما يقوم الأصوليون من السلفية بتطبيق هذا الهراء على جيرانهم
ومواطنيهم لاختلاف دينهم ، فإذا أضفنا لذلك بعض الروايات الأخرى التي تدعو للإرهاب
والعدوان والتطرف مثل رواية : " أُمِرْتُ أَنْ أَقْتُلَ النَّاسَ . . " ، وغيرها من نفس جنسها فقد
عُلِمَ بالتالي ماهي أسباب التطرف في مجتمعاتنا !!
٢٧٦- ومن ذلك علي سبيل المثال :
✖ قال تعالى : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ .

✖ فقال الخلف : يجوز لمن أراد خطبة امرأة أن يقوم بتشليح أرجلها والنظر إلى سيقانها ،
ولو كانت منتقبة وراجع تهذيب السنن (٢٥/٣ - ٢٦) ، والمغنى لابن قدامة في الفقه الحنبلي
(٤٥٤/٧) . وصححه الإمام الألباني ، وراجع صحيحة الألباني (١٥٥/١) ح ٩٩- عنوان : فقه
الحديث) . وقال الأوزاعي : يَنْظُرُ إِلَى مَوَاطِنِ اللَّحْمِ ! وفي أحد الأقوال المنسوبة لأحمد بن
حنبل : ينظر إليها متجردة إن استطاع ، بما في ذلك العورة ، وراجع : صيد الخاطر لابن
الجوزي (٨٢/١) ، والمغنى (٤٥٤/٧) .

✖ وقال سبحانه عن الملائكة ﴿ وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ ﴾ .
✖ فصحح الخلفي الألباني هو والطبراني وغيرهما : أن هناك ملكاً على صورة ديك تحت

T القارىء

العرش يكلم ربنا وقدماه مرقنا الأرض ، وراجع سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (ج ١٥٠) !
 ☆ وقال الذهبي ، وحشوى العصر الألباني وغيرهما : إن ملكاً على هيئة حية يطوق العرش ، وراجع مختصر العلو للذهبي بتحقيق الألباني (١٢٦ - ح ٩٢ - تحقيق ٨٢ ، ٨٣) .
 ✱ وقال الرب تعالى عن الملائكة : ﴿ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴾ .

☆ فقال الرواة : الملائكة منهم المنكر ، ومنهم النكير ، ومنهم الأسود الأزرق ، وراجع : سنن الترمذى : (ح ١٠٧١) ، وصحيح ابن حبان : (ح ٣١١٧) ، والشرعية للأجرى : (٣٦٥) ، وابن أبي عاصم فى السنة : (ح ٨٦٤) ، وغيرهم .
 ☆ وقالوا : نزل ملكان إلى الأرض فشربا الخمر وزنيا وقتلا ، وراجع أحمد : (١٣٤/٢) ، وصحيح ابن حبان : (ح ٦١٨٦) ، والقول المسدد لابن حجر : (٤٠ - ٤١) ، والبيهقى فى الكبرى : (٤/١٠) .

✱ وقال تعالى عن حملة عرشه : ﴿ وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ ﴾ .
 ☆ فقال الرواة أحمد بن حنبل ، وابن ماجه ، وأبو داود ، والترمذى ، والآجرى ، والبيهقى ، وابن خزيمة وغيرهم : إن الملائكة الثمانية هم ثمانية تيوس (وعول) لهم أظلاف ، والعرش عليهم ، وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب ، وانتصر له ابن القيم ، مع أنه من رواية كعب الأحبار عن أجداده اليهود . وراجع : مسند أحمد : (٢٠٦/١ - ح ١٧٧٣) ، و الترمذى : (ح ٣٣٢٠) ، وابن ماجه : (ح ١٩٣) وأبى داود : (ح ٤٧٢٣) ، والتمهيد : (١٣٩/٧) ، وهو ضعيف جداً ، وباطل ، وظاهر لمن له أدنى عقل فساد معناه . ومع ذلك فقد صححه العلامة (!) أحمد شاكر من رواية أبى داود والترمذى !!!

✱ وقال الله تعالى عن خلود الكفار فى النار ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ وتكررت فى النساء ١٦٩ ، والأحزاب ٦٥ ، والجن ٢٣ . وقال سبحانه عن النار التى يُعَذِّبُونَ بها ﴿ كَلِمًا خَبِثَ زُجْنَاهُمْ سَعِيرًا ﴾ . وقال عن عذابهم ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ خَالِدُونَ * لَا يُفْتَرُّ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴾ ، ﴿ فَذُوقُوا فَلَنْ نَزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا ﴾ ، ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴾ ، ﴿ وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ ظَلَمُوا الْعَذَابَ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴾ ، ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا ﴾ . الخ .
 إذن فقد صارت هذه الجزئية من مسلمة عقيدة المسلم ، ومعروفة للعوام وهى : أن الكافر مخلد فى النار أبداً لا يخفف عنه العذاب . إلا أن الخلف قد سَوَدُوا الصفحات فى هذه القضية "المحسومة" فماعت عندهم برغم وضوحها .

☆ فقال الإمام ابن القيم وغيره من أهل الحديث : إن النار مهما طال بها الزمان فلا بد وأن تنفى ولا يبقى بها أحد !!! . . . وأن هذا على حد زعمهم يتناسب مع رحمة الله ، واستندوا إلى روايات فاسدة باطلة تضاد كتاب الله ، ثم يقول ابن القيم عن إحداها : " وحسبك بهذا الإسناد جلالة " ، ويقول فى نهاية استدلاله : " وليس من الحكمة الإلهية أن الشرور تبقى دائماً لا نهاية لها ولا إنقطاع أبداً " ! . . . ثم تراجع ابن القيم بعد ذلك عما قاله ، وراجع : حادى الأرواح لابن القيم (٢٨٦-٢٩٥) ، ورد الأمير الصنعاني عليه واسمه " كشف الأستار فى الرد على القائلين بفناء النار " طبعة المكتب الإسلامى بتحقيق الألباني ، وقد أخطأ الصنعاني بنسبته هذا القول لابن تيمية ، وتابعه حشوى العصر معضداً مذهبه بثلاث وركات دشت مجهولة المصدر رجع أنها من اسلوب ابن تيمية !

قدمنا بهذه المقدمة لتعلق ما سيأتى فى الصفحات القادمة بما ذكرناه هنا :

١ - فعذاب القبر هو أحد موضوعات عديدة أُقحمت فى الدين الإسلامى عندما فُقدت المرجعية الصحيحة ، ووُضع مع القرآن غيره كندٍ له ، ومساوٍ له ، ومكملٍ له . . . الخ .

٢ - وعذاب القبر هو موضوع مضاد للقرآن تمامًا ، ولكنه تمرر عند الخلف لما قالوا : إن الحديث يقضى على الكتاب ، والحدوتة يحتاج لها القرآن ، ولا تحتاج هى إليه !!

٣ - وعذاب القبر هو موضوع رسخته عند الخلف عاهة التقليد لمن سبقهم !!

٤ - وعذاب القبر هو موضوع (شأنه شأن بقية المكذوبات) رسخته الأغلبية بما تملكه من أبواق للدعاية ، ومنابر تغسل الأمخاخ !!

٥ - وعذاب القبر لايقبل إلا فى غياب العقل ، أو قلة التدبر والدراسة ، أما العقلاء والمتدبرون فسيرفضونه لعشرات الأسباب (كما سيبدوا هنا بعد قليل) .

٦ - وعذاب القبر لا يقبله إلا البعيدون عن القرآن فهماً وتدبراً وتعلماً ، وربما يقبله الكثيرون ممن يتقربون للقرآن بالتلاوة دون تدبر ، وبالحفظ دون تفكر ، وبالحمل دون تحمل !

٧ - وعذاب القبر لم يظهر إلا فى عصور الانقسام الذى لحق بالخلف فصاروا سنة ، وشيعة . . . الخ .

ولعله قد صار من المناسب الآن أن نتناول موضوع عذاب القبر ، لاسيما وقد عرفنا أن الحديث - حتمًا - ظنى بأى حال ، ولا نصّ عليه بكتاب الله . فنقول وبالله التوفيق :

